

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
إِسْنَادُ مَنْ لَمْ يَلِ الْإِسْنَادَ لَقَدْ أَفْسَدَ شَيْئًا

العقود اللؤلؤية من الأربعين الرضائية

جمعها الفقير إلى عفو ربه

أبو عبد الرحمن حاتم بن محمد شلبي الدمياطي

مقوق الطبع لكل مسلم بشرط الدعاء وعدم التربع من ورائها

هَنِيئًا لِأَصْحَابِ خَيْرِ الْوَرَى... وَطُوبَى لِأَصْحَابِ أَخْبَارِهِ
أُولَئِكَ فَازُوا بِتَذْكِيرِهِ... وَنَحْنُ سَعَدْنَا بِتَذْكَارِهِ
وَهُمْ سَبَقُونَا إِلَى نَصْرِهِ... وَهَذَا نَحْنُ أَتْبَاعُ أَنْصَارِهِ
وَلَمَّا حَرَمْنَا لِقَا عَيْنِهِ... عَكَفْنَا عَلَى حِفْظِ آثَارِهِ
عَسَى اللَّهُ يَجْمَعُنَا كُلْنَا... بِرَحْمَةٍ مَعَهُ فِي دَارِهِ

الْحَافِظُ أَبُو حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ


الخطبة في ذكر الصحاح الستة : ص ٤٧

العُقُودُ اللُّوْلُؤِيَّةُ مِنَ الْأَرْبَعِينَ الرَّمَضَانِيَّةِ



أهديها إلى

والدي رحمه الله رحمة واسعة وأُسكنه الفردوس الأعلى
والدتي حفظها الله وبارك لنا فيها ومتعنا بعمرها وبرها.
إلى أختي الكبيرة أم أحمد ذاك النبع الصافي وأمي بعد أُمي
وإلى شيوخى الذين أضاءوا لى الطريق إلى الله تعالى
وإلى أولادى و إخوانى وأقرانى ومن أخذ عني...



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي شرع لنا الدين القويم، وأوضح لنا أحكامه على لسان نبيه العظيم،
والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي جاءنا بالسنة الغراء، والمحجة البيضاء، وعلى آله
وصحبه وتابعيهم ممن تمسك بسنته إلى يوم الدين؛ وبعد:

فإني قد استخرت الله تعالى، وخرّجت أربعين حديثاً نبوية من مجموع مروياتي
العاليات؛ في فضل شهر رمضان وما فيه من أعمال صالحات، أروها بالأسانيد المتصلة إلى
صدر الرواة وبدر الثقات؛ عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات، وسميتها «بالعقود
اللؤلؤية من الأربعين الرمضانية»، إقتداء بالسادة الأئمة، ورجاء أن أكون في الدنيا داخلاً
تحت شرطية: «من حفظ على أمّتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله فقيهاً وكنت له يوم
القيامة شافعاً وشهيداً»^(١). (وهو ضعيف بجميع طرقه).

والله أسأل أن ينفع بها من كتبها، أو قرأها، أو سمعها؛ وهو الهادي إلى سواء السبيل.
وصلّى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً، والحمد لله رب العالمين.
وهذا أوان الشروع في المقصود بعون الله الملك المعبود:

(١) الحديث روي بألفاظ كثيرة، منها "من حفظ على أمّتي أربعين حديثاً ينتفعون بها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً"،
وفي لفظ: "وكنّ له يوم القيامة شافعاً وشهيداً"، وفي أخرى: "أدخلته يوم القيامة في شفاعتي". وهو حديث ضعيف،
بإتفاق أهل المعرفة، قال النووي طرقه كلها ضعيفة وليس بثابت، وقال الحافظ ابن حجر: "جمعت طرقه في جزء، ليس
فيها طريق تسلم من علة قاذحة" = انظر: العلل المتناهية (١/ ١٩٩)، وجامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٧)، وتلخيص
الحبير (٣/ ٩٤)، والمقاصد الحسنة (١/ ٢١٦)، والدرر المنتشرة (١/ ١٨)، وتذكرة الموضوعات (١/ ٢٧)، وأسنى
المطالب (١/ ٢٦٨)، واللالئ المشورة (١/ ١٩٣)، والفوائد المجموعة (١/ ١٣٣)، وكشف الخفاء (١/ ٣٣)،
والسلسلة الضعيفة (٤٥٨٩)، وضعيف الجامع (٥٥٦٠).

١_ بَابُ إِيْجَابِ النَّبِيِّ الصَّادِقَةِ فِي كُلِّ عَمَلٍ

(١)_ يقول ذو القصور المبين والتقصير، حاتم بن محمد بن عبد العزيز بن علي شلبي الدمياطي المصري، أخبرنا الشيخ الإمام المعمر الزاهد محمد أسيد أسد الرحمانى الهندي رَحِمَهُ اللهُ^(٢) قراءةً عليه ونحن نسمع، أخبرنا شيخنا العلامة محمد أبي القاسم سيف محمد سعيد البنارسي، أخبرني إجازة فخر المحدثين وتاج المفسرين شيخنا العلامة المحدث محمد نذير حسين الدهلوي، أخبرنا الشاه محمد إسحاق الدهلوي، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي، أخبرنا أبي الشاه أحمد ولي الله الدهلوي سماعاً، أخبرنا أبو طاهر الكوراني الكردي، أخبرنا الحسن العجيمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، أخبرنا سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا النجم محمد الغيطي، أخبرنا زكريا بن محمد الأنصاري أخبرنا الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، وهو بسماعه على

(٢) هو شيخنا ومجيزنا الشيخ العلامة الصالح المسند المعمر محمد أسيد أسد الرحمانى النيبالي موطناً، الهندي مولدا ومدفنا (رحمه الله)، وهو كما ذكر شيخنا أبو هاشم جمعة الأشرم الديرزوري: من مواليد ١٩٢٢م، في ولاية بهار الهندية، وكانت له جهود علمية كبيرة في دولة نيبال عموماً وفي مدينة (سرها، رمول) خصوصاً ..أ.هـ. وهو يروي عالياً عن أبي القاسم البنارسي والشيخ محمد منير خان وهي رواية يُفتخر بها لأن كليهما من تلامذة شيخ الكل السيد محمد نذير حسين الدهلوي المعروف بشيخ الكل، رحمهم الله تعالى .

قلت (حاتم): وقد سمعت عليه (رحمه الله تعالى) في يوم السبت ٢٢ من جمادى الآخرة لعام ١٤٣٦هـ بقراءة الشيخ الدكتور عمر حبيب الله (حفظه الله تعالى)، كما سمع غيري من المشايخ والأخوة الأوليّة، وأوائل الكتب السبعة، وثلاثيات البخاري، وثلاثيات الترمذي، وثلاثيات ابن ماجة، وحديث ملحق بالثلاثي في ابى داوود، وأجازنا خاصة وعامة بجميع مروياته؛ وتوفي في صبيحة يوم الثلاثاء ١٩ من شهر رجب لعام ١٤٣٧ من الهجرة، عن عمر ناهز (٩٤) سنة، وقد صلي عليه ودفن بقرية كيرما بمديرية دربندج بولاية بهار الهندية، نسأل الله أن يغفر لشيخنا محمد أسيد الرحمانى ورحمه وأدخله الفردوس الأعلي وتقبل جهوده التدريسية والعلمية والدعوية.

الحافظ أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد التنوخي البجلي الأصل، ثم الدمشقي، بسماعه على أبي العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن الشحنة الحجار، قال: أخبرنا السراج أبو عبد الله بن الحسين بن المبارك الزبيدي الحنبلي، سماعاً، قال: أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجزي، سماعاً عليه، قال: أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن معاذ الداودي قراءةً عليه، وهو يسمع ببوشنج، في شهور سنة (٤٦٥)، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، قراءةً عليه ونحن نسمع سنة (٣٨١)، ببوشنج أيضاً، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر بن إبراهيم البخاري الفبري، بفربر سنة (٣١٦)، أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري رَحِمَهُ اللهُ^(٢) مرتين، سنة

(٢) هو أمير المؤمنين في حديث سيد المرسلين، إمام الأئمة المجتهدين، سلطان المحدثين، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف بردزبه الجعفي مولا هم ولاء إسلام، البخاري، نسبة إلى بخاري بلدة عظيمة من بلاد ما وراء النهر لتولده فيها، وصار بمنزلة العلم له ولكتابه، ولد يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة ١٩٤ هـ، وتوفي وقت العشاء ليلة السبت ليلة الفطر سنة ٢٥٦ هـ، ودفن يوم العيد بعد صلاة الظهر بخرتنك على فرسخين من سمرقند، وعمره اثنتان وستون سنة إلا ثلاثة عشر يوماً، ولم يخلف ولداً، قال السيد جمال الدين المحدث: يقال له: أمير المؤمنين في الحديث، وناصر الأحاديث النبوية، وناشر الموارث المحمدية، قيل: لم ير في زمانه مثله من جهة حفظ الحديث واثقانه وفهم معاني كتاب الله وسنة رسوله، ومن حيثية حدة ذهنه، ودقة نظره، ووفور فقهه، وكمال زهده، وغاية ورعه، وكثرة اطلاعه على طرق الحديث وعلله، وقوة اجتهاده واستنباطه، وكانت أمه مستجابة الدعوة، توفي أبوه وهو صغير، فنشأ في حجر والدته ثم عمي، وقد عجز الأطباء عن معالجته، فرأت إبراهيم الخليل على نبينا وعليه الصلاة والسلام قائلاً لها: قد رد الله على ابنك بصره بكثرة دعائك له، فأصبح وقد رد الله عليه بصره، كَانَ مُسْلِمٌ بَنُ الْحَجَّاجِ يَقُولُ لَهُ: دَعْنِي أَقْبُلْ رِجْلَيْكَ يَا أَسْتَاذَ الْأُسْتَاذِينَ، وَسَيِّدَ الْمُحَدِّثِينَ، وَيَا طَيِّبَ الْحَدِيثِ فِي عِلِّهِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: لَمْ أَرِ أَحَدًا بِالْعِرَاقِ وَلَا بِخُرَاسَانَ فِي ذَلِكَ أَعْلَمُ مِنْهُ.

وانظر ترجمته في: "المرقاة" (١/ ١٤)، ومقدمة "الفتح" (ص: ٥٦٣ - ٥٨٣)، و"تهذيب التهذيب" (٩/ ٤٧ - ٥٥)، ومقدمة "إرشاد الساري" (١/ ٣١ - ٤٦)، و"تهذيب الأسماء واللغات" (١/ ٦٧ - ٧٦)، و"طبقات الشافعية" (٢/

(٢٤٨)، وسنة (٢٥٢) قال: حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

« إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ »^(٤).

هذا الحديث أحد الأحاديث التي يدور الدين عليها^(٥)، فعن الإمام الشافعي رحمته الله أنه قال: هذا الحديث ثلث العلم، ويدخل في سبعين باباً من الفقه.^(٦)

وقال الإمام أحمد رحمته الله: أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث: حديث عمر رضي الله عنه: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، وحديث عائشة رضي الله عنها: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ

٢ - ١٩)، و"تاريخ بغداد" (٢/ ٤ - ٣٤)، و"أعلام المحدثين" للمحقق (ص: ١٣٥).

(٤) أخرجه: البخاري في صحيحه برقم (١) كتاب كيف كان بدء الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم (و أطرافه في ٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣)، ورواه مسلم برقم (١٩٠٧) في كتاب الإمامة بقوله قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنية، وأحمد (١/ ٢٥ و ٤٣)، وأبو داود برقم (٢١٠١) في الطلاق، والترمذي برقم (١٦٤٧) في فضائل الجهاد، والنسائي (١/ ٥٩)، وابن ماجه (٤٢٢٧) وأخرجه أيضاً: ابن المبارك في "الزهد" (١٨٨)، والطيالسي (٣٧)، والحميدي (٢٨)،، والبزار (٢٥٧)،، وابن الجارود (٦٤)، وابن خزيمة (١٤٢) و (١٤٣) و (٤٥٥)، والطحاوي في "شرح المعاني" ٩٦/٣ وفي "شرح المشكل"، له (٥١٠٧) - (٥١١٤)، وابن حبان (٣٨٨) و (٣٨٩)، والدارقطني (١/ ٤٩ - ٥٠) وفي "العلل"، له ١٩٤/٢، وأبو نعيم في "الحلية" (٨/ ٤٢) وغيرهم من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

(٥) انظر جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم (١/ ١٥٧)

(٦) أخرجه: البيهقي في "السنن الكبرى" ١٤/٢. وذكره النووي في "المجموع" ١/ ١٦٩ وفي "شرح صحيح مسلم" ٤٨/٧، والعراقي في "طرح التثريب" ٥/٢، وابن حجر في "الفتح" ١/ ١٤.

رد^(٧)، وحديث النعمان بن بشير رضي الله عنه: «الحلال بين، والحرام بين»^(٨).

وقال الحاكم رحمته الله: حدثونا عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه: أنه ذكر قوله صلى الله عليه وسلم: «الأعمال بالنيات»، وقوله: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بطنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»^(٩)، وقوله: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» فقال: ينبغي أن يُبدَأَ بهذه الأحاديث في كُلِّ تصنيف، فإنَّها أصول الحديث.

وعن إسحاق بن راهويه رحمته الله: قال أربعة أحاديث هي من أصول الدين: حديث عُمر: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، وحديث: «الحلال بين والحرام بين»، وحديث: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بطنِ أُمِّهِ».

(٧) أخرجه: البخاري ٣/ ٢٤١ (٢٦٩٧)، ومسلم ٥/ ١٣٢ (١٧١٨) (١٧) و(١٨)، وأخرجه: أحمد ٦/ ٧٣ و١٤٦ و٢٤٠ و٢٥٦ و٢٧٠، وأبو داود (٤٦٠٦)، وابن ماجه (١٤)، وابن أبي عاصم في "السنة" (٥٢) و(٥٣)، وأبو يعلى (٤٥٩٤)، وابن حبان (٢٦) و(٢٧)، والدارقطني ٤/ ٢٢٤ و٢٢٥ و٢٢٧، وأبو نعيم في "الحلية" ٣/ ١٧٣، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٣٥٩) و(٣٦٠) و(٣٦١)، والبيهقي ١/ ١١٩، والبخاري في "شرح السنة" (١٠٣) من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

(٨) أخرجه: البخاري ١/ ٢٠ (٥٢) و٣/ ٦٩ (٢٠٥١)، ومسلم (١٥٩٩) (١٠٧) و(١٠٨). وأخرجه: الحميدي (٩١٨)، وأحمد ٤/ ٢٦٩ و٢٧٠ و٢٧١، والدارمي (٢٥٣٤)، وأبو داود (٣٣٢٩) و(٣٣٣٠)، وابن ماجه (٣٩٨٤)، والترمذي (١٢٠٥)، والنسائي ٧/ ٢٤١ و٨/ ٣٢٧ وفي "الكبرى"، له (٥٢١٩) و(٦٠٤٠)، وابن الجارود (٥٥٥) والطحاوي في "شرح المشكل" (٧٤٩) و(٧٥٠) و(٧٥١)، وابن حبان (٧٥١)، والبيهقي ٥/ ٢٦٤ و٣٣٤ وفي "شعب الإيمان"، له (٥٧٤٠) و(٥٧٤١) و(٥٧٤٢)، والبخاري (٢٠٣١) من طريق الشعبي، عن النعمان بن بشير، به.

(٩) أخرجه: البخاري ٤/ ١٣٥ (٣٢٠٨) و٤/ ١٦١ (٣٣٣٢) و٨/ ١٥٢ (٦٥٩٤) و٩/ ١٦٥ (٧٤٥٤)، وصحيح مسلم ٨/ ٤٤ (٢٦٤٣) (١).، وأحمد ١/ ٣٨٢ و٤١٤ و٤٣٠، وأبو داود (٤٧٠٨)، وابن ماجه (٧٦)، والترمذي (٢١٣٧)، والنسائي في "الكبرى" (١١٢٤٦) وفي "التفسير"، له (٢٦٦)، وأبو يعلى (٥١٥٧)، وأبو بكر الخلال في "السنة" (٨٩٠)، وابن حبان (٦١٧٤)، والطبراني في "الصغير" (١٩٢)، وأبو الشيخ في "العظمة" (١٠٨٩)، واللالكائي في "أصول الاعتقاد" (١٠٤٠) و(١٠٤١) و(١٠٤٢) من طرق عن ابن مسعود، به.

قلت: في الحديث وجوب إخلاص النية في جميع الأعمال، والتحذير من إرادة الدنيا بعمل الآخرة، وعلى أنه لا يجوز الإقدام على العمل قبل معرفة الحكم، لأن فيه أن العمل يكون منتفياً إذا خلا عن النية، ولا تصح نية فعل الشيء إلا بعد معرفة حكمه، وفيه التحذير من فتنة النساء لقوله: (إلى امرأة) وخصها بالذكر لشدة الافتتان بها، والتحذير من السفر إلى بلاد الكفر.



٢_ بَاب مَا جَاءَ فِي نُزُولِ الْقُرْآنِ فِي رَمَضَانَ

(٢)_ أخبرنا شيخنا السيد العلامة القاضي إبراهيم بن العلامة محمد حسن بن عبد الباري الملقب بهند الأهدل^(١)، قال: أخبرني والدي العلامة محمد حسن هند

(١) هو شيخنا السيد العلامة القاضي إبراهيم محمد حسن بن عبد الباري الملقب بهند الأهدل، ولد في مدينة المراوعة في آخر ذي الحجة الحرام سنة (١٣٦٧هـ)، وتلقى عن كثير من العلماء في المراوعة وغيرها، على رأسهم: والده العلامة محمد حسن هند الأهدل فقرأ عليه: من كتب السنة: الأمهات الست والسنن الكبرى للبيهقي ومسند الامام احمد ومسند الشافعي والجامع الصغير والكبير للسيوطي وكنز العمال للتقي الهندي وإرشاد الساري للقسطلاني، وفتح الباري لابن حجر.

وفي التفسير: وتفسير ابن كثير والجلالين وتفسير الزمخشري وحاشية الصاوي والجمل عليه وتفسير البيضاوي، ومن غيرها من كتب الفقه واللغة: كالسفيينة والزبد والمنهاج وفتح الجواد وذريعة الوصول للأشعر ولب الأصول لتركيا الأنصاري وشرحه وجمع الجوامع للتاج السبكي وشرحه المحلي والكواكب الدرية في النحو وشرح القطر وشرح الشذور وشرح ابن عقيل واللب المصون في البلاغة والشرح الصغير على التلخيص

ومن شيوخ السماع أيضاً: السيد العلامة الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن أحمد البحر الأهدل المروعي، والسيد العلامة عبد الرحمن بن حسن بن عبد الله بن معوضة الأهدل المروعي، والسيد العلامة منصب المراوعة الحسن بن أحمد بن عبد الباري الأهدل، والسيد العلامة حمود بن أحمد بن عبد الرحمن شميلة الأهدل المروعي، والسيد العلامة محمد بن إبراهيم بن محمد الطاهر الأهدل المروعي، والسيد العلامة الحسن بن محمد بن الحسن البحر الأهدل المروعي، والسيد العلامة مفتي زيد محمد بن سليمان الإدريسي الأهدل وغيرهم.

وأما الذين أجازوه فمنهم: السيد العلامة علوي بن عباس المالكي المكي، والعلامة المحدث الحسن بن محمد بن عباس بن علي المشاط المكي، والعلامة عبد الله بن سعيد بن عبادي اللحجي المروعي ثم المكي، والقاضي العلامة المجتهد محمد بن إسماعيل بن محمد بن محمد العمراني وغيرهم كثير.

وللشيخ عدة مؤلفات منها: تقريب الوصول إلى مطولات علم الأصول مطبوع، وله زورق الصائد في التعريفات والفوائد مطبوع، وله مجمع المطالب في تفسير كلمات يحتاج إليها الطالب مخطوط لم يطبع، وما زال الشيخ حتى يرزق والحمد لله حفظه الله ومتعه بالصحة والعافية ونفعنا بعلمه

الأهـدل، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن الحسن بن عبد الباري الأهـدل، أخبرنا محمد بن أحمد بن عبد الباري الأهـدل، أخبرنا الحسن بن عبد الباري الأهـدل، عن الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهـدل

(ح) وقال :و عالياً أخبرنا محمد طاهر بن عبد الرحمن الأهـدل، عن جده الحسن بن عبد الباري الأهـدل، أخبرنا السيد الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهـدل صاحب النفس اليماني، أخبرنا السيد سليمان بن يحيى مقبول الأهـدل، أخبرنا السيد أحمد بن محمد مقبول الأهـدل، أخبرنا يحيى بن عمر مقبول الأهـدل،

(ح) وعن الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهل، عن عبد القادر بن خليل كدك زاده المدني^(١)، عن محمد حياة السندي المدني .

قال العلامة يحيى بن عمر الأهـدل، و العلامة محمّد حياة بن ابراهيم السّندي أصلاً، ومولّد، المدني إقامَةً ووَفَاةً: أخبرنا عبد الله بن سالم البصري المكي، و الشيخ أبو الأسرار حسن بن علي العجيمي، كلاهما أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي، عن النجم محمد الغزي، عن أبيه البدر محمد الغزي، عن أبي الفتح محمد العوفي المزي، أخبرنا أحمد بن عثمان المصري - هو الكلوتاتي - بقراءتي لجميعه، أخبرنا التقي محمد بن محمد بن حيدرة لجميعه، أخبرنا علي بن أحمد العُرضي لجميعه، أنا زينب ابنة مكي الحرائية لجميعه والفخر علي بن أحمد بن البُخاري، أخبرنا أبو علي حنبل بن عبد الله الرصافي الكبير، أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن هبد الواحد بن الحصين الشيباني، أخبرنا أبو علي الحسن بن علي التميمي المذهب الواعظ، أخبرنا أبو بكر أحمد

(١) انظر "المطرب العرب الجامع لأسانيد أهل المشرق والمغرب"

بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، أخبرنا أبو عبد الرحمن عد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، حدثني أبي الإمام الحافظ^(١٢) الحجة أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الذهلي الشيباني، رَحِمَهُ اللهُ^(١٣) قال: حدثنا أبو سعيد، مولى بني هاشم، حدثنا عمران أبو العوام، عن قتادة، عن أبي المليح، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُنْزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَتْ التَّوْرَةُ لِسِتِّ مَضِينٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَالْإِنْجِيلُ لِثَلَاثِ عَشْرَةٍ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَ الْفُرْقَانُ، لِأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ»^(١٤).

(١٢) الحافظ في اصطلاح المحدثين: هو من أحاط علمه بمائة ألف حديث متنا واسنادا.

(١٣) هو إمام أهل السنة أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني الوائلي، أحد الأئمة الأربعة الأعلام، ولد ببغداد، ونشأ بها، وطلب العلم وسمع الحديث فيها، وسافر في سبيل العلم أسفارًا كثيرة. فضائله ومناقبه وخصاله لا تكاد تعد. من كتبه: المسند والتاريخ والناسخ والمنسوخ والمناسك والزهد وعلل الحديث. توفي سنة (٢٤١هـ) [انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٤/ ٤١٣)، وفيات الأعيان (١/ ٤٧)، حلية الأولياء (٩/ ١٦١)، المنهج الأحمد (١/ ٥) وما بعدها].

(١٤) أخرجه: أحمد (٢٨/ ١٩١)، والطبري في "تفسيره" (٢٨١٤)، والطبراني في "الكبير" (٢٢/ ١٨٥)، وفي "الأوسط" (٣٧٥٢)، والبيهقي في "السنن" (٩/ ١٨٨)، وفي "الأسماء والصفات" ص ٢٣٣-٢٣٤، وفي "شعب الإيمان" (٢٢٤٨) من طريق عبد الله بن رجاء، عن عمران القطان، بهذا الإسناد. وقد صححه الشيخ أحمد شاكِر في تحقيقه للطبري (٣/ ٤٤٦) وذكره الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٧٥) و حسن سنده .

وذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري و سكت عليه (٩/ ٥)، وذكره الهيثمي وقال: (رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمران بن داود القطان ضعفه يحيى، ووثقه ابن حبان وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث. وبقية رجاله ثقات) اهـ. مجمع الزوائد (١/ ٤٦٥) ولكن عمران بن داود - بفتح الدال والواو وبعدها راء - أبو العوام القطان فيه ضعف وتفردة بمثل هذا عن مثل قتادة غير مقبول. وقد اختلفوا فيه فضعفه يحيى والنسائي وقال الإمام أحمد بن حنبل: أرجو أن يكون صالح الحديث، وقال ابن عدي: يكتب حديثه وقال عمرو بن علي الفلاس: كان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه، وكان يحيى لا يحدث عنه؛ ويحيى وعبد الرحمن بن مهدي إمامي أهل زمانها في معرفة الحديث وهما شيخا علي بن المديني وأحمد وابن معين وغيرهما وتحديث عبد الرحمن بن مهدي عنه مما يقوي أمره ولذا قوى أمره

٣_ بَاب مَا جَاءَ فِي أَنَّ الصَّوْمَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

(٣)_ قُرئ على شيخنا العلامة المحدث المعمر محمد الأنصاري بن عبد العلي بن عبد الله الأعظمي الأثري حفظه الله^(١٦) وأنا أسمع، قال^(١٧): أخبرنا العلامة المحدث محمد أبي القاسم سيف بن الشيخ العلامة محمد سعيد البنارسي، عن والدي العلامة المحدث مولانا محمد سعيد المحدث البنارسي (ت ١٣٢٢هـ—)، عن الشيخ العلامة الفهامة العباس بن عبد الرحمن بن محمد الحسني الشهاري (ت ١٢٩٨ هـ)، وهو عن

(١٦) هو شيخنا العلامة المعمر محمد الأنصاري بن عبد العلي بن عبد الله الأعظمي الأثري، ونسبة الأنصاري نسبة ولاء، لأنهم الذين أسلموا على أيدي الأنصار. ولد في ٥ رجب لعام ١٣٥٢ هـ، [الموافق ٢٤ / ١٠ / ١٩٣٣ م] درس في الجامعة العالمية العربية بمثو، كما درس في المدرسة السعيدية في بنارس، ومدرسة دار الحديث الرحمانية، وتخرج من الجامعة الإسلامية بفيض عام بمدينة مئو بشهادة الفضيلة في الشريعة، وحصل على شهادات: مولوي، وعالم، وكامل، وفاضل من الهيئة التعليمية الحكومية بالهند.

قرأ القرآن على الشيخين الشيخ عبد الصمد المباركفوري، والشيخ عبد السبحان الأعظمي، وأخذ عن محمد بن سليمان بن داود المئوي، أحمد بن ملا حسام الدين المئوي - كلاهما من تلاميذ نذير حسين.

ومن شيوخه أيضاً: والده العلامة عبد العلي الذي كان تلميذاً لأحمد بن حسام الدين و خليل أحمد السهارنفوري، وقد أخذ عنه «الكافية» في النحو وغيرها، ومنهم المحدث الجليل محمد أبو القاسم سيف محمد سعيد البنارسي، والشيخ محمد نعمان الأعظمي وكلاهما من تلاميذ نذير حسين، ومنهم العلامة اللغوي الأديب عبدالله شائق المئوي «صحيح البخاري»، وغيرهم كثير.

من مؤلفاته: رسالة جامعة - بالأردية - في ترجمة البخاري وخصائص «صحيحه»، وسمها بـ «تذكرة البخاري» وهي مطبوعة. (والترجمة مقتبس من موقع وزارة الأوقاف الكويتية)

(١٧) قال النووي جرت عادة أهل الحديث بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الإسناد في الخط وينبغي للقارئ أن يلفظ

بها

الشيخ الحافظ العالم الرباني محمد بن علي الشوكاني اليمني بما في إتحاف الأكابر
 (ح) وعالياً: عن العلامة حسين بن محسن الأنصاري عن محمد بن ناصر الحازمي،
 وأحمد بن محمد الشوكاني قراءة على الأول، وإجازة من الثاني، عن الشوكاني، قال^(١٨):
 سمعته من فاتحته إلى خاتمته من لفظ شيخي علي بن إبراهيم بن علي بن إبراهيم بن أحمد بن
 عامر الشهيد رحمه الله تعالى، قال: أرويه بالسماع والإجازة عن حامد بن حسن شاكر، عن
 السيد العلامة أحمد بن عبد الرحمن بن الحسين الشامي، وهو يرويه بالسماع والإجازة، عن
 شيخه حسن بن علي العجيمي، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي، أخبرنا سالم بن محمد
 السنهوري سماعاً لبعضه وإجازة لسائره، أخبرنا النجم محمد بن أحمد الغيطي، أخبرنا
 زكريا بن محمد الأنصاري، أخبرنا إبراهيم بن صدقة الحنبلي بقراءتي عليه لجميعه، قال
 أخبرنا النجم عبد الرحيم بن عبد الوهاب بن رزين الحموي، أخبرنا أحمد بن أبي طالب
 الحجّار، وست الوزراء وزيرة بنت عمر بن أسعد بن المنجا التنوخية، قالوا: أخبرنا الحسين
 بن المبارك الزبيدي الحنبلي، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي، أخبرنا عبد
 الرحمن بن محمد الداودي البوشنجي، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، أخبرنا
 محمد بن يوسف بن مطر الفربري، أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم
 بن المغيرة البخاري رَحِمَهُمُ اللهُ، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا حَنْظَلَةُ بن أبي
 سُفْيَان، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: « بُنِيَ
 الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ،

(١٨) انظر "إتحاف الكابر" (ص ٥٦ وما بعده). وقال الشوكاني في ترجمة ابن الشهيد في البدر الطالع (١ / ٤١٨): سمعت

منه صحيح البخاري من أوله إلى آخره بلا فوت.

وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»^(١٩).

والمراد من هذا الحديث أنَّ الإسلام مبنيٌّ على هذه الخمس، فهي كالأركان والدعائم لبنائه، وأنَّ صيام شهر رمضان أحد هذه الأركان، وفيه: دليل لمن جَوَّز إطلاق رمضان من غير إضافة شهر إليه^(٢٠).

(٤) _ وَبِهِ إِلَيْهِ^(٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ^(٢٢) ثَائِرُ الرَّأْسِ^(٢٣)، يَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا يَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ:

(١٩) أخرجه: البخاري (٩ / ١) (٨) في الإتيان باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (بني الإسلام على خمس)، ومسلم (٣٤ / ١) (١٦) (٢٢) في الإتيان باب أركان الإسلام ودعائمه العظام، وأخرجه: أحمد ١٤٣ / ٢، والترمذي (٢٦٠٩) م، والنسائي ١٠٧ / ٨ وفي "الكبرى"، له (١١٧٣٢)، وابن خزيمة (٣٠٨) و (١٨٨٠)، وابن حبان (١٥٨) و (١٤٤٦)، وابن منده في "الإتيان" (٤٠) من طرق عن عكرمة، بهذا الإسناد.

(٢٠) انظر "منحة الباري بشرح صحيح البخاري" (١ / ١٣٦).

(٢١) أي وبالسند السابق في الحديث الأول إلى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله رحمة واسعة.

(٢٢) الدوي بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء هو شدة الصوت وبعده في الهواء، فلا يفهم منه شيء، وحكي فيه ضم الدال، والصواب الفتح.

(٢٣) معنى "ثائر الرأس": منتفش شعر الرأس، والمراد أن شعره متفرق من عدم الرفاهية، ففيه إشارة إلى قرب عهده بالوفادة، وأوقع اسم الرأس على الشعر إما مبالغة، أو لأن الشعر منه نبت. قاله في "الفتح"

وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ه: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»^(٢٤).

قوله ﷺ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ» معطوف على خمس صلوات؛ أي فرائض الإسلام خمس صلوات في اليوم واللييلة وصيام شهر رمضان في السنة في العبادات البدنية، وقول الرجل السائل يا رسول الله «هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ» أي غير صيام شهر رمضان كصيام المحرم وشعبان (فقال) رسول الله ﷺ مجيباً له بالنفي (لا) عليك غيره «إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» أي تبرعت وتنفلت غيره من صيام النوافل^(٢٥).



(٢٤) أخرجه: البخاري ١٨ / ١ (٤٦) في الإيمان باب الزكاة من الإسلام، وصحيح مسلم ٣١ / ١ (١١) (٩) في الإيمان باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، وأبو داود (٣٩١)، والنسائي في "المجتبى" (٤٥٨) وفي "الكبرى" (٣١٩)، والشافعي في "الرسالة" (٣٤٤) وفي "المسند" ١ / ١٢، وابن الجارود (١٤٤) وابن حبان (١٧٢٤) و (٣٢٦٢) والبيهقي (١ / ٣٦١) و (٨ / ٢) و (٤٦٦ و ٤٦٧)، وهو في "مسند أحمد" (١٣٩٠)، و "صحيح ابن حبان" (١٢٧٤) و (٣٢٦٢).

(٢٥) انظر "الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم" (٨٢ / ٢).

٤_ بَابُ لَنَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَنَا يَوْمَيْنِ

(٥)_ أخبرنا شيخنا العلامة المعمر محمد ظهير الدين بن عبد السبحان محمد بهادر الأثري الرحماني المباركفوري رَحِمَهُ اللهُ، أخبرنا العلامة المحدث عبيد الله بن عبد السلام المباركفوري، أخبرنا أحمد الله بن أمير الله القرشي البرتابكرهي الدهلوي، (ح) وعالياً يروي شيخنا محمد ظهير الدين رَحِمَهُ اللهُ، عن أحمد الله القرشي الدهلوي، قال^(٣٦): أخبرنا شيخنا الأكرم سند المحدثين رئيس المحققين حسين بن محسن الأنصاري الخزرجي السعدي اليمني، عن العالم الفاضل محمد بن ناصر الحسيني الحازمي والقاضي العلامة أحمد بن القاضي الحافظ الرباني محمد بن علي الشوكاني الصنعاني كلاهما، عن والد الثاني أعني به القاضي العلامة الحافظ الرباني محمد بن علي الشوكاني، عن شيخه السيد العلامة عبد القادر بن أحمد الكوكباني، عن شيخه السيد العلامة سليمان بن يحيى بن عمر بن مقبول الأهدل،

(ح) وبرواية الشريف محمد بن ناصر والقاضي أحمد بن محمد بن علي الشوكاني عالياً بدرجة، وعن شيخنا السيد العلامة ذي المنهج الأول حسن بن عبد الباري الأهدل ثلاثتهم، عن السيد العلامة وجيه الإسلام ومفتي الأنام عبد الرحمن بن سليمان بن يحيى بن عمر بن مقبول الأهدل، عن شيخه ووالده السيد العلامة نفيس الدين وخاتمة المحدثين سليمان بن يحيى بن عمر بن مقبول الأهدل، عن شيخه السيد العلي أحمد بن

(٣٦) انظر "اجازة الشيخ أحمد الله بن أمير القرشي لـ الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي رحمهما الله" وهي عندي في نسخة مخطوطة.

محمد شريف الأهدل، عن شيخيه العلامتين عبد الله بن سالم البصري المكي، وأحمد بن محمد النخلي المكي كلاهما، عن المحقق الرباني الشيخ إبراهيم بن حسن الكردي الكوراني المدني، عن شيخه العلامة أحمد بن محمد القشاشي بضم القاف المدني، عن شيخه العلامة الشمس محمد بن أحمد الرملي المصري الشافعي، عن شيخ الإسلام القاضي زكريا بن محمد الأنصاري المصري رَحِمَهُ اللهُ،... بسنده^(٢٧) المذكور أعلاه في الحديث الأول وما بعده إلى الإمام إلى أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللهُ قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمٍ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ، فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ»^(٢٨).

في الحديث: النهي عن صيام يوم الشك^(٢٩)، وهو للتحريم على الراجح، فقد روى الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ معلقاً مجزوماً به، ووصله الخمسة وصححه ابن خزيمة وابن حبان وغيرهم، عن عمار بن ياسر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ»^(٣٠).

(٢٧) أي بأسانيده السابقة في الأحاديث التي مرت إلى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله رحمة واسعة.

(٢٨) أخرجه: البخاري (١٩١٤) في الصوم باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين، ومسلم (١٠٨٢) في الصيام باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين، وأحمد (٢/ ٢٣٤ و ٣٤٧)، وأبو داود (٢٣٣٥)، والترمذي (٦٨٥)، والنسائي (٤/ ١٥٤)، وابن ماجه (١٦٥٠).

(٢٩) (يوم الشك) هو اليوم الذي يتحدث الناس فيه برؤية الهلال ولم تثبت رؤيته.

(٣٠) أخرجه البخاري معلقاً (٢٧/ ٣)، وأبو داود في كتاب الصوم (١٩٨٧)، والترمذي أيضاً في كتاب الصوم (٦٢٢) وقال الترمذي: حديث عمار حديث حسن صحيح، وابن خزيمة (١٩١٤)، والدارقطني (١٥٧/ ٢) وقال: هذا إسناد حسن صحيح، وصححه الألباني في الإرواء (ج ٤ رقم ٩٦١)، وسئل عنه الشيخ ابن باز فقال: حديث صحيح، وهو في

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ^(٣١): حديث عمارٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، ومن بعدهم من التابعين، وبه يقول سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وعبد الله بن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، كرهوا أن يصوم الرجل اليوم الذي يشك فيه، ورأى أكثرهم إن صامه فكان من شهر رمضان أن يقضي يومًا مكانه.

وقد قيل: إنما نهى عنه؛ ليدخل في صوم رمضان بنشاط وقوة فلا يثقل عليه، أو لئلا يختلط صوم الفرض بالنفل، وبهذا حرم صوم يوم العيد، أو للخوف من أن يزداد في رمضان ما ليس منه، كما نهى عن صوم يوم العيد.

«إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ» في نسخة: "كان يصوم صومًا" أي: كنذر وقضاء وورد وكفارة.

«فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ» أي: المتقدم علي رمضان، أي: لأنه مأذون له فيه^(٣٢).



حكم المرفوع، رواه الخمسة، أحمد وأهل السنن، وإسناده صحيح. أ.هـ.

(٣١) انظر "سنن الترمذي" (٦١ / ٣) بتحقيق الشيخ أحمد شاكر.

(٣٢) انظر "منحة الباري بشرح صحيح البخاري" (٣٥٣ / ٤)، و"الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري" (٢٦٧ / ٤).

٥_ باب وجوب صوم رمضان بعد رؤية الهلال

(٦)_ أخبرنا الشيخ الإمام العالم المسند، ملحق الأصاغر بالأكابر، والأحفاد بالأجداد العلامة محمد (فتحاً) ابن الحافظ محمد بن محمد الحجوجي رَحِمَهُ اللهُ^(٣٣)، قراءةً عليه وأنا أسمع، قال: أخبرنا والدي، أخبرنا محمد -فتحاً- بن محمد بن عبد السلام

(٣٣) الشيخ محمد بن محمد الحجوجي الفاسي الدمناتي، ولد الشيخ سنة (١٣٣٢هـ) تقريباً، وتلقى العلم رواية ودراية على والده العلامة النحرير الحافظ المحدث محمد بن محمد الحجوجي.

وقد لازم والده ملازمة طويلة وقرأ عليه كثير من الكتب وفي علوم شتى وفنون مختلفة ومتنوعة. فبدأ أول طريق العلم بحفظ كتاب الله جل وعلا، وبعد ذلك وانتقل إلى دروس العلم: وكانت بداية التلقي في النحو حيث درس الآجرومية عدة مرات ثم ألفية ابن مالك. والفقه تلقى أولاً المختصرات بدأ بنظم المرشد المعين لابن عاشر والرسالة لأبي ابن زيد القيرواني، حتى تدرج في الفقه فانتقل إلى المطولات كمختصر خليل على مذهب الإمام مالك، وغير ذلك من الكتب. عنايته بعلم الحديث: لقد كان والده العلامة المحدث له عناية كبير وفائقة في علم الحديث رواية ودراية وباع طويل في علم الرجال.

فقد درس المترجم له على والده صحيح البخاري بشرحيه فتح الباري للحافظ ابن حجر وإرشاد الساري للعسقلاني. وقد سمع صحيح البخاري وسرده عدة مرات، وكذا الشئائل للترمذي والشفاء للقاضي عياض عدة مرات ومن الكتب التي تلقها على والده الأدب المفرد للإمام النجار والأربعين النووية وغير ذلك من الكتب والمصنفات. أعمال الشيخ حفظه الله تعالى: عين كاتباً في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب -الدار البيضاء. ثم ترقى إلى درجة ناظر للأوقاف وانتقل بين عدة مدن مغربية كمدينة طنجة وغيرها لينتهي به المقام في مدينة الجديدة. وظل بها إلى أن أحيل على التقاعد.

مؤلفاته: معتكف على تحقيق ومراجعة كتب ورسائل بعضها طبع كالمنح الوهية على تلخيص الشئائل النبوية، وكنز اليواقيت الغالية في الأسانيد العالية، وأخرى تحت الطبع كشرح مسند الإمام الدارمي.

ميزة الرواية عن الشيخ - رحمه الله - حيث تفرد في هذا العصر عن والده بعد وفاة كل من العلامة مفتي تونس الشيخ الشاذلي النفير والشيخ أدريس بن محمد بن العابد العراقي رحمهما الله.

كنون، حدثنا أحمد بن أحمد البناي، عن الشاه عبد الغني بن أبي سعيد الدهلوي^(٢٤)، أخبرنا بجميعه قراءة وسماعاً والدي العلامة أبو سعيد بن صفى القدر المجددي الدهلوي، أخبرنا الشيخ عبد الله المعروف بـ غلام علي بن عبد اللطيف الدهلوي، أخبرنا بجميعه الشاه عبد العزيز بن الشاه ولي الله بن عبد الرحيم الدهلوي، أخبرنا أبي سماعاً، أخبرنا أبو طاهر بن إبراهيم الكوراني، أخبرنا حسن بن علي العجمي، أخبرني عيسى الجعفري الثعالبي، أخبرنا علي بن عبد الواحد الأنصاري السجلماسي، أخبرني أحمد بن محمد المقرئ، أخبرني عمي سعيد بن محمد المقرئ، أخبرنا محمد بن محمد التنسي التلمساني، أخبرنا أبي، أخبرنا محمد بن أحمد بن مرزوق الحفيد، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن صديق الرسام، أخبرنا أحمد بن أبي طالب الحجّار.... بسنده المذكور أعلاه إلى الإمام إلى أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ»^(٢٥).

(٢٤) فائدة: عبد الغني الدهلوي رجلين * الأول هو عبد الغني بن الشاه ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي المتوفى في عام (١٢٠٣ هـ) وكان أشبه أخوته بأبيه ومن تاليفه: تحقيق الحجاب بالأردو، و تقرير الصلاة.

* والثاني الشاه عبد الغني بن الشاه أبي سعيد الصفّي المجددي الدهلوي (١٢٩٦ هـ) وهو أشهرهم

(٢٥) أخرجه: مالك في "الموطأ" (٢٨٦/١) في الصيام: باب: ما جاء في رؤية الهلال للصوم والفطر في رمضان، ومن طريقه البخاري (١٩٠٦) في الصوم: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا"، ومسلم (١٠٨٠) في الصيام: باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال، والدارمي في مسنده (٣/٢)، والبيهقي (٢٠٤/٤)، والدارقطني (١٦١/٢)، البغوي (١٧١٣).

وأخرجه النسائي (١٣٤/٤) في الصيام: باب ذكر الاختلاف على عبيد الله بن عمر في هذا الحديث، من طريق عبيد الله

«الهِلَالُ»: اسم لغرة القمر أو لليلتين أو إلى ثلاثٍ أو إلى سبع، وليلتين من آخر الشهر ست وعشرين وسبع وعشرين، وفي غير ذلك قمر، كذا في (القاموس) ^(٣٦)، والمراد هنا المعنى الأول، وهو ما يرى في الليلة الأولى من رمضان أو من شوال، يجب في نهاره الصوم أو الإفطار ^(٣٧).

وفي الحديث: أن وجوب الصوم، ووجوب الإفطار عند انتهاء الصوم متعلقان برؤية الهلال ^(٣٨).

وقد نقل الإجماع على ذلك جمع من أهل العلم منهم:

١ - الإمام ابن حزم رحمته الله فقال: وأجمعوا على أن الكافة إذا أخبرت برؤية الهلال، أن الصيام والإفطار بذلك واجبان ^(٣٩).

٢ - والإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي رحمته الله فقال: وجملة ذلك أنه يستحب للناس ترائي الهلال ليلة الثلاثين من شعبان، وتطلبه ليحتاطوا بذلك لصيامهم، ويسلموا من الاختلاف. وقد روى الترمذي، عن أبي هريرة، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «أَحْضُوا هِلَالَ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ».

فإذا رأوه وجب عليهم الصيام إجماعاً، وإن لم يروه وكانت السماء مصحيةً، لم يكن لهم صيام ذلك اليوم، إلا أن يوافق صوماً كانوا يصومونه، مثل من عادته صوم يومٍ

بن عمر، عن نافع، به.

وأخرجه أبو داود (٢٣٢٠) في الصوم: باب الشهر يكون تسعاً وعشرين، من طريق أيوب، عن نافع، به.

(٣٦) انظر: "القاموس المحيط" (ص: ٩٨٩).

(٣٧) انظر "معان التنقيح في شرح مشكاة المصابيح" (٤/ ٤١٠).

(٣٨) انظر "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (١٠/ ٢٧٢).

(٣٩) انظر "مراتب الإجماع" (ص: ٤٠).

وإفطار يوم، أو صوم يوم الخميس، أو صوم آخر يوم من الشهر^(٤٠).

٣- والإمام شمس الدين الزركشي رَحِمَهُ اللهُ فَقَالَ: أي طلب الناس الهلال، فإن رأوه وجب صيامه، وهذا إجماعٌ، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]. وإن لم يروه فإن كانت السماء مصحية [لم يصوموا ذلك اليوم] لأنه (إما يوم شك) وهو منهي عن صيامه^(٤١).

(٧) - وبالسند السابق إلى أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يقول: قال النبي ﷺ: أو قال: قال أبو القاسم ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غُبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ»^(٤٢).

هذا الحديث: دليل على أنه يجب إكمال شعبان ثلاثين يوماً إذا حال غيم أو نحوه دون رؤية هلال رمضان، ويدل أيضاً على وجوب إكمال رمضان ثلاثين يوماً إذا حال

(٤٠) انظر "المغني" (١٠٦/٣).

(٤١) انظر "شرح الزركشي على مختصر الخرقي" (٥٥٠/٢).

(٤٢) أخرجه البخاري (١٩٠٩) في الصوم "باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا"، ومسلم (١٠٨١) و(١٩) في الصيام: باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال، وأحمد (٤٥٤/٢ و٤٥٦)، والنسائي (١٣٣/٤)، والدارمي (٣/٢)، والبيهقي (٢٠٥/٤)، والدارقطني (١٦٢/٢) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (٤١٥/٢ و٤٦٩)، ومسلم (١٠٨١) (١٨) من طريقين عن محمد بن زياد، به.

وأخرجه مسلم (١٠٨١) (٢٠) عن ابن أبي شيبه، والبيهقي (٢٠٦/٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن محمد بن بشر العبدي، عن عبيد الله بن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

غيم أو نحوه دون رؤية هلال شوال؛ لأن الأصل بقاء الشهر فلا يحكم بخروجه إلا بيقين، فالشهر يكون أحياناً تسعة وعشرين يوماً، وأحياناً ثلاثين، والكل جائز وواقع، والاعتماد في الصيام والإفطار على رؤية الهلال.

وقوله ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ»؛ يقتضي لزوم حكم الصوم والفطر لمن صحت له الرؤية، سواء شورك في رؤيته، أو انفرد بها كما سيأتي في الحديث الآتي، وهو مذهب الجمهور؛ وذهب عطاء وإسحاق: إلى أنه لا يلزمه حكم شيء من ذلك إذا انفرد بالرؤية. وهذا الحديث رد عليهما^(٤٣).



(٤٣) انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٣/ ١٣٩).

من مطبوعات دار الحديث الخيرية سيف الدين بدمياط -

اللطيف بن رزين، ومحمد بن أحمد المهدوي المطرز، قالوا: أخبرنا أبو المحاسن يوسف بن عمر بن الحسين الختني الحنفي، أخبرنا أبو الفضل محمد بن محمد بن محمد البكري لجميعه والحافظ الزكي المنذري، أخبرنا عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد الحنبلي، أخبرنا أبو البدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي، وأبو الفتح مفلح بن أحمد الدومي، قالوا: أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أخبرنا أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، أخبرنا أبو عمر محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي، أخبرنا أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشر بن شداد ابن عمرو بن عامر الأزدي السجستاني رَحِمَهُ اللهُ^(١٥)، قال: حدثنا محمود بن خالد وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي -وأنا لحديثه أتقن- قالوا: حدثنا مروان -هو ابن محمد- عن عبد الله بن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن

(١٥) هو الإمام الحافظ الحجة أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني بكسر السين الأولى وتفتح وبكسر الجيم وسكون السين الثانية بعدها تاء مثناة من فوقها وبعد الألف نون، نسبة إلى سجستان، وهي بين هراة والسند قرب بلوستان، وسجستان معرب سيستان، ولد في سجستان سنة ٢٠٢ هـ، لكن قضى جل أيام حياته في بغداد، وتوفي بالبصرة يوم الجمعة منتصف شوال سنة ٢٧٥ هـ عن ثلاث وسبعين سنة.

قال الذهبي: تفقه أبو داود بأحمد بن حنبل ولازمه مدة، قال: وكان يشبه به، كما كان أحمد يشبه بشيخه وكيع، وكان وكيع يشبه بشيخه سفيان، وكان سفيان يشبه بشيخه منصور، وكان منصور يشبه بشيخه إبراهيم، وكان إبراهيم يشبه بشيخه علقمة، وكان علقمة يشبه بشيخه عبد الله ابن مسعود -رضي الله عنه-، وقال: كان يشبه عبد الله بن مسعود بالنبي -صلى الله عليه وسلم- في هديه ودله، انظر ترجمته في: "سير أعلام النبلاء" (١٣ / ٢١١)، و"تهذيب التهذيب" (٢ / ٣٨٩)، و"تذكرة الحفاظ" (٢ / ٥٩١)، و"وفيات الأعيان" (٢ / ٤٠٥)، و"طبقات الشافعية الكبرى" (٢ / ٢٩٦)، و"البداية والنهاية" (١١ / ٧٥)، و"المراقبة" (١ / ٢٣)، و"أعلام المحدثين" للمحقق (ص: ٢٠١).

عمر رضي الله عنه، قال: «تراءى الناس الهلال، فأخبرت رسول الله ه أني رأيته فصام وأمر الناس بصيامه»^(٤٦).

في هذا الحديث: يُخبرُ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أنه قد «تراءى الناس الهلال»، أي: اجتمعوا لرؤية هلال رمضان، قالت: «فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم»، أي: قلت له وأعلمته، «أنني رأيته»، أي: الهلال، «فصامه»، أي: فبدأ النبي صلى الله عليه وسلم بصيام الشهر لرؤية عبد الله للهلال، «وأمر الناس بصيامه».

وقوله: «فأخبرت» فيه الإعلام بلفظ الإخبار، ولا بد عند الشافعية من لفظ الشهادة، فأولوه بأنه محمول على الشهادة كما في "روضة المحتاجين"، ثم المشهور عند الشافعية ثبوته بواحد كما تقدم قريباً، وحكى عنه الزرقاني^(٤٧) أنه لا يثبت إلا بعدلين، فعلى هذا الحديث يخالفهم في هذا أيضاً كما يخالف المالكية^(٤٨).



(٤٦) أخرجه أبو داود (٢٣٤٢) كتاب الصوم، باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان، والدارمي في "سننه" (١٦٩١)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٤٤٧)، والطبراني في "الأوسط" (٣٨٧٧) والدارقطني في "سننه" (٢١٤٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٢١٢ / ٤)، وابن الجوزي في "التحقيق" (١٠٧٠) من طريق مروان بن محمد. وقال الدارقطني: تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب وهو ثقة. قلنا: فيه نظر، فقد تابعه هارون بن سعيد الأيلي عن ابن وهب، به عند الحاكم (٤٢٣ / ١)، والبيهقي (٢١٢ / ٤).

(٤٧) انظر "شرح الزرقاني" (١٥٣ / ٢)

(٤٨) انظر "بذل المجهود في حل سنن أبي داود" (٤٧٧ / ٨).

٧_ بَابُ مَا جَاءَ فِي جَوَازِ التَّهْنِئَةِ بِشَهْرِ رَمَضَانَ

(٩)_ أخبرنا إجازةً شيخنا مُلَحِقُ الأحفاد بالأجداد، العلامة المعمّر محمد بن عبد الرحمن بن إسحاق آل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ^(٩٩)، وهو عن الشيخ حمد بن فارس، عن العلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، عن جده شيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب التميمي قال: أخبرني الشيخ العلامة عبدالله بن إبراهيم بن سيف النجدي المدني الحنبلي (إجازة إن لم يكن سماعاً)، عن شيخ الإسلام ومفتي الشام أبي المواهب محمد بن عبد الباقي الحنبلي إجازةً، عن أبيه تقي الدين عبد الباقي بن عبد الباقي الحنبلي قال: أخبرني عبد الرحمن البهوتي الحنبلي، أخبرني تقي الدين بن النجار الحنبلي صاحب (منتهى الإرادات)، أخبرني والذي شهاب الدين أحمد قاضي قضاة الحنابلة، أخبرني عز الدين أبو البركات الظاهري الحنبلي، أخبرني أبو علي حنبل بن عبدالله بن الفرج الرصافي الحنبلي، أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن الحصين الشيباني الحنبلي،

(٩٩) هو شيخنا الصالح المعمر، سليل الأكابر، بقية مشايخ نجد القدماء، ومسند الديار النجدية، وملحق أبناء الأحفاد بالأجداد أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، وينتهي نسبه إلى آل مشرف من الوهبة أحد فروع قبيلة بني تميم العدنانية المشهورة. ولد الشيخ محمد سنة (١٣٣٠هـ) م، وتعلم القرآن في الكتاب وحفظه منذ نعومة أظفاره، وانكب على طلب العلم حتى بلغ فيه والتقى بكبار المشايخ من بلده ومن خارجها وحصل الكثير، من شيوخه الشيخ النحوي الفرضي حمد بن فارس (١٢٦٣-١٣٤٥هـ)، الشيخ المحدث الفقيه سعد بن حمد بن عتيق (١٢٧٩-١٣٤٩هـ)، الشيخ الفقيه القاضي محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ (١٢٨٢-١٣٦٧هـ)، الشيخ العلامة رئيس القضاة محمد بن إبراهيم آل الشيخ وغيرهم وكانت وفاته صباح يوم الجمعة ١٥ ربيع الآخر ١٤٣٨هـ رحمه الله تعالى، عن ١٠٨ سنوات أو تزيد. وصلى عليه جمع غفير في جامع الملك خالد بأبج الحمام، يتقدمهم سماحة المفتي عبد العزيز آل الشيخ، ودفن في مقبرة الشعبية بالدرعية، وحضر جمع من أقارب الشيخ والمشايخ وغيرهم.

أخبرني أبو علي الحسن بن علي بن المذهب الحنبلي، أخبرني أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي الحنبلي، أخبرني أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل، أخبرني والدي الإمام الحافظ المتقن الثقة الثبت، صدر الحفاظ، ناصر السنة أبو عبد الله أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَمَضَانَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا، فَقَدْ حُرِمَ»^(٥٠).

قال بعض أهل العلم رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: هذا الحديث أصل في تهنئة الناس بعضهم بعضاً بشهر رمضان^(٥١)



(٥٠) أخرجه أحمد في "مسنده" (٧١٤٨)، والنسائي في "سننه" (٢١٠٦)، وعبد بن حميد في "مسنده" (١٤٢٩)، وابن أبي شيبه في "مصنفه" (٨٨٦٧)، والحديث رجاله رجال الشيخين إلا أن رواية أبي قلابه عن أبي هريرة مرسلة، أي أن الحديث في إسناده انقطاع، بين أبي قلابه الجرهمي، وأبي هريرة رضي الله عنه، فروايتيه عنه مرسلة، كما ذكره العلائي وغيره. لكن: حسنه الجوزقاني في "الأباطيل والمناكير" (٤٧٣)، وقال الشيخ الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (٩٩٩): "صحيح لغيره"، وكذلك صححه الشيخ شعيب الأرناؤوط انظر حاشية "المسند"، ط الرسالة (٥٩/١٢).

والحديث أصله في الصحيحين.

(٥١) انظر "لطائف المعارف" (١٤٧)، و"حاشية اللبدي" (٩٩/١)

٨_ بابُ التَّرعِيبِ في صِيَامِ رَمَضانَ

(١٠)_ أخبرنا قراءةً عليه وأنا أسمع شيخنا المسند المعمر عبد الرحمن بن الحافظ محمد عبد الحي الكتاني^(٥٢)، أخبرنا والدي عبد الحي الكتاني رَحِمَهُ اللهُ مراراً، قال: أخبرنا والدي عبد الكبير الكتاني مراراً، أخبرنا علي بن ظاهر الوتري، أخبرنا عبد الغني بن أبي سعيد الدهلوي،

(٥٢) هو الشيخ المعمر عبد الرحمن بن العلامة المحدث أبي الإسعاد، وأبي الإقبال محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد بن عبد الواحد الكتاني، الإدريسي الحسني، الفاسي. ولد الشيخ عبد الرحمن في أواخر صفر لعام ١٣٣٨ هجرية كما ذكر شيخنا التكلة في نيل الأمان

شيوخه: والده السيد العلامة، المحدث المسند المؤرخ النسابة المطلع أبو عبد الأحد، عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد بن عبد الواحد الكتاني الإدريسي الحسني، الفاسي صاحب فهرس الفهارس، وهو شيخ شيخنا وعمدته في سماع الحديث فقد لازمه وخدمها أكثر حياته. أبي عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس الكتاني الحسني الفاسي وهو ابن خال والده وشيخه أيضاً، ومحمد المكي بن محمد بن علي ابن عبد الرحمن الشرنشالي، أبو حامد البطاوري، ومحمد إدريس بن محمد المهدي بن محمد بن علي السنوسي، ملك ليبيا السابق، وشيوخ الإجازة هم: محمد بن محمد بن عبد الرحمن الديسي البوسعادي الهاملي الجزائري، وأحمد رضا علي خان البريولي الهندي، ومحمد بسيوني بن بسيوني بن حسن عسل القرنشاوي المصري، وأحمد بن محمد ابن الخياط الزكاري الفاسي، ومحمد أبو الخير بن أحمد عابدين الدمشقي (١٣٤٣ هـ في أصح الأقوال، وأحمد بن عبد السلام بن الطاهر العلمي الحسني السريفي الصفصافي، وحسونة بن عبد الله النواوي، شيخ الأزهر، ومحمد الطيب بن محمد بن أحمد النيفر، قاضي تونس ومفتيها، ومحمد أبو الفضل بن علي الجيزاوي الوراق، شيخ الأزهر، وشعيب بن علي بن محمد الجليلي التلمساني، ويوسف بن إسماعيل النبھاني، وفتح الله بن أبي بكر بناني الرباطي الصوفي، ومحمد بدر الدين بن يوسف الحسني الدمشقي، ومحمد إمام بن إبراهيم السقا المصري، ومحمد بن خيت المطيعي المصري، مفتي مصر، ومحمد عطاء الله بن إبراهيم الكسم الدمشقي، مفتي الشام، وأحمد بن عبد السلام بن الطاهر الغماري السميحي الطنجي، ومحمد حبيب الله بن عبد الله بن مايأبي الجكني الشنقيطي، وعلي بن محمد بن عبد القادر العلمي العدلوني الحسني الدمناتي، ومحمد الطاهر بن عاشور التونسي شيخ جامع الزيتونة (١٣٩٣ هـ)

(ح) ويروى عبد الكبير الكتاني، عن الشاه عبد الغني الدهلوي ، به،
 (ح) وأروي إجازةً عالياً عن شيخنا عبد الرحمن الكتاني حفظه الله وهو إجازةً عالياً ،
 عن آمة الله بنت عبد الغني الدهلوية، وهي عن والدها العلامة عبد الغني بن أبي سعيد
 العمري الدهلوي قال: أخبرنا والدي العلامة أبو سعيد بن صفى القدر المجددي
 الدهلوي، أخبرنا الشيخ عبد الله المعروف بـ غلام علي بن عبد اللطيف الدهلوي ، أخبرنا
 الشاه عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي، أخبرنا أبي الشاه أحمد ولي الله الدهلوي سماعاً ،
 أخبرنا أبو طاهر الكوراني الكردي، أخبرنا الحسن العجيمي، أخبرنا محمد بن العلاء
 البابلي، أخبرنا سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا النجم محمد الغيطي، أخبرنا زكريا بن
 محمد الأنصاري، أخبرنا الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، والحافظ أبو
 إسحاق إبراهيم بن صدقة الحنبلي ، بقراءتي على الأول لجميعه ، وسماعاً على الثاني .

قال الأول : أخبرنا برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد التنوخي
 وقال الثاني : أخبرنا أبو محمد عبد الرحيم بن عبد الوهاب بن عبد الكريم بن الحسين
 بن رزين الحموي سماعاً لجميعه من كليهما ، قالاً : أخبرنا بجميعه سماعاً مسند الدنيا
 المعمر الشيخ أحمد بن أبي طالب الحجار المعروف بابن الشحنة، قال : أخبرنا السراج
 أبو عبد الله بن الحسين بن المبارك الزبيدي الحنبلي ، سماعاً، قال : أخبرنا أبو الوقت عبد
 الأول بن عيسى بن شعيب السجزي ، سماعاً عليه ، قال : أخبرنا أبو الحسن عبد
 الرحمن بن محمد بن مظفر بن معاذ الداودي قراءةً عليه وهو يسمع ، أخبرنا أبو محمد
 عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي ، قراءةً عليه ونحن نسمع، أخبرنا أبو عبد الله
 محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر بن إبراهيم البخاري الفربري، أخبرنا

الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري رَحِمَهُ اللهُ مرتين، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »^(٥٣).

قال أبو حاتم رَحِمَهُ اللهُ: «إِيمَانًا»: يريد به إيمانا بفرضه، « وَاحْتِسَابًا »: يريد به خلصا فيه.

وَقَوْلُهُ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ» أي أيامه، قال الملا على القاري رَحِمَهُ اللهُ: وفيه أنه لا يكره أن يقال: رمضان بدون شهر، وكرهه بعض العلماء لخبر أنه من أسماء الله، وهو شاذ، لأن الخبر الضعيف لا يثبت اسم الله^(٥٤).

وَقَوْلُهُ: «إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا» المراد بالإيمان الاعتقاد بحق فرضية صومه وبالاحتساب طلب الثواب من الله تعالى، قال الخطابي: احتساباً أي عزيمة وهو أن يصومه على معنى الرغبة في ثوابه طيبة نفسه بذلك غير مستثقل لصيامه ولا مستطيل لأيامه^(٥٥).

وَقَوْلُهُ: «غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» أي من الصغائر ويرجى له عفو الكبائر، كما نقل عن الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ^(٥٦) أن المكفرات إن صادفت السيئات تمحوها إذا كانت صغائر،

(٥٣) أخرجه البخاري (٣٨) في الإيمان: باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الترغيب في قيام رمضان (٧٥٩)، وابن أبي شيبة (٢/٣)، وأحمد (٢/٢٣٢)، والنسائي في "المجتبى" (٤/١٥٧)، وابن ماجه (١٦٤١)، وأبو يعلى (٥٩٣٠)، وابن حبان (٣٤٣٢) من طرق عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

(٥٤) انظر "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (٤/١٣٦١).

(٥٥) انظر "أعلام الحديث" (١/١٦٩)، و"فتح الباري شرح صحيح البخاري" (٤/١١٥).

(٥٦) انظر "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٣/١١٣).

وتخففها إذا كانت كبائر، وإلا تكون موجبة لرفع الدرجات في الجنات، وقال الطيبي رَحِمَهُ اللهُ: رتب على كل من الأمور الثلاثة أمرًا واحدًا، وهو الغفران تنبيهًا على أنه نتيجة الفتوحات الإلهية ومستتبع للعواطف الربانية قال رَحِمَهُ اللهُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا - لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ١ - ٢] الآية (٥٧).

قُلْتُ: هذا الحديث دليل على فضل صوم رمضان وعظيم أثره، حيث كان من أسباب مغفرة الذنوب وتكفير السيئات.

(١١) _ وبالسند السابق إلى أبي عبد الله البخاري رَحِمَهُ اللهُ قال: حدثنا إسحاق بن نصر، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْجٍ، قال: أخبرني يحيى بن سعيد، وسهيل بن أبي صالح، أنهما سمعا النعمان بن أبي عِيَّاشٍ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» (٥٨).

قَوْلُهُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا» سواء في رمضان، أو غير رمضان، «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»: قال السندي: أي: وهو غازٍ لله، أو المراد به الإخلاص في الصوم.

(٥٧) انظر "شرح الطيبي على مشكاة المصابيح" (١٥٧٣/٥)

(٥٨) أخرجه: البخاري (٢٨٤٠) في الجهاد: باب فضل الصوم في سبيل الله، ومسلم (١١٥٣) في الصوم: باب فضل الصوم، وأحمد (٨٣/٣)، والترمذي (١٦٢٢)، والنسائي (١٧٣/٤)، والبيهقي (٢٩٦/٤) و(١٧٣/٩)، والبغوي (١٨١١)، وابن حبان (٣٤١٧) من طريق عن سهيل بن أبي صالح.

وَقَوْلُهُ: «بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» أي: مسافة سبعين سنة، والعرب يتدئون السنة بالخریف، وذكر السبعين؛ للمبالغة ولا ينافيه رواية: مائة عام^(٥٩)، ولا رواية: خمسمائة عام^(٦٠) لجواز أن الله تعالى أن الله أعلم نبيه ﷺ أولا بأقل المسافة في الأبعاد، ثم أعلمه بعد ذلك بالزيادة على التدریج في مراتب الزيادة، ويحتمل أن يكون ذلك بحسب اختلاف أحوال الصائمين في كمال الصوم ونقصانه، والله أعلم^(٦١).

وَالْحَدِيثُ فِيهِ: فضيلة الصيام في سبيل الله، وهو محمولٌ على من لا يتضرر به، ولا يفوت به حقا، ولا يختل به قتاله ولا غيره من مهمات غزوه، ومعناه المبالغة عن النار والمعافة منها^(٦٢).

(١٢) _ حدثني به شيخنا العلامة الحافظ محمد رفيق العجمي الدمياطي رَحِمَهُ اللهُ^(٦٣)

(٥٩) رواه النسائي ٤ / ١٧٤ كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على سفيان، وفي "الكبرى" ٢ / ٩٨ (٢٥٦٢) كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على سفيان الثوري. والطبراني في "الأوسط" ٣ / ٣٠٩ (٣٢٤٩).

(٦٠) رواها ابن عدي في "الكامل" ٣ / ١٣٠ ترجمة: الحسن بن دينار.

(٦١) انظر "منحة الباري بشرح صحيح البخاري" (٥ / ٦٥٢)، و"عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (١٤ / ١٣٥).

(٦٢) انظر "صحيح مسلم بشرح النووي" (٨ / ٣٣).

(٦٣) هو شيخنا الشيخ الحافظ أبو أحمد محمد بن رفيق بن علي العجمي الدمياطي، ولد بالمنصورة عام ١٩٥٤ وانتقل وهو ابن ٦ سنين، مع والده بعدها لدمياط (بقرية الشناوي التابعة لمركز فارسكور الآن)، تخرج من مدرسة فارسكور الثانوية العامة عام ١٦٧٢ م، وحصل على بكالوريوس في الادب الإنجليزي من كلية الألسن جامعة عين شمس، وتخرج منها عام (١٩٧٦ م) بتفوق وكان الثالث على كليته خرج بعد ذلك مع زملائه المتفوقين في بعثته الى الدنمارك واقام فيها لمدة ٦ أشهر ثم عاد بعدها الى مصر ثم غادرها بعد ذلك متجها للعمل بدولة الكويت الذي عمل بها مدرسا للغة الإنجليزية بمدرسه الجهراء المتوسطة بنين بين عام (١٩٧٧ - ١٩٨١ م)، ثم بعد ذلك انتقل الى المملكة العربية السعودية ومكث بها ٩ سنوات، عمل خلالها مترجما للغة الإنجليزية بالرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد هيئة كبار العلماء، وتلميذا ومترجما خاصا للشيخ ابن باز ما بين عام ١٩٨٢ - ١٩٩١ - الى ان تم اعتقاله في احداث الفتنة

ببيته، أخبرني به عبدالعزيز بن عبدالله بن باز النجدي، عن الشيخ عبدالحق بن عبد الواحد الهاشمي، أخبرنا شيخنا أحمد بن عبد الله بن سالم البغدادي (إجازة إن لم يكن سماعاً)، عن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب (كذلك)، أخبرني جدي شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب التميمي، عن محمد حياة السندي المدني (إجازة إن لم يكن سماعاً)، أخبرنا به شيخنا العلامة خاتمة المحققين عبد الله بن سالم البصري المكي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا النجم محمد بن أحمد الغيطي، أخبرنا زكريا بن محمد الأنصاري، أخبرنا شيخ الإسلام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، أخبرنا برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد التنوخي، أخبرنا مسند الدنيا المعمر الشيخ أحمد بن أبي طالب

في حرب الخليج، أُبعد بعدها من المملكة، ورحل إلى أفغانستان وباكستان ما بين ١٩٩١ - ٢٠٠٢ وظل بها إلى أن القت القوات الأمريكية والباكستانية القبض عليه وسلمته بعد ذلك إلى مصر، وتم احتجازه لفترة ثم أفرج عنه، بعدما تدهورت حالته الصحية، وظل إلى أيامه الأخيرة .

من شيوخه: الشيخ عبد العزيز بن عبدالله بن باز، والشيخ عمر بن سليمان الأشقر، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان، والشيخ عبد الرزاق عفيفي، والشيخ عبد الله بن حسن بن قعود وغيرهم.

وقد كان رحمه الله حافظاً ضابطاً، جريئاً لا يخاف لومة لائم، آيةً في الذكاء والفطنة، محباً للعلم والعلماء، سريع الغضب، وفي نفس الوقت سريع الرجوع إلى الصواب والحق إلا في بعض المسائل والذوات والأشخاص، أكثر اتهامه بفقهِ الحديث، وله عناية بالرجال وكتب الجرح والتعديل .

أول لقائي به كان في محبس دمنهور، وكان يشرح صحيح مسلم ووجدته يتكلم عن الطرق والرجال، وفقه الحديث فظننته يقرأ من كتاب، ثم فوجئت أنه يتحدث من ذاكرته .

وقد سمعت على الشيخ شي من صحيح مسلم، وقرأت عليه أطراف صحيح البخاري وثلاثياته، ورسالتي الأربعون الدرر في فضل أبي بكر وعمر، وأهديني بعض الكتب، وأكثر من رسالة وفتوى بخطه

توفي الشيخ رحمه الله يوم الأحد ٢١ من شهر ربيع الثاني لعام ١٤٤٢ هـ الموافق ١٢ / ١٢ / ٢٠٢٠ م عن عمر قارب تسعاً وستين سنة هجرية، رحمه الله رحمة واسعة وغفر له.

الحجار المعروف بابن الشحنة، أخبرنا بجميعه سماعاً سراج الدين أبو عبد الله الحسين بن المبارك أبي بكر المبارك الربيعي الزبيدي البغدادي: أخبرنا بجميعه سماعاً أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجزي الهروي: أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن مظفر الداودي البوشنجي قراءة عليه، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه الحموي السرخسي قراءة عليه ونحن نسمع، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن هلال، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيَّنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ»^(١٤).

قوله: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا» قيل: إِنَّمَا قَالَ: فِي الْجَنَّةِ، وَلَمْ يَقُلْ: لِلْجَنَّةِ لِيُشْعَرَ بِأَنَّ فِي الْبَابِ الْمَذْكُورِ مِنَ النَّعِيمِ وَالرَّاحَةِ مَا فِي الْجَنَّةِ، فَيَكُونُ أُبْلَغَ فِي التَّشْوِيقِ إِلَيْهِ

(١٤) أخرجه البخاري (١٨٩٦) في الصوم، باب الريان للصائمين، ومسلم (١١٥٢) في الصيام باب فضل الصيام، وابن أبي شيبة (٣/ ٥-٦)، وابن حبان (٣٤٢٠) من طريق خالد بن مخلد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٤/ ١٦٨ في الصيام: باب فضل الصيام، وابن خزيمة "١٩٠٢"، والبغوي "١٧٠٩" من طرق عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن أبي حازم، به.

وأخرجه البخاري "٣٢٥٧" في بدء الخلق: باب صفة أبواب الجنة، والبيهقي ٤/ ٣٠٥، والبغوي "١٧٠٨" من طريق سعيد بن أبي مريم، عن محمد بن مطرف، عن أبي حازم، به.

وأخرجه الترمذي "٧٦٥" في الصوم: باب ما جاء في فضل الصوم، وابن ماجه "١٦٤٠" في الصوم: باب ما جاء في فضل الصيام، عن طريقين عن هشام بن سعد، عن أبي حازم، به.

قال الحافظ العيني رَحِمَهُ اللهُ: وإنما لم يقل للجنة، ليشعر أن باب الريان غير الأبواب الثمانية التي للجنة، وفي الجنة أيضا أبواب آخر غير الثمانية، منها: باب الصلاة وباب الجهاد وباب الصدقة على ما يجيء في الحديث الآتي^(٦٥).

قوله: « يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ » والرَّيَّانُ: مِنَ الرَّيِّ، وهو نَقِيضُ الْعَطَشِ؛ وفي تسمية الباب بذلك مُنَاسَبَةٌ حَسَنَةٌ؛ لَأَنَّهُ جَزَاءُ الصَّائِمِينَ عَلَى عَطَشِهِمْ وَجُوعِهِمْ، واكْتَفَى بِذِكْرِ الرَّيِّ عَنِ الشَّبَعِ لَأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُهُ، أَوْ لَكَوْنِهِ أَشَقَّ عَلَى الصَّائِمِ مِنَ الْجُوعِ.

وهذا الباب لا يدخل منه غير الصائمين، حيث أفرد لهم؛ ليسرعوا إلى الري من العطش؛ إكراماً لهم واختصاصاً، وليكون دخولهم في الجنة هيناً غير متزاحم عليهم عند أبوابها؛ فقد يؤدي الزحام إلى نوع من العطش، وإن لم توجد مزاحمة في الحقيقة في أبواب الجنة لسعتها، ولأنه ليس بموضع ضرر، ولا عنت ولا نصب؛ فهذا تشريف لهم وإعلاء لمقامهم، وتمييز لهم على غيرهم.

فينادي عليهم: أين الصائمون؟ فيقومون فيدخلون منه، فإذا دخلوا أغلق هذا الباب، فلن يدخل منه أحد غير الصائمين، وكرر نفي دخول غيرهم منه للتأكيد.

(١٣) _ وَبِهِ إِلَيْهِ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثني معن، قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ

(٦٥) انظر "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (١٠/٢٦٢).

الْجِهَادِ دُعِيٍّ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّيَامِ دُعِيٍّ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيٍّ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ"، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضُرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا، قَالَ: «نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»^(٦٦).

قوله: « من أنفق زوجين » المراد بالزوجين إنفاق شيئين من أي صنف من أصناف المال من نوع واحد كما سيأتي إيضاحه وقوله هذا خيرٌ ليس اسم التفضيل بل المعنى هذا خيرٌ من الخيرات والتنوين فيه للتعظيم وبه تظهر الفائدة قوله ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان في رواية محمد بن عمرو عن الزهري عند أحمد لكل أهل عمل بابٌ يدعون منه بذلك العمل فلاهل الصيام بابٌ يدعون منه يقال له الريان^(٦٧).
واختلف في المراد بقوله في سبيل الله فقيل أراد الجهاد وقيل ما هو أعم منه.

قُلْتُ: وَلِلْإِخْتِصَارِ هَذَا الْحَدِيثِ مِثْلَ الَّذِي قَبْلَهُ تَقْدِمُ اسْتِيفَاءُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِي الْمَحَلِّ الْمَذْكُورِ لِأَنَّ مَحَلَّ الشَّاهِدِ وَاحِدٌ.

(١٤) _ أخبرنا شيخنا العلامة المعمر محمد ظهير الدين بن عبد السبحان محمد بهادر الأثري الرحماني المباركفوري رحمته الله قراءة عليه ونحن نسمع، أخبرنا أحمد الله القرشي الدهلوي، أخبرنا نذير حسين الدهلوي، أخبرنا الشاه محمد إسحاق الدهلوي، عن جده الشاه عبد العزيز الدهلوي، عن أبيه الشاه ولي الله أحمد الدهلوي، أخبرنا أبو

(٦٦) أخرجه: أخرجه البخاري "٣٦٦٦" في فضائل الصحابة: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لو كنت متخذاً خليلاً"، و"الموطأ" (٢/٢٤، ٢٥)، والبيهقي في "السنن" (٩/١٧١)، والترمذي "٣٦٧٤".

(٦٧) انظر "فتح الباري بشرح صحيح البخاري" (٤/١١٢).

طاهر محمد بن إبراهيم الكوراني ، أخبرنا أبو الأسرار حسن بن علي بن محمد العجيمي
 المكي الحنفي ، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي ، أخبرنا سالم بن محمد السنهوري ،
 أخبرنا النجم محمد بن أحمد الغيطي ، أخبرنا زكريا بن محمد الأنصاري ، أخبرنا زين
 الدين أبو النعيم رضوان بن محمد العقبي ، أخبرنا أبو الطاهر محمد بن محمد بن عبد
 اللطيف الربيعي (بن الكويك) وأبو بكر محمد بن محمد الدجوي ، أخبرنا عبدالرحمن
 بن محمد بن عبد الحميد بن عبد الهادي المقدسي ، أخبرنا أحمد بن عبد الدائم بن نعمة
 المقدسي ، أخبرنا أبو عبدالله محمد بن علي بن محمد بن حسن بن صدقة الحراني ، أخبرنا
 أبو عبدالله محمد بن الفضل بن أحمد الصاعدي الفراوي النيسابوري ، أخبرنا أبو
 الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي ، أخبرنا أبو أحمد محمد بن عيسى الجلودي ، أخبرنا
 أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري ، أخبرنا أبو الحسين مسلم بن
 الحجاج القشيري رحمته الله ^(٢٨) قال: حدثني أبو الطاهر ، وهارون بن سعيد الأيلي ، قالوا:

(٢٨) مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. الإمام الحافظ الحجة، المصنف الشهير في الحديث وعلومه،
 صاحب الجامع الصحيح. ولد في سنة (٢٠٤هـ)، وتوفي سنة (٢٦١هـ) بنيسابور. وأول سماعه سنة ٢١٨هـ. انتفع
 كثيرًا بأحمد بن حنبل والبخاري، ورحل إلى الحجاز ومصر والشام والعراق. لقي من الشيوخ جمعًا، منهم إسحاق بن
 راهويه وزهير بن حرب وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن المديني ومحمد بن يحيى القطعي، وقد ذكر الذهبي عشرات
 منهم في سير أعلام النبلاء. أما الراوون عنه فكثيرون منهم الترمذي وإبراهيم بن سفيان وأبو بكر بن خزيمة ومحمد
 بن مخلد العطار وغيرهم.

وكان من أشهر الحفاظ، حتى قيل حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالري، ومسلم بنيسابور، وعبدالله الدارمي بسمرقند،
 ومحمد بن إسماعيل ببخارى. له مصنفات كثيرة أشهرها الجامع الصحيح. صنفه من ٣٠٠٠٠ حديث مسموع،
 فاشتمل على ١٢٠٠٠ حديث. كتبه في ١٥ سنة. قال مسلم: ما وضعت شيئًا في كتابي هذا المسند إلا بحجة وما
 أسقطت منه شيئًا إلا بحجة. وهو أحد الصحيحين المعول عليهما في حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - وقد
 شرحه الكثيرون. قال عنه أبو علي النيسابوري الحافظ: «ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم». وله أيضًا

أخبرنا ابن وهب، عن أبي صخر، أن عمر بن إسحاق مولى زائدة، حدثه عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر»
قوله: «وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ» أي: صومه.

قوله: «مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ» أي: من الصغائر.

ثم ظاهر الحديث أن التكفير مشروط باجتنب الكبائر، فإن لم تجتنب الكبائر لم تكفر الصغائر، وكذا قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]، لكن علماءنا حملوا على معنى الاستثناء بدلالة ما ثبت عندهم أن المكفر هي الصغائر دون الكبائر.

وفي (مجمع البحار)^(٦٩) وعند النووي رحمته الله كما في شرح مسلم في حديث: (كانت كفارة لما قبلها ما لم يؤت كبيرة) أي: مكفرة للذنوب كلها غير الكبائر، ولا يريد اشتراط الغفران باجتنبها، وفي تعليقه للترمذي: لا بد في حقوق الناس من القصاص ولو صغيرة، وفي الكبائر من التوبة، ثم ورد وعد المغفرة في الصلوات الخمس والجمعة ورمضان فإذا تكرر يغفر بأولها الصغائر وبالبواقي يخفف عن الكبائر، وإن لم يصادف صغيرة ولا كبيرة يرفع بها الدرجات، أ.هـ.

المسند الكبير على الرجال؛ التمييز؛ العلل والأسماء؛ الكنى والوحدان؛ الأفراد المخضرمون؛ الطبقات؛ أوهام

المحدثين؛ سؤالات أحمد بن حنبل وغيرها.

(٦٩) انظر "مجمع بحار الأنوار" (٤ / ٤٢٧).

وبما ذكر ينحل ما يقال: إنه إذ كفر ما بين الصلاتين فماذا يبقى للجمعة، وإذا كفر بين الجمعات فماذا يبقى لرمضان؟ تأمل، والمشهور في توجيهه أن المراد إثبات صلاحية التكفير لكل من الأمور، فإذا اجتمعت فهو نور على نور؛ كالسرج المجمع في البيت، وكحمل جماعة الحجر الذي يستقل به كل منهم، وذكر في بعض الشروح أن الخمس مكفرة في حق المحافظ عليها، والجمعة في حق من لم يحافظ عليها، ورمضان في حق من لم يحافظ عليها، ومعناه أن المجموع مكفر.

فإن قلت: فيلزم من هذا التكفير بدون اجتناب الكبائر إذ ترك الصلوات الخمس والجمعة كبيرة كما ذكر بعض العلماء، قلنا: قد عرفت أن معنى الشرط غير مراد بل المراد معنى الاستثناء، وهذا والظاهر أن المراد بالمحافظة رعاية الآداب والسنن والمستحبات كما فسروا بها في الأحاديث، فافهم.

ثم المفهوم من الحديث اشتراط اجتماع الصلاتين أو الجمعتين أو رمضانين، فلو كانت أول صلاة أو جمعة أو رمضان لم يكفر ما قبلها، والظاهر أنها تكفر لما قبلها، وورود الحديث باعتبار الغالب، والله أعلم^(٧٠).

(١٥) _ وبالسند السابق للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، ووكيعٌ، عن الأعمش،

(ح) وحديثنا زهير بن حرب، حدثنا جريرٌ، عن الأعمش،

(٧٠) انظر "معات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح" (٣١٤ / ٢).

(ح) وحدثنا أبو سعيد الأشج، - واللفظ له - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخُلُوفٌ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(٧١).

هذا الحديث دليل على فضل الصيام وعظيم منزلته عند الله تعالى، وقد جاء في هذا الحديث أربع من فضائل الصوم الكثيرة وهي^(٧٢):

الأولى: أن الصائمين يوفون أجورهم بغير حساب، فإن الأعمال كلها تضاعف بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام فإنه لا ينحصر تضعيفه في هذا العدد بل يضاعفه الله عز وجل أضعافاً كثيرة.

فإن الصيام من الصبر، وقد قال الله تعالى: إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب.

قال الأوزاعي رحمته الله: ليس يوزن لهم ولا يكال، إنما يغرف غرفاً.

الثانية: أن الله تعالى أضاف الصوم إلى نفسه من بين سائر الأعمال، وكفى بهذه الإضافة شرفاً، وهذا والله أعلم لكونه يستوعب النهار كله، فيجد الصائم فقد شهوته،

(٧١) أخرجه: مسلم (١١٥١) (١٦٤) في الصيام: باب فضل الصيام، والبخاري (١٨٩٤)، وابن ماجه (١٦٣٨) من

طريق أبي معاوية، والنسائي ٤/ ١٦٢-١٦٣، وابن حبان (٣٤٢٢) من طريق جرير بن حازم

(٧٢) انظر "كتاب مختصر أحاديث الصيام"، و"أحاديث الصيام" للشيخ عبدالله الفوزان ص (٢٧).

وتتوق نفسه إليها وهذا لا يوجد بهذه المدة في غير الصيام لا سيما في نهار الصيف لطوله وشدة حره. وترك الإنسان ما يشتهيهِ الله تعالى هو عبادة مقصودة يثاب عليها، ولأن الصيام سر بين العبد وربّه لا يطلع عليه إلا الله تعالى، فهو عمل باطن لا يراه الخلق ولا يدخله رياء.

الثالثة: أن الصائم إذا لقي ربه فرح بصومه ؛ وذلك لما يراه من جزائه وثوابه، وترتب الجزاء عليه بقبول صومه الذي وفقه الله له. وأما فرحه عند فطره فلتتمام عبادته وسلامتها من المفسدات، وحصول ما منع منه مما يوافق طبيعته، وهذا من الفرح المحمود لأنه فرح بطاعة الله، وتتمام الصوم الموعد عليه الثواب الجزيل كما قال تعالى: قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا.

الرابعة: أن رائحة فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وهذا الطيب يكون يوم القيامة لأنه الوقت الذي يظهر فيه ثواب الأعمال، لرواية أطيب عند الله يوم القيامة.

كما يكون ذلك في الدنيا لأنه وقت ظهور أثر العبادة لرواية ولخلاف فم الصائم حين يخلف من الطعام أطيب عند الله من ريح المسك .

قال ابن حبان رحمّه الله^(٣): شعار المؤمنين في القيامة التحجيل بوضوئهم في الدنيا فرقا بينهم وبين سائر الأمم، وشعارهم في القيامة بصومهم طيب خلوفهم أطيب عند الله من ريح المسك ليعرفوا بين ذلك الجمع بذلك العمل نسأل الله بركة ذلك اليوم.

(١٦) _ وأخبرنا شيخنا العلامة المحدث محمد إسرائيل بن إبراهيم الندوي

(٣) انظر "صحيح ابن حبان" (٢١١ / ٨).

السلفي رَحِمَهُ اللهُ سماعاً عليه، أخبرنا محبوب إلهي الديويندي الدهلوي قراءة عليه، أخبرنا محمود حسن الديوبندي، قال: أخبرنا عبد الرحمن الباني بتي، أخبرنا محمد إسحاق الدهلوي، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي، عن أبيه، أخبرنا أبو طاهر الكوراني، أخبرنا الحسن العجيمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا النجم أحمد بن محمد الغيطي، أخبرنا زكريا الأنصاري، أخبرنا الحافظ المفيد رضوان بن محمد المستملي، أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن سلامة السلمي المكي، أخبرنا أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد الثعلبي (عرف بابن القارئ)، أخبرنا أبو الحسن علي بن نصر الله بن عمر بن الصواف، أخبرنا أبو بكر عبد العزيز بن أحمد بن عمر بن باقا البغدادي، أخبرنا أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمد الدوني، أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين بن الكسار، أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن السني الدينوري الحافظ، أخبرنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي^(٧٤) قال: أخبرنا يحيى بن محمد هو ابن السكن أبو عبيد الله، قال: حدثنا يحيى بن كثير، قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب الضبي، عن أبي نصر الهلالي، عن رجاء بن

(٧٤) هو الإمام الحافظ الثبت شيخ الإسلام ناقد الحديث أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي ابن سنان بن بحر بن دينار الخراساني النسائي صاحب السنن، نسبه إلى نساء -بفتح النون والسين المهملة وبعدها همزة-، وهي مدينة بخراسان، ولد سنة ٢١٥ هـ، وتوفي في شعبان سنة ٣٠٣ هـ، وفي رواية أنه دفن في الرملة في فلسطين يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت من صفر، وعاش ثمان وثمانين سنة.

انظر ترجمته في: "سير أعلام النبلاء" (١٤ / ١٢٥)، و"تهذيب التهذيب" (١ / ٢٨)، و"تذكرة الحفاظ" (٢ / ٢٩٨)، و"وفيات الأعيان" (١ / ٧٧)، و"المرقاة" (١ / ٢٤)، و"أعلام المحدثين" للمحقق (ص: ٢٥٠)، و"بستان المحدثين" (ص: ١١١).

حيوة، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله ﷺ، مُرْنِي بِعَمَلٍ، قال: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عَدْلَ لَهُ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُرْنِي بِعَمَلٍ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عَدْلَ لَهُ»^(٧٥).

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَبُو نَصْرِ هَذَا: هُوَ حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ. وَلَسْتُ أَتَكْرَأُ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ بِطُولِهِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، وَسَمِعَ بَعْضَهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، فَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا مُحْفُوظَانِ^(٧٦).
قَوْلُهُ: «فَإِنَّهُ لَا عَدْلَ لَهُ» -بفتح العين المهملة، وكسر ها: أي لا مثل له. قال في "القاموس": العَدْلُ -أي بالفتح: المثل والنظير، كالعَدْلُ -أي بالكسر- والعَدِيلُ: جمعه أعدال، وعَدَلَاءُ انتهى.

وفي "المصباح": وعَدْلُ الشيء -بالكسر-: مثله من جنسه، أو مقداره. قال ابن فارس: والعَدْلُ: الذي يعادل في الوزن والقدر، وعَدْلُهُ -بالفتح- ما يقوم مقامه من غير جنسه، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ وهو مصدرٌ في الأصل، يقال: عَدَلْتُ هذا بهذا عدلاً، من باب ضرب: إذا جعلته مثله، قائماً مقامه، قال تعالى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾، وهو أيضاً الفدية، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعِدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذْ مِنْهَا﴾، وقال ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا».

(٧٥) أخرجه النسائي (٤/ ١٦٥ و ١٦٥-١٦٦) من طريقين عن شعبة، وأحمد (٢٢١٤٠) وابن حبان (٣٤٢٦)، وابن

خزيمة (١٨٩٣)، الحاكم (١/ ٤٢١).

(٧٦) انظر "صحيح ابن حبان" (٨/ ٢١٤).

وفي "اللسان": قال ابن الأثير: "العَدْل - بالفتح -: ما عادله من جنسه، - وبالكسر -: ما ليس من جنسه، وقيل: بالعكس. وقال الزَّجَّاج: العَدْلُ، والعِدْلُ واحد في معنى المثل، قال: والمعنى واحد، كان المثل من الجنس، أو من غير الجنس. وقرأ ابن عامر: ﴿أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ بكسر العين، وقرأها الكسائي، وأهل المدينة بالفتح انتهى ما في "اللسان" مُلَخَّصًا.

ومعنى الحديث أن الصوم ليس شيء يماثله في كثرة الأجر والثواب.



٩_ بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ لِلصَّائِمِ

(١٧)_ أخبرنا شيخنا العلامة المحدث المعمر الصالح أبو أسعد، عبد الشكور بن هاشم بن علي بن فياض المظاهري البرماوي ثم المكي رَحِمَهُ اللهُ ، أخبرني قراءةً عليه شيخنا الإمام العلامة المحدث الشيخ محمد زكريا بن الشيخ محمد يحيى بن الشيخ إسماعيل الكاندهلوي رَحِمَهُ اللهُ، وهو بقراءته على والده العلامة محمد يحيى الكاندهلوي سنة (١٣٣٤هـ) ، بقراءته على رشيد أحمد الكنكوهي سنة (١٣١٣هـ) ، بقراءته لثلاثه وإجازته لباقيه على مولانا الشاه عبد الغني بن أبي سعيد الدهلوي المجددي الدهلوي المدني سنة (١٢٧٠هـ)، أخبرنا الشيخ الأجل الشاه محمد إسحاق بن محمد أفضل الدهلوي، قال: أرويه عن العلامة عمر بن عبد الكريم العطار سماعاً لجملة وافرة منه بمكة سنة (١٢٤١هـ)^(٧٧)، أخبرنا صالح بن محمد الفلاني، قال^(٧٨): أروي صحيح البخاري كاملاً_ ومن ضمنه هذا الحديث_ بطرق أصحها وأشهرها طريق أبي ذر وهي طريقة المغاربة والمكيين رواية ودراية تحقيقاً وتدقيقاً، عن شيخنا الامام العلامة المسند المعمر الفهامة محمد بن سنة قراءة عليه من أوله الى آخره مرة وسماعاً منه مراراً مع إحضار الارشاد والفتح والكواكب والمشارك والتعليق والتوضيح واللامع وابن المنير وابن بطل والتوشيح وابن غازي وزروق والسنوسي، عن مولاي الشريف محمد

(٧٧) قال الشيخ محمد التكلة في هامش ثبت الكويت: ذكره أبو الخير العطار في النفخ المسكي نقلاً عن إجازة عمر العطار للشاه محمد إسحاق، وفيها أن عمر العطار سمع على الفلاني كامل الصحيحين، وذكر عنه ذلك أيضاً عيدروس الحبشي في عقود اللآل (ص ١٢٠) ومنحة الفتح الفاطر (ص ٥٢) نقلاً من خط عمر العطار، كما صرح (ص ٦٠).

(٧٨) انظر "قطف الثمر في رفع أسانيد المنصفات في الفنون والأثر" ص (٣٩).

قراءة، على أبي المعارف عبد الرحمن بن محمد الفاسي وأبي السرور محمد العربي الفاسي وأبي الفضل عبد الواحد بن عاشر ثلاثتهم، عن الإمام المحقق الخطيب المفتي أبي الذخائر محمد بن قاسم الغرناطي القيسي الشهير بالقصار، عن الأستاذ أبي العباس أحمد بن الحسن بن عبد الرحمن بن عبد العزيز التسولي، عن المحدث الرحال محمد بن جابر القيسي الوادي آشي نزيل تونس، عن الحافظ ابن مجاهد، عن القاضي أبي الخطاب محمد ابن احمد بن خليل السبتي، عن القاضي عياض بن موسى اليحصبي وأبي بكر بن العربي، عن القاضي الشهيد أبي علي حسين ابن محمد بن فيره بن حيون ابن سكره الصديفي القائم بضبط كتب الحديث، عن الامام الحافظ أبي الوليد سليمان بن خلف التجيبي الباجي باجة أندلس، عن الامام الحافظ أبي ذر عبد بن احمد ابن محمد الهروي، عن شيوخه الثلاثة أبي محمد عبد الله بن احمد بن حمويه الحموي السرخسي وأبي اسحاق ابراهيم بن احمد بن ابراهيم البلخي المستملي وأبي الهيثم محمد بن المكي المروزي الكشميهني، عن الامام أبي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفبري، عن الامام الحافظ الكبير سيد حفاظ الاسلام الشهير محمد بن اسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ، قال: «الصَّيَامُ جُنَّةٌ فَلَا يَرَفُثُ وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ»^(٧٩).

(٧٩) أخرجه البخاري (١٨٩٤) في الصوم باب فضل الصوم، و مسلم في الصيام باب حفظ اللسان للصائم وباب فضل الصيام (١١٥١)، ومالك "الموطأ" (٣١٠ / ١)، وأبو داود (٢٣٦٣)، والنسائي في "الكبرى" (٣٢٥٣)، والبيهقي ٤ / ٢٦٩ - ٢٧٠ عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٥١) (١٦٢)، والنسائي (٣٢٥٢) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، عن أبي الزناد، به -

قوله: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ»: أي سترٌ، وإنما جعل الصوم جنَّةً من النار أو من الشيطان؛ لأن في الجوع سد مجاري الشيطان، فإذا سد مجاريه لم يدخل فلم يكن سبباً للعصيان الذي هو سببٌ لدخول النار^(٨٠).

قوله: «فَلَا يَرْفُثُ» بضم الفاء ويكسر، قال الزركشي: بتثنية الفاء وهو كذلك في القاموس "، والمعنى لا يفحش الصائم في الكلام.

قوله: «وَلَا يَجْهَلُ» قال الزركشي: وَهُوَ الْعَمَلُ بِخِلَافِ مَا يَقْتَضِيهِ الْعِلْمُ اهـ فَهُوَ تَعْمِيمٌ بَعْدَ تَخْصِيصٍ^(٨١)، والمعنى لا يفعل فعل الجاهل، كالصياح، والسخرية، أو يسفه علي أحد، وهذا ممنوع منه في غير الصوم أيضاً، لكنه يتأكد فيه.

قوله: «إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ»، ظاهره: أن الصائم يقول ذلك القول المأمور به للسبب ليسمعه، وليعلمه اعتصامه بالصوم، فينكف عن سبه. ويحتمل أن يراد أنه يقول ذلك لنفسه مذكراً لها بذلك، وزاجراً عن السباب.

وَأُخْتَلِفَ إِذَا سَبَّ الصَّائِمَ أَحَدًا، أو اغتابه: فالجمهور على أن ذلك ليس بمفسد للصوم. وذهب الأوزاعي: إلى أن ذلك مفطرٌ مُفسدٌ. وبه قال الحسن فيما أحسب.



واقصر مسلم في روايته على قوله: "الصيام جنَّة".

(٨٠) انظر "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (١/ ١٠٥).

(٨١) انظر "المرجع السابق".

١٠_ بابُ التَّرعِيبِ في قِيَامِ رَمَضانَ

(١٨)_ أخبرنا الشيخ الصالح المعمر محمد بن قاسم بن إسماعيل الوشلي حفظه الله^(٨٢) قراءة عليه وأنا أسمع، قال^(٨٣): أخبرنا الوالد، وحسين بن محمد الزواك، أخبرنا الجد إسماعيل الوشلي، أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله القديمي، أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله الأهدل، أخبرنا الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهدل، أخبرنا الوالد سليمان بن

(٨٢) الشيخ العلامة المعمر محمد بن قاسم بن إسماعيل بن محمد بن أبي القاسم الوشلي الفقيه الشافعي، والآديب الأملعي، من أعيان علماء المنيرة، من أسرة علمية معروفة، وجدّه هو العلامة إسماعيل الوشلي صاحب نشر الثناء الحسن، وهو حسني النسب.

ولد بمدينة الزيدية التي هي من أعرق المدن العلمية في اليمن، والمقصود لطلاب العلم من شتى أنحاء الوطن، وكان ذلك ١٧ من شهر رمضان لعام (١٣٦٠هـ)، وقد نشئ في حجر والده العلامة قاسم ابن إسماعيل ابن محمد ابن أبي القاسم الوشلي وترى على يديه في أسرة من آل الوشلي جمعت بين حيازة التراث النبوية، والإنساب إلى الدوحة العلوية، المشرفة بكساء خير البرية عليه أفضل الصلاة والسلام، ودرس على علماء أجلاء منهم السيد علي ابن أبي بكر صائم الدهر، ووالده، وجدّه لأمه السيد أبو بكر المرتضى وغيرهم، وبعد أن أكمل حفظ القرآن، وتعلم الكتابه والقراءة والحساب ثم تخرج من المدرسه الرسمية، ورافق والده العلامة قاسم إسماعيل الوشلي للخروج إلى كثير من المدن والمخالف في محافظة الحديدة لنشر العلم والتعليم على طريقة العادة في اليمن بإقراء صحيح البخاري ومسلم وتلاوة كتاب الله وتفسيره في رجب وشعبان ورمضان.

ومن أخذ عليه من علماء اليمن والده العلامة قاسم بن إسماعيل الوشلي، والعلامة حسين بن محمد الزواك، والسيد محمد بن يحيى دوم، والعلامة أحمد بن محمد بن عامر الشحري وغيرهم

وقد أقام الشيخ بمكة فترة طويلة يطلب العلم على أهلها وحصل إجازات من كبار شيوخها، وعلى رأسهم السيد علوي بن عباس المالكي، والعلامة محمد ياسين الفاداني، والعلامة الشيخ عبدالله بن سعيد اللحجي، والعلامة محمد العربي التبان، وغيرهم ذكرهم في ثبته "أريج القلم من أسانيد أئمة الأمم".

(٨٣) انظر ثبت شيخنا أريج القلم من أسانيد أئمة الأمم ص (٦٩).

يحيى بن عمر الأهدل ، أخبرنا أحمد بن محمد بن مقبول الأهدل ، أخبرنا خالي يحيى بن عمر الأهدل ، أخبرنا أبو بكر البطاح ، أخبرنا عمي يوسف البطاح ، أخبرنا طاهر بن الحسين الأهدل ، أخبرنا عبد الرحمن بن علي الديع ، أخبرنا الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي^(٨٤) في مكة سنة (٨٩٧) لكثير منه سمعا ، أخبرنا الحافظ أحمد بن علي

(٨٤) هو الإمام الحافظ محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد، السخاوي نسبة إلى سخا بلد غربي الفسطاط، القاهري المولد الشافعي المذهب، نزيل الحرمين الشريفين الملقب بشمس الدين أبو الخير، وأبو عبد الله بن الزين، أو الجلال أبي الفضل وأبي محمد. ولد في ربيع الأول سنة (٨٣١هـ) إحدى وثلاثين وثمانمائة، بحارة بهاء الدين علو الدرب، المجاور لمدرسة شيخ الإسلام البلقيني، محل أبيه وجده، ثم تحول منه حين دخل في الرابعة مع أبويه لملك اشتراه أبوه، مجاور لسكن شيخه ابن حجر.

رحل وجاب ودخل الآفاق والبلدان، فكان صاحب رحلة واسعة، فمن تلك البلدان: حلب ودمشق وقطيا وغزة وبيت المقدس والخليل ونابلس ودمياط ومكة المكرمة والمدينة المنورة، والزبداني وبعلبك وحمص وحماة وسرين وجبرين وطرابلس وغيرها كثير.

وقد شرع الحافظ السخاوي في التصنيف قبل وفاة شيخه الحافظ ابن حجر، حيث قال في "الضوء" ٨/ ١٥: "إنه شرع في التصنيف والتخريج قبل الخمسين" أي قبل الخمسين وثمانمئة، وهذا النبوغ المبكر أفاده جداً من حيث البراعة في أكثر الفنون، كالفقه والعربية والقراءات والحديث والتاريخ، وله مشاركات في الفرائض وأصول الفقه والتفسير وغيرها.

فهذه البراعة ساعده في التصنيف والتأليف، وقد ذكر البلوي في "ثبته" ص ٣٧٥ "أن علي بن عياد البكري الفيلاي أخبره أن السخاوي كتب له إجازة عامة، وأحاله على فهرسته، وأخبره أن له مائة وستين تأليفاً، وأن بينه وبين النبي - صلى الله عليه وسلم - عشرة رجال في الحديث.

ومنها: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع و"الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ"، والمقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، وفتح المغيث شرح ألفية الحديث، والتحفة اللطيفة في أخبار المدينة الشريفة، وتخريج أحاديث العادلين، وتحرير الجواب عن ضرب الدواب، ورجحان الكفة في ذكر نبذة عن حال أهل الصفة، والجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، والغاية شرح الهداية. وغيرها كثير جداً، وفاته: توفي - رحمه الله - بالمدينة النبوية سنة ٩٠٢هـ "وأسف الناس على موته أشد الأسف، ف- رحمه الله - رحمة واسعة أمين. مصادر ترجمته: جرت عادة الحفاظ في عصره أن يترجم المرء لنفسه في بعض مؤلفاته، وكان من أولئك الحفاظ الإمام السخاوي - رحمه الله - حيث

بن حجر العسقلاني ، بسنده^(٨٥) المذكور أعلاه إلى الإمام إلى أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »^(٨٦).

قَوْلُهُ: « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ » أي: أحيا ليلاليه بالعبادة، أو أتى بقيام رمضان وهو التراويح، أو قام إلى صلاة رمضان.

و قَوْلُهُ: « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ » ؛ دليل على جواز إطلاق لفظ رمضان غير مضاف إلى شهر؛ خلافاً لمن منع ذلك حتى يقال: شهر رمضان، قال: لأن رمضان اسم من أسماء الله تعالى، ولا يصح هذا عن النبي ﷺ^(٨٧).

قَوْلُهُ: « إِيمَانًا »؛ أي: مؤمناً بالله ومصدقاً بأنه تقرب إليه .
قَوْلُهُ: « وَاحْتِسَابًا »؛ أي: محتسباً بما فعله عند الله أجراً لم يقصد به غيره،
« غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »؛ سبق الحديث عليها في باب الترغيب في صيام رمضان

ترجم لنفسه في كتابه الضوء اللامع " ٨ / ٢ - ٣٢ "، والتحفة اللطيفة " ٣ / ٦٣٠ "، وانظر أيضاً لترجمته: شذرات الذهب " ٨ / ١٥ - ١٧ "، والبدر الطالع " ٢ / ١٨٤ - ١٨٧ "، فهرس الفهارس للكتاني " ٢ / ٩٨٩ - ٩٩٣ "، وثبت البلوي " ص ٣٧٥ "، والتاج المكلل " ص ٤٤٩ " وهدية العارفين للبغدادي " ٢ / ٢١٩ - ٢٢١ "، ومعجم المؤلفين لكحالة " ١٠ / ١٥٠ "، والمستدرك على معجم المؤلفين " ص ٦٧٨ - ٦٧٩ "، والأعلام " ٦ / ١٩٤ - ١٩٥ " وغيرها.

^(٨٥) أي بأسانيده السابقة في الأحاديث التي مرت إلى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله رحمة واسعة.
^(٨٦) أخرجه: البخاري (٢٠٠٨) في صلاة التراويح: باب فضل من قام رمضان، ومسلم (٧٥٩) (١٧٤) في صلاة المسافرين: باب الترغيب في قيام رمضان، أحمد (٢ / ٢٨١ و ٢٨٩)، وأبو داود (١٣٧١)، والترمذي (٨٠٨)، والنسائي (٤ / ١٥٦)، والبيهقي (٢ / ٤٩٢) من طرق عن الزهري، به.

^(٨٧) انظر " المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم " (٢ / ٣٨٩).

والحديث دليل على فضل قيام رمضان، وأنه من نوافل الخير، ومن أفضل أعمال البر، و
من أسباب مغفرة الذنوب، لا خلاف في هذا.

(١٩) _ وَبِهِ إِلَيْهِ^(٨٨) قَالَ: حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن
شهاب، قال: أخبرني عروة، أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخبرته: أن رسول الله ﷺ خرج ذات ليلة
من جوف الليل، فصلّى في المسجد، فصلّى رجالٌ بصلاته، فأصبح الناس، فتحدثوا،
فاجتمع أكثر منهم، فصلّوا معه، فأصبح الناس، فتحدثوا، فكثر أهل المسجد من الليلة
الثالثة، فخرج رسول الله ﷺ، فصلّوا بصلاته، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد
عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح، فلما قضى الفجر أقبل على الناس، فتشهد، ثم قال:
«أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفَرِّضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعْجِزُوا
عَنْهَا»^(٨٩).

قال أبو عبد الله: تابعه يونس.

وهذا الحديث أيضاً دليل على فضل قيام رمضان، وهذا لا خلاف فيه، وإنما الخلاف
في الأفضل منه.

هل إيقاعه في البيت، أو في المسجد؟ فذهب مالك إلى أن إيقاعه في البيت أفضل لمن
قوي عليه، وكان أولاً يقوم في المسجد ثم ترك ذلك، وبه قال أبو يوسف، وبعض

(٨٨) المقصد بالسند السابق، ويصح بالأسانيد السابقة في غير حديث إلى الإمام محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله، حيث
أغلب شيوخه المذكورين، أروي عنهم صحيح البخاري وجميع مروياتهم.

(٨٩) أخرجه: البخاري (٩٢٤) باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد، ومسلم (٦٧١) في صلاة المسافرين وقصرها
باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح وايضاً في (١٧٧ و ١٧٨)، وأبو داود (١٣٧٣)، والنسائي (٣/ ٢٠٢).

أصحاب الشافعي.

وذهب ابن عبد الحكم وأحمد وبعض أصحاب الشافعي: إلى أن حضورها في الجماعة أفضل، وقال الليث: لو قام الناس في بيوتهم، ولم يقيم أحد في المسجد، لا ينبغي أن يخرجوا إليه، والحجة لمالك قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ صَلَاةٍ الْمَرْءُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ»^(٩٠)، وقول عمر: نعمت البدعة هي، والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون فيها.

وحجة مخالفه: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد صلاها في الجماعة في المسجد، ثم أخبر بالمانع الذي منعه من الدوام على ذلك، وهو خشية أن تفرض عليهم، ثم إن الصحابة كانوا يصلونها في المسجد أوزاعاً متفرقين؛ إلى أن جمعهم عمر على قارئ واحد، فاستقر الأمر على ذلك، وثبت سنته بذلك.

قلت: ومالك أحق الناس بالتمسك بهذا؛ بناءً على أصله في التمسك بعمل أهل المدينة.



(٩٠) أخرجه: البخاري (٦١١٣)، ومسلم (٧٨١)، وأبو داود (١٤٤٧)، والنسائي (٣ / ١٩٨) من حديث زيد بن ثابت.

١١_ بابُ ثوابِ مَنْ قامَ معَ الإمامِ حتى ينصرفَ

(٢٠)_ أخبرنا شيخنا العلامة المجاهد غلام الله بن رحمة الله الكاكري البشاوري رَحِمَهُ اللهُ^(١١)، أخبرنا محمد إدريس الكاندهلوي، أخبرنا خليل أحمد السهارنفوري عن الشاه عبد الغني بن أبي سعيد المجددي الدهلوي، وهو أخبرنا والدي العلامة أبو سعيد المجددي الدهلوي، أخبرنا الشيخ عبد الله المعروف بغلام علي بن عبد اللطيف الدهلوي، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن الشاه ولي الله بن عبد

(١١) هو شيخُ الحديث العلامة غلام الله بن المولوي رحمت الله بن محمد بن اختر بن باران بن عثمان بن حكيم خان بن عظيم خام الكاكري القندوزي الأفغاني ثم البيشاوري الباكستاني، مدير مدرسة دار القرآن والحديث السلفية، أبو عبد الحليم، ولد شيخنا في أفغانستان حوالي عام ١٣٤٥ هـ تقريباً، وتعلم في صباه علوم الآلة وأتقن جميعها في مدة وجيزة، ورحل في طلب العلم إلى باكستان، ثم رجع بعد التحصيل العلمي إلى بلاده أفغانستان، ولما أعطاه الله ذكاء وهمة انهمك في دروس التفسير والحديث وأصبح لا يرغب عنهما بديلاً، حتى اشتهر بالتوحيد والسنة.

عانى كثيراً في سبيل نشر التوحيد والسنة، ومجاهدة أهل البدع، ومن ذلك: أن أودع في السجن بسبب سعي علماء أهل البدع مراراً، وكان جملة ما مكث في السجن يقرب على عشر سنوات في أوقات منقطعة، ضُرب وأوذى وُسب وشتم مرات ولا حول ولا قوة إلا بالله.

بعد الغزو الروسي لأفغانستان كان الشيخ من أوائل المجاهدين في سبيل الله، حيث كان مؤسساً لمنظمة "المسلمون" وذلك في ابتداء الجهاد، وكان نائباً للشيخ جميل الرحمن (رحمه الله) مؤسس جماعة الدعوة إلى القرآن والسنة في أفغانستان، والتي تولى شيخنا رحمه الله فيها رئاسة التعليم وعمل رئيساً لقسم الإفتاء والدعوة والإرشاد بها، وشغل منصب رئيس المدرسين بالجامعة الأثرية ومشیخة الحديث فيها، وأشرف على الدعاة التابعين لوزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بمكتب الدعوة بإسلام آباد.

كما أسس مدرسة [دار القرآن والحديث السلفية] في بشاور، وعمل مديراً لها وشيخ الحديث والتفسير بها إلى أن توفي رحمه الله صباح يوم الجمعة ١٦ جمادى الآخر عام ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٩ يناير عام ٢٠٢١ م.

الرحيم الدهلوي.

(ح) ويروي العلامة أبو سعيد المجدي الدهلوي عالياً، عن الشاه عبدالعزيز بن ولي الله الدهلوي، عن أبيه، أخبرنا أبو طاهر الكوراني، أخبرنا الحسن العجيمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن أبي النجا سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا النجم أحمد بن محمد الغيطي، أخبرنا زكريا الأنصاري^(٩٢)، أخبرنا الحافظ المفيد رضوان بن محمد المستملي، أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن سلامة السلمي المكي، أخبرنا أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد الثعلبي، (عرف بابن القارئ)^(٩٣)، أخبرنا أبو الحسن علي بن نصر الله بن عمر بن الصواف، أخبرنا أبو بكر عبد العزيز بن أحمد بن عمر بن باقا البغدادي، أخبرنا أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمد الدوني، أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين بن الكسار، أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن السني الدينوري الحافظ، أخبرنا الإمام الحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن الفضيل، عن داود بن أبي هند، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير، عن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: صمنا مع رسول الله ﷺ في رمضان، فلم يقيم بنا حتى بقي سبع من الشهر، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، ثم لم يقيم بنا في السادسة، فقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل، فقلت: يا رسول الله، لو نفلتنا

(٩٢) انظر ثبت شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ص ١٤٨).

(٩٣) هو المسند المعمر زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن هارون بن محمد بن هارون الثعلبي، عرف بابن القارئ، ولد سنة (٦٩٥هـ)، وتوفي سنة (٧٧٦هـ) انظر ترجمته في مشيخة أبي بكر المراغي (ص ٤٣٣)، والدرر الكامنة (٢/ ٤٤٥)، وذيل التقييد (٢/ ٤٩٥).

بقية ليلتنا هذه، قال: «إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ قِيَامَ لَيْلَةٍ». ثم لم يصل بنا ولم يقم حتى بقي ثلاث من الشهر، فقام بنا في الثالثة، وجمع أهله ونساءه حتى تخوفنا أن يفوتنا الفلاح، قلت: وما الفلاح؟ قال: السحور^(٩٤).

قوله: «لَوْ نَفَلْتَنَا»، لو: للتمني، و نَفَلْتَنَا: بتشديد الفاء، وتخفيفها: في الصَّحاح نفلتك تنفيلاً أي أعطيتك نفلاً وفي الْقَامُوس نفله النَّفْل أي بِالْتَّخْفِيفِ وأنفله ونفله أي بِالْتَّشْدِيدِ أي أعطاه إياه فيجوز هَا هُنَا التَّخْفِيفُ وَالتَّشْدِيدُ^(٩٥)، والمراد أي أعطيتنا الزيادة من القيام في بقية ليلتنا هذه.

قوله: «إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ قِيَامَ لَيْلَةٍ»: يعني أنه إذا صلى العشاء جماعة مع الإمام، ثم صلى بعدها معه ما تيسر له حتى ينصرف الإمام حصل له ثواب قيام ليلة كاملة.

قوله: «الْفَلَاَحُ»: البقاء، والفوز، والظفر، وسمي السحور فلاحاً لأن بقاء الصوم به. قوله: «قُلْتُ: مَا الْفَلَاَحُ؟» أي ما هو المعنى بالفلاح الذي خَشُوا قَوْتَهُ.

قوله: «قَالَ: السُّحُورُ» بضم السين: هو تناول الطعام وقت السحر، وبفتحها اسم لما يُتَسَحَّرُ به من الطعام والشراب.

(٩٤) أخرجه: النسائي في المجتبى (٤ / ١٦٠٥)، و"الكبرى" (٥ / ١٢٩٨) عن عبيد الله بن سعيد، عن محمد بن الفضيل، عن داود به، وفي موضع آخر من المجتبى (٣ / ١٣٦٤)، وفي "الكبرى" (١٣٧ / ١٢٨٧) عن إسماعيل بن مسعود، عن بشر بن المفضل، عن داود بن أبي هند، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير، عنه. وأخرجه أبو داود (١٣٧٥)، والترمذي (٨٠٦)، وابن ماجه (١٣٢٧)، وأحمد (٥ / ١٥٩) و(٥ / ١٦٣)، والدارمي (١٧٨٤) و(١٧٨٥)، وابن خزيمة (١٢٠٦). وصححه الألباني في "صلاة التراويح" (ص ١٥).

(٩٥) انظر "حاشية السندي على سنن النسائي" (٣ / ٨٣).

١٢_ باب استحباب إيقاظ المرء أهله لصلاة الليل

(٢١)_ أخبرنا شيخنا العلامة السلفي المسند المحدث يحيى بن عثمان عظيم آبادي المكي^(٩٦)، وشيخنا العلامة المعمر عبدالرحمن بن سعد بن محمد العياف الدوسري الودعاني^(٩٧)، والشيخ المعمر الكبير محمد قدسي بن مأمون بن أحمد السوجي القروي

(٩٦) هو شيخنا المحدث الزاهد يحيى بن عثمان المدرس العظيم آبادي، المدرس بالمسجد الحرام، ومعهد الحرم المكي حفظه الله ولد في ٢٥ من شهر شعبان سنة ١٣٥٤ هـ للهجرة، بمحلة أجياذ بمكة المكرمة. وتلقى العلم على يد والده الشيخ المحدث عثمان المدرس العظيم آبادي أحد خواص محدث الديار الهندية الإمام نذير حسين. كما أخذ عن أبي السمع عبدالمهيمن محمد نور الفقيه المصري، ومحمد عبدالرزاق حمزة وجماعة. وأخذ بالتلقي والإجازة عن الشيخ عبدالحق الهاشمي، والشيخ سليمان بن عبدالرحمن الحمدان، والشيخ عبيدالله الرحماني صاحب "مرقاة المفاتيح"، والشيخ أبي سعيد محمد عبدالله نور إلهي بن شهرت إلهي الهندي اللكنوي. ولا يزال الشيخ المترجم له يتمتع بالصحة والعافية، ويدرس في المسجد الحرام بمكة المكرمة بباب العمرة، ويجيز طلاب الحديث بثبته "النجم البادي" الذي صنعه له الشيخ الفاضل: أحمد بن عمر بازمول، وفقه الله. [انظر مقدمة ثبت الشيخ المسمى بـ "النجم البادي في ترجمة العلامة المحدث السلفي يحيى بن عثمان المدرس العظيم آبادي"] وقد حضرت له بعض دروسه في فتح المجيد وصحيح مسلم في المسجد الحرام، واستجزته فاجازني.

(٩٧) هو الشيخ الفقيه المحدث السلفي عبدالرحمن بن سعد بن محمد العياف الدوسري الودعاني، في ربيع الأول سنة (١٣٤٣ هـ) ثلاث وأربعين وثلاثمائة وألف، في روضة سدير

قال الشيخ بدر العتيبي عنه في ترجمته: تربى في أحضان والديه، وأحسن تربيته وتأديبه، وقرأ القرآن في الكتاب على كل من فوزان القديري ولده عبدالعزيز، وعبدالرحمن الفتوخ، وأخيه عبدالله نيابة عنه، وابن عبدالرحمن الشيخ عبدالعزيز الفتوخ، قال شيخنا عبدالرحمن: (ونعم من مطاوعة زهد وورع ولا نزكي على الله أحدا من عباده ونرجو لهم الخير)، ثم رحل الشيخ إلى قرية الدويش من أجل التجارة - وهي مهنته - وقرأ على الشيخ إبراهيم الهويش بعضاً من المتون الصغرى ورياض الصالحين، ثم ارتحل إلى أم القرى مكة المكرمة في سنة الأربع وسبعين وثلاثمائة وألف (١٣٧٤ هـ) واجتمع بعده مشايخ من علماء مكة، وواظب على مجالس الشيخ سليمان بن حمدان - رحمه الله تعالى - واشتدت ملازمته له وقرأ عليه الكثير من الكتب المطولة والمختصرة منها أول صحيح البخاري، وصحيح مسلم كاملاً،

الأندونيسي^(٩٨)، بقراءتي على الأول، وإجازة من الثاني، وقراءة على الثالث ونحن

والروض المربع كاملاً من أوله إلى آخره قراءة بحث وتحقيق، وكتاب التوحيد، وشرحه فتح المجيد، وغير ذلك من الكتب في فنون شتى من النحو والفرائض ونحوها. حتى أجازته الشيخ سليمان بن حمدان بالإجازة الحديشية، كما جرى له أسئلة مع الشيخ العلامة عبدالله بن حميد واستفاد منه الكثير، وله معه مباحث ومذكرات عديدة، وقرأ القليل على يد الشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز رحمه الله، ودرس على يد الشيخ العلامة المحدث حماد الأنصاري، والشيخ محمد بن المختار الشنقيطي بمحلة الخنساء بمكة المكرمة واستفاد الكثير من المباحثات والأسئلة من الشيخ صالح العثيمين، وغيرهم من العلماء، ثم انتقل الشيخ إلى الطائف عام ١٣٩٠ هـ، ولم تنقطع ملازمته للشيخ سليمان بن حمدان حتى ساعة وفاته، وجلس للتدريس في مسجد بن غشيان، ودرس في كتاب التوحيد، وفتح المجيد، ونيل الأوطار، ثم أم في مسجد (كنزة) امرأة محسنة مغربية، ثم انتقل إلى جامع عبدالله الفيصل بالعريضة، وله على منبره خطب من أنفس الخطب وأبلغها من غير تكلف ولا إسهاب جمعتها وأنا في صدد تبسيطها منذ زمن، ثم ترك الشيخ إمامة الجامع واكتفى بالتدريس في مسجد الحي الذي يسكن فيه بمحلة العقيق، ودروسه مستمرة طوال أيام السنة بعد مغرب كل يوم لا تنقطع إلا في رمضان والأعياد، ومجلسه مفتوح للزوار من العلماء وطلاب العلم كل يوم مع حسن استقبال، ولين جانب، وتواضع جم.

مناسبة: لم يتول الشيخ أي منصب حكومي، وإنما كان يتجر، ففتح الله عليه من مكامين رزقه ما أغناه عن فضل أموال الناس، وقد عرض شيخنا عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل وكان نائباً لرئيس مجلس القضاء الأعلى على شيخنا عبدالرحمن العياف القضاء، ولكنه امتنع عنه.

قلت (حاتم): والشيخ مازال حياً يرزق إلى الآن.

(٩٨) هو الشيخ المعمر محمد قدسي بن مأمون بن أحمد السوجي الإندونيسي، ولد بقاروت إندونيسيا في ٧ محرم (١٣٥٥ هـ) وعمره الآن قد بلغ (٨٧) عاماً.

من شيوخه: الشيخ العلامة سليمان عبد الرحمن الحمدان/ قرأ عليه جملة كثيرة من سنن أبي داود وقد أجازته بالعامية. وأعطاه ثبته المسمى بـ [إتحاف العدول الثقات]، والشيخ أحمد رؤية بن عبد الله كليوني/ قرأ عليه صحيح البخاري وتفسير الجلالين وفتح الوهاب والإقناع وشرح المحلي على المنهاج والإحياء وغيرها.

والشيخ أحمد أشعري بن حسن/ قرأ عليه الصحيحين، والشيخ محمد نور حسن أمير الدين بن عبد المنان/ قرأ عليه صحيح مسلم وبلوغ المرام ورياض الصالحين وغيرها، والشيخ مأمون بكري/ قرأ عليه القراءات السبع.

لقاءه بالشيخ سليمان الحمدان: قال: "وفي موسم الحج ١٩٧٥ - ١٩٧٦ م / ١٣٩٥ هـ سمعت على الشيخ سليمان بن عبد الرحمن الحمدان جملة كثيرة من سنن أبي داود ثم أجازني الإجازة بما تضمنه ثبته وشهد بذلك كياهي ساسا شرف

نسمع ، كلهم عن العلامة الفقيه القاضي سليمان بن عبدالرحمن بن عبدالله بن حمدان الحنبلي النجدي، وهو عن عدة منهم العلامة أحمد الله بن أمير الله القرشي البرتابكرهي الدهلوي المدرس في مدرسة دار الحديث الرحمانية في دهلي ، أخبرنا السيد محمد نذير حسين الدهلوي،.. بسنده المذكور أعلاه في الحديث السابع إلى الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حدثنا ابن بشارٍ حدثنا يحيى حدثنا ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَحِمَ اللهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيَّقَظَ امْرَأَتَهُ فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ رَحِمَ اللهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيَّقَظَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ»^(٩٩).

قَوْلُهُ: «رَحِمَ اللهُ رَجُلًا»؛ خبرٌ عن استحقاقه الرحمة واستيجابه لها، أو دعاءً له ومدحٌ له بحسن ما فعل والله أعلم^(١٠٠).
«قَامَ مِنَ اللَّيْلِ»؛ أي: بعض الليل.

الدين قاروت".

وقال: "وكان حينئذ لا يوجد من قرأ السنن على الشيخ إلا أربعة أشخاص"

(٩٩) أخرجه أبو داود (١٣٠٨) في الصلاة: باب قيام الليل، و (١٤٥٠) باب الحث على قيام الليل، وابن ماجه (١٣٣٦)، والنسائي في "الكبرى" (١٣٠٢)، وفي "مسند أحمد" (٧٤١٠)، والبيهقي (٥٠١ / ٢)، و"صحيح ابن حبان" (٢٥٦٧) من طرق عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد، وإسناده قوي. ف ابن بشار: هو محمد البصري، ويحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن عجلان: هو محمد المدني، والقعقاع: هو ابن حكيم الكناي المدني، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وقد صححه الحاكم (٣٠٩ / ١) ووافقه الذهبي، وقال الألباني: حسن صحيح.

(١٠٠) انظر "حاشية السندي على سنن ابن ماجه" (٤٠٢ / ١).

«فَصَلِّ»؛ أي: التهجد «وَأَيَقُظْ أَمْرَأَتُهُ»؛ أو نساءه، وأولاده، وأقاربه، وعبيده وإماءه
«فَصَلَّتْ»؛ التهجد، «فَإِنْ أَبَتْ»؛ أي: امتنعت لغلبة النوم وكثرة الكسل .. «نَضَحَ»؛ أي:
رش، وقد وردت بلفظ رش عند غير واحد منهم ابن ماجه.

«فِي وَجْهِهَا الْمَاءُ»؛ والمراد: التلطف معها والسعي في قيامها لطاعة ربها مهما أمكن، قال
تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]، وقال ابن الملك: وهذا يدل على
أن إكراه أحد على الخير يجوز، بل يستحب.

وقوله: «رَحِمَ اللَّهُ أَمْرَأَةً قَامَتْ»؛ آناء «اللَّيْلِ»؛ أي: وفقت بالسبق،
«فَصَلَّتْ»؛ التهجد، «وَأَيَقُظَتْ زَوْجَهَا»؛ والواو لمطلق الجمع، وفي الترتيب الذكري إشارة
لطيفة لا تخفى، وفيه بيان حسن المعاشرة وكمال الملاطفة والمرافقة، كذا في "المرقاة"
فصل التهجد «فَإِنْ أَبَى»؛ وامتنع لغلبة النوم وكثرة الكسل .. «نَضَحَتْ»؛ أي: رشت
«فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ»؛ معاونة له على البر والتقوى.



١٣_ بَابُ فِي فَضْلِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ

(٢٢)_ أخبرنا شيخنا العلامة المقرئ علي بن محمد توفيق النحاس الفرسكوري المصري حفظه الله^(١٠١) قراءةً عليه وأنا أسمع بمسجد الفتح بثغر الإسكندرية، قال: أخبرني والدي الشيخ العلامة محمد توفيق النحاس رَحِمَهُ اللهُ، قال: أخبرنا الشيخ محمد بخيت بن حسين المطيعي مفتي الديار المصرية، أخبرنا الشيخ أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محبوب الرفاعي شيخ السادة الفيومية بالأزهر الشريف، أخبرنا إبراهيم بن علي بن حسن السقا الشافعي المصري، عن ولي الله محمد (ثعلب) بن ناصر الفشني، عن الشيخ محمد بن سالم الحفني^(١٠٢) أخبرنا أبو حامد محمد بن محمد البديري الدمياطي الشهير بابن الميت، أخبرنا أبي الضياء نور الدين علي بن علي الشبراملسي، أخبرنا أحمد بن خليل السبكي، أخبرنا النجم محمد الغيطي، أخبرنا زكريا بن محمد الأنصاري، أخبرنا إبراهيم بن صدقة الحنبلي، أخبرنا عبد الوهاب بن رزين الحموي، أخبرنا مسند الدنيا أبو العباس أحمد بن أبي طالب الحجار المعروف بابن الشحنة، أخبرنا الحسين بن المبارك

(١٠١) هو شيخنا العلامة المقرئ علي بن محمد توفيق النحاس الفرسكوري المصري المولود عام ١٩٣٩م، تلقى بعض العلوم الشرعية على والده و كان من علماء الأزهر . وتلقى القراءات العشر الصغرى عن : الشيخ عامر بن السيد عثمان ، والشيخ عبدالرازق السيد البكري رحمهما الله تعالى من مؤلفاته : الوجيز [تجويد] مراجعة الشيخ عامر، والرسالة الغراء في الاوجه المقدمة في الاداء ، وكتاب فيض الالاء في الاوجه المقدمة لورش في الاداء، ورسالة في الوقف على ((كلا و بلا)) وبعض الكلمات، ورسالة في الرد على من منع قراءة حمزة و الكسائي ، ورسالة في طرق حفص، و تعريف بالقراء العشرة وغيرها من المؤلفات ، و لا زال الشيخ يقرء في بيته و له مقرئة في بعض المساجد .

(١٠٢) انظر مختصر ثبت البديري لمحمد بن سالم الحفني (دار الكتب المصرية، ميكرو فلم: (٤٨٠٢٥)

الزبيدي، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي الهروي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد الداودي البوشنجي^{١٠٣}، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، أخبرنا محمد بن يوسف بن مطر الفربري، أخبرنا محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللهُ قَالِدُنَا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن أبي يعفور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ»^(١٠٤).

قَوْلُهُ: «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ» المراد: الْعَشْرُ الْآخِرُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَ«شَدَّ مِئْزَرَهُ»: بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْهَمْزَةِ، أَي: إِزَارَهُ، وَهُوَ كُنَايَةٌ عَنْ اعْتِزَالِهِ النِّسَاءَ وَاجْتِهَادِهِ فِي الْعِبَادَةِ وَلَا بَدَّ فِي إِرَادَةِ الْحَقِيقَةِ أَيْضًا بِأَنْ يَشُدَّ مِئْزَرَهُ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ تَشْمِيرُهُ لِلْعِبَادَةِ. يُقَالُ: شَدَدْتُ لِهَذَا الْأَمْرِ مِئْزَرِي، أَي تَشَمَّرْتُ، وَتَفَرَّغْتُ لَهُ.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَئِمَّتِنَا إِلَى أَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنْ الْاِعْتِكَافِ. قَالَ: وَفِيهِ بَعْدُ. لِقَوْلِهِ: (أَيَّقَظَ أَهْلَهُ)، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مَعَهُمْ فِي الْبَيْتِ، وَهُوَ كَانَ فِي حَالِ اِعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَا كَانَ يُخْرِجُ مِنْهُ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ، عَلَى أَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ

^{١٠٣} نسبة "إلى بوشنج بلدة بقرب هراة خراسان

^(١٠٤) أخرجه البخاري (٢٠٢٤) في فضل ليلة القدر: باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية، ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" ١٨٢٩ عن علي بن عبد الله، ومسلم (١١٧٤) في الاعتكاف باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان، وأحمد (٦٦/٦، ٦٧)، وأبو داود (١٣٧٦)، والنسائي (٣/٢١٧، ٢١٨)، وابن ماجه (١٧٦٨)، والبيهقي في "السنن" (٤/٣١٣)، وابن حبان (٣٢١).

يوقظهن من موضعه من باب الخوخة التي كانت له إلى بيته في المسجد^(١٠٥).

قال الحافظ ابن رجب رحمته الله: والصحيح أن المراد به الاعتزال من النساء ، وبذلك فسرهُ السلف والأئمة المتقدمون، منهم: سفيان الثوري^(١٠٦)؛ قلت: جزم عبد الرزاق عن الثوري بذلك، واستشهد بقول الشاعر:

قوم إذا حاربوا شدوا مآزرهم ... عَن النساءِ وَلَو باتت بأطهار

وذكر ابن أبي شيبة عن أبي بكر بن عياش نحوه.

«وَأَحْيَا لَيْلَهُ» أي: ترك النوم الذي هو أخو الموت واشتغل بالعبادة معظم الليل لا كَلَهُ؛ لقولها في الصحيح: «مَا عَلِمْتَهُ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ»^(١٠٧).

«وَأَيَقِظُ أَهْلَهُ» أي: المعتكفات معه في المسجد، واللاتي في بيوتهنَّ إذا دخلها حاجة أي: يوقظهن للصلاة والعبادة^(١٠٨).

والحديث يبين أن العشر الأواخر من رمضان هي خير ليالي السنة؛ فيها ليلة القدر، وهي خيرٌ من ألف شهرٍ، كما أخبر الله عز وجل في منزل كتابه، وأنه يستحب أن يزداد من العبادات فيها، واستحباب إحياء لياليها بالقيام، وإيقاظ النائمين من الأهل والقربة لذلك، وفيه: أن اغتنام أوقات الفضل يحتاج إلى عزمٍ وصبرٍ ومجاهدةٍ للنفس.

(١٠٥) انظر "عمدة القاري بشرح صحيح البخاري" (١١/١٣٩).

(١٠٦) انظر "لطائف المعارف" ص (٣٤٢).

(١٠٧) جزء من حديث: رواه مسلم (٧٤٦) كتاب: صلاة المسافرين، باب: جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض. وأبو داود (١٣٤٢)، والنسائي (٣/٢٠٠)، وأحمد (٦/٥٣ - ٥٤)، وابن حبان (٦/٣٦٩) (٢٦٤٢) كتاب: الصلاة، فصل في قيام الليل. والبيهقي (٣/٢٩ - ٣٠).

(١٠٨) انظر "منحة الباري بشرح صحيح البخاري" (٤/٤٥٦).

١٤ _ بَابُ تَحْرِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ

(٢٣) _ أخبرني إجازة كلاً من شيوخه الشيخ العلامة الصالح المعمر رحمه الله بن عبد الغني بن إبراهيم خليل بن أبي ذر الأركاني مولداً، ثم المدني مهاجراً ومسكناً ومدفنًا رَحِمَهُ اللهُ^(١٠٩)، والشيخ العلامة المعمر محمد سالم القاسمي بن محمد طيب بن محمد

(١٠٩) هو شيخنا المحدث المسند، الفقيه الزاهد رحمه الله بن عبد الغني بن إبراهيم بن أبي ذر الأركاني ثم المديري رحمه الله، كان من أفاضل المسنين، ومن أعيان الشيوخ المعمرين في مدينة النبي الأمين - على ساكنها أفضل الصلاة والتسليم - . كان - رحمه الله - من جيل فريد، قضى جل عمره - الذي نيف على التسعين - في العلم والتعليم، فقد ولد عام (١٣٤٣هـ) في (مينار)، وترجع أصوله من عائلة خليل، من قبيلة الروهينجا، بمقاطعة أركان المسلمة - رد الله عنها كيد البوذيين - . نشأ شيخنا محبا للعلم، طالبا له منذ نعومة أظفاره في مسقط رأسه، ولما اشتد عزمه رحل إلى الهند، فدرس في مدارسها الشهيرة: «مظاهر العلوم» بـسهارنפור، ثم انتقل إلى جامعة «دار العلوم» بديوبند، وتخرج على كبار أعلامها. من أشهرهم الشيخ المحدث المسند حسين أحمد المدني بن حبيب الله الفيض آبادي (ت ١٣٧٧هـ)؛ لازمه كثيرا، وتلقى عنه «الجامع الصحيح» للإمام البخاري، والنصف الأول من «جامع الترمذي». وكذا؛ شيخ الأدب إعزاز علي بن مزاج علي الأمروهي (ت ١٣٧٤هـ)، حيث تلقى عنه «سنن أبي داود»، والنصف الثاني من «جامع الترمذي»، و«الشئائل».

ومنهم شيخ إرشاده، العلامة محمد طيب بن محمد أحمد النانوتوي القاسمي (ت ١٤٠٤هـ) مدير المدرسة، لازمه كثيرا، وانتفع به، تلقى عنه بعضا من «مشكاة المصابيح»، و«حجة الله البالغة» للشاه ولي الله الدهلوي، وغيرهم (١). ثم انتقل بعد ذلك إلى الحرمين، وطاف عدة بلدان، قال - رحمه الله - في إجازته لي:

«..وقد أكرمني الله - تعالى - بالإقامة في البلد الحرام منذ سنة (١٣٧٣هـ)، ثم استوطنت مدينة النبي - صلى الله عليه وسلم - من سنة (١٣٨٥هـ) وإلى الآن، كما قدر لي التجول في بلدان عديدة، منها: بيت المقدس، ودمشق، وحلب، ونحوها من بلاد الشام، وغيرها من البلاد، ولقيت فيها، وفي الحرمين على مر الأيام خلقا من العلماء والصالحين والفضلاء، واستفدت من كثير منهم».

وقد كتب رسائل لطيفة، ومؤلفات منيفة، منها: «سد الفجوة والثلثة بين الإخوة والأمة»، طبعت في المدينة، عام (١٤٢٣هـ). انظر ترجمته لصاحبنا الشيخ محمود حمدان، والشيخ حمد المري بعنوان «الشيخ المعمر رحمه الله بن عبد الغني

أحمد بن محمد قاسم النانوتوي رَحِمَهُ اللهُ^(١١٠)، وشيخنا العلامة المحدث بلال أصغر بن عبد الأحد بن عبد السميع بن حافظ ظهور الديوبندي حفظه الله^(١١١) جميعهم قال: أخبرني

البرماوي، ملتقى أهل الحديث، والشيخ حامد قاسم الأركاني في: «النسيم العليل».

(١١٠) الشيخ العالم الكبير المحدث الفقيه الأديب الأريب والخطيب المصقع محمد سالم بن العلامة المقرئ محمد طيب بن الشيخ الحافظ محمد أحمد بن حجة الإسلام محمد قاسم القاسمي، ينتهي نسبه إلى الصديق الأكبر أبي بكر بن أبي قحافة التيمي القرشي خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولد في ديوبند بسهارنفور يوم الجمعة ثاني عشرين جمادى الآخرة سنة أربع وأربعين وثلاث مائة وألف، وتخرج من دار العلوم بديوبند سبع وستين وثلاثمائة وألف، ومن شيوخه بها: والده الإمام، وشيخ الإسلام حسين أحمد المدني، والعلامة إبراهيم البليايوي، وشيخ الأدب إعزاز علي الأمروهي، والشيخ فخر الحسن، وآخرون.

روى عنهم، وأسند المسلسلات عن والده عن الشيخ المحدث خليل أحمد السهارنفوري، وأجازته الشيخ المحدث محمد زكريا الكاندهلوي، رحمهم الله جميعاً.

درس الكتب المقررة في عامة العلوم والفنون في دار العلوم مدة طويلة، وشغل مناصب إدارية بها، وعمل رئيساً لدار العلوم (الوقف)، ونائباً لرئيس هيئة الأحوال الشخصية الإسلامية، ومشرفاً على رابطة المساجد في الهند، ورئيساً للمجلس الاستشاري لمظاهر العلوم (الوقف) بسهارنفور، ومشرفاً على مجمع الفقه الإسلامي في الهند، وعضواً للمجلس الاستشاري لدار العلوم لندوة العلماء، وكان معروفاً بخطابته وتذكيره، يلين قلوب الناس بموعظة فصل، ويبهز عقول السامعين بكلمات هي الزهر المبتوث واللؤلؤ النثر. ترجم له الشيخ محمد أكرم الندوي وغيره.

(١١١) هو شيخنا الشيخ العلامة بلال أصغر بن عبد الأحد بن عبد السميع بن حافظ ظهور الديوبندي، ولد في ١٣ رمضان ١٣٥٤ هـ. ١٩٣٧ م هو سليل العلماء هو وأبائه المذكورون أنفاً كلهم علماء، وكان الجد الأعلى - حافظ ظهور - من زملاء مؤسس دار العلوم ديوبند شيخ الإسلام محمد قاسم النانوتوي رحمة الله على الجميع. وقد أدرك الشيخ بلال أصغر جده المباشر (عبد السميع) وقرأ عليه ٥ أجزاء من القرآن الكريم. وتخرج من دار العلوم سنة ١٣٧٤ هـ.

يتميز بأنه الوحيد الذي يروي مسلسلات السنوسي في الهند عن والده عن الشيخ إسماعيل جيون بخش عن أحمد شريف عن جماعة من طلاب جده عن السيد محمد بن علي السنوسي، سمع صحيح الإمام البخاري على الشيخ حسين أحمد المدني، وصحيح مسلم وسنن الترمذي على إبراهيم البليايوي، وسنن النسائي على فخر الحسن المراد آبادي، ووسنن أبي داود على بشير أحمد البلند شهري، وسنن ابن ماجه وموطأ مالك رواية يحيى الليثي والشمال المحمدية للترمذي على ظهور أحمد الديوبندي، وموطأ الإمام محمد بن الحسن على جليل أحمد الكيرانوي، ومشكاة المصابيح على والده.

شيخ الإسلام السيد حسين أحمد المدني بن حبيب الله الحسيني الفيض آبادي، أخبرنا شيخ الهند العلامة محمود حسن بن ذي الفقار علي الديوبندي، قال: أخبرنا العلامة محمد قاسم النانوتوي، أخبرنا الشاه عبد الغني بن أبي سعيد الدهلوي، أخبرنا الشيخ محمد عابد السندي، أخبرنا قراءةً لجميعه عمي الشيخ محمد حسين بن محمد الأنصاري^(١١٣)، أخبرنا الشيخ عبد الخالق بن علي المزجاجي: أخبرنا بجميعه شيخنا العلامة محمد بن علاء الدين المزجاجي، أخبرنا والدي العلامة علاء الدين بن محمد باقي المزجاجي، والعارف بالله الزين بن محمد باقي المزجاجي، قالوا: أخبرنا فخر الإسلام عبد الله بن محمد باقي المزجاجي: أخبرني والدي العلامة محمد باقي بن الزين المزجاجي، وعمي العلامة رضي الدين الصديق بن الزين المزجاجي، قالوا: أخبرنا شيخنا وخالنا العلامة علي بن أحمد المزجاجي، أخبرنا والدي العلامة أحمد بن علي المزجاجي، أخبرنا العلامة العارف يحيى النور الأشعري، أخبرنا العلامة إسماعيل بن أبي بكر الجبرتي، أخبرنا العلامة محمد بن محمد المزجاجي، أخبرنا العلامة المحدث الضابط نفيس الدين سليمان بن إبراهيم بن عمر العلوي، أخبرني والدي العلامة إبراهيم بن عمر العلوي، وشيخنا شرف الدين موسى بن مري بن علي الغزولي الدمشقي سماعاً، قالوا: أخبرنا مسند الدنيا أبو العباس أحمد بن أبي طالب الحجار المعروف بابن الشحنة رَحِمَهُ اللهُ.... بسنده المذكور في الحديث السابق إلى الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ قال: حدثني محمدٌ، أخبرنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قالت: كان رسول الله ﷺ يجاور في العشر الأواخر من رمضان،

(١١٣) انظر "حصر الشارد" (١/ ٣٣٦)

ويقول ﷺ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»^(١١٣).

قوله: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ» أي: اطلُّبوا، وهو أمر على جهة الإرشاد إلى وقتها، وترغيب في اغتنامها، فإنها ليلة عظيمة، تغفر فيها الذنوب، ويطلع الله تعالى فيها من شاء من ملائكته على ما شاء من مقادير خليقته، على ما سبق به علمه، ولذلك عظمها سبحانه بقوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] إلى آخر السورة،

وبقوله تعالى: ﴿حَمْدٌ * وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ * إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ * فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ * أَمْراً مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ * رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الدخان: ١:٦]

معنى «يُفْرَقُ»: يفصل ويبين. و«حَكِيمٍ» محكم؛ أي: متقن. و«أَمْراً»: منصوب على القطع، ويصح بنزع الخافض؛ أي: يفرق بأمر. فلما أسقط الخافض تعدى الفعل فنصب.

واختلف الناس اختلافاً كثيراً في ليلة القدر: هل كانت مخصوصة بزمان النبي ﷺ، أو لا؟ فالجمهور: على أنها ليست مخصوصة. ثم اختلفوا: هل هي متنقلة في الأعوام، أو ليست متنقلة؟ ثم الذين قالوا: إنها ليست متنقلة اختلفوا في تعيينها، فمن معين ليلة

(١١٣) أخرجه البخاري (٢٠١٧) و (٢٠٢٠)، ومسلم في الصيام باب استحباب صوم ستة أيام من شوال رقم (١١٦٩)، وابن راهوية (٦٧٠)، والترمذي (٧٩٢) وابن نصر المروزي كما في "مختصر قيام الليل" ص ١٠٩ من طريق عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، به، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وأخرجه من طريق ابن عمر، الإمام مالك في "الموطأ" (١/ ٣٢٠)، ومسلم أيضاً (١١٦٥) (٢٠٦)، وأبو داود (١٣٨٥)، والنسائي في "الكبرى" (٣٤٠٠)، والطحاوي في "المعاني" (٣/ ٨٥)، والبيهقي (٣١١/ ٤) من طرق، عن مالك.

النصف من شعبان. ومن قائل: هي ليلة النصف من رمضان. ومن قائل: هي ليلة سبع عشرة. ومن قائل: هي ليلة تسع عشرة. ثم ما من ليلة من ليالي العشر إلا وقد قال قائل: بأنها ليلة القدر. وقيل: هي آخر ليلة منه.

وقيل: هي معينة عند الله تعالى غير معينة عندنا. وهذه الأقوال كلها للسلف والعلماء. وسبب اختلافهم اختلاف الأحاديث كما ترى.

قلت: والحاصل من مجموع الأحاديث، ومما استقر عليه أمر رسول الله ﷺ في طلبها: أنها في العشر الأواخر من رمضان، وأنها متنقلة فيه، وبهذا يجتمع شتات الأحاديث المختلفة الواردة في تعيينها. وهو قول مالك، والشافعي، والثوري، وأحمد، وإسحاق، وأبي ثور، وغيرهم على ما حكاه أبو الفضل عياض. فاعتمد عليه، وتمسك به^(١١٤).

قوله: «**فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ**»: في النهاية: أي: تعمدوا طلبها فيها، واجتهدوا فيها^(١١٥).

(٢٤) _ **وَبِهِ إِلَيْهِ قَالَ**: حدثنا موسى، قال: حدثنا همام، عن يحيى، عن أبي سلمة، قال: انطلقت إلى أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فقلت: ألا تخرج بنا إلى النخل نتحدث، فخرج، فقال: قلت: حدثني ما سمعت من النبي ﷺ في ليلة القدر، قال: اعتكف رسول الله ﷺ عشر الأول من رمضان واعتكفنا معه، فأتاه جبريل، فقال: إن الذي

(١١٤) انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٣/ ٢٥١).

(١١٥) انظر "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (٤/ ١٤٣٦).

تطلب أمامك، فاعتكف العشر الأوسط^(١١٦)، فاعتكفنا معه فأتاه جبريل فقال: إن الذي تطلب أمامك، فقام النبي ﷺ خطيباً صبيحة عشرين من رمضان فقال: «مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلْيَرْجِعْ، فَإِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنِّي نُسَيْتُهَا، وَإِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، فِي وَتْرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ» وكان سقف المسجد جريد النخل، وما نرى في السماء شيئاً، فجاءت قزعة، فأمطرنا، فصلى بنا النبي ﷺ حتى رأيت أثر الطين والماء على جبهة رسول الله ﷺ وأرنبته تصديق رؤياه^(١١٧).

هَذَا الْحَدِيثُ يُسْتَفَادُ مِنْهُ: مَشْرُوعِيَّةُ الْإِعْتِكَافِ، وَأَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي أَوْتَارِ الْعَشْرِ الْآخِرِ،

وفيه: جَوَازُ السَّجْدَةِ فِي الطِّينِ، وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ مُحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا لَا يَمْنَعُ مُبَاشَرَةَ بَشَرَةِ الْجُبَّةِ الْأَرْضِ، وَلَوْ كَانَ كَثِيرًا لَمْ تَصِحْ صَلَاتُهُ، وَهَذَا هُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، وَاخْتَلَفَ قَوْلُ مَالِكٍ فِيهِ، فَرَوَى أَشْهَبُ عَنْهُ أَنَّهُ: لَا يَجُوزُ إِلَّا السُّجُودُ عَلَى الْأَرْضِ، عَلَى حَسَبِ مَا يُمَكِّنُهُ.

وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: مَذْهَبُ مَالِكٍ أَنَّ يَوْمِيَّ إِلَّا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ فَإِنَّهُ كَانَ

(١١٦) قال الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله: (العشر الأوسط) هكذا هي في جميع النسخ والمشهور في الاستعمال تأنيث العشر كما قال في أكثر الأحاديث العشر الآخر وتذكيره أيضا لغة صحيحة باعتبار الأيام أو باعتبار الوقت والزمان ويكفي في صحتها ثبوت استعمالها في هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم. أ. هـ صحيح مسلم بتحقيقه وتعليقه (٢/ ٨٢٥).

(١١٧) أخرجه البخاري (١٩١٢) باب السجود على الأنف، والسجود على الطين، ومسلم (١١٦٧) باب فضل ليلة القدر، والحث على طلبها، وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها، وأحمد (٣/ ١٠)، وأبو داود (١٣٧٣)، والنسائي (٣/ ٧٩) - (٨٠).

يَقُولُ: يَسْجُدُ عَلَيْهِ وَيَسْجُدُ فِيهِ إِذَا كَانَ لَا يَعْمُ وَجْهَهُ وَلَا يَمْنَعُهُ مِنْ ذَلِكَ.
وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: وَبِالْأَوَّلِ أَقُولُ: وَإِنَّمَا يَوْمِي إِذَا كَانَ لَا يَجِدُ مَوْضِعًا نَقِيًّا مِنَ الْأَرْضِ،
فَإِنْ طَمَعَ أَنْ يَدْرِكَ مَوْضِعًا نَقِيًّا قَبْلَ خُرُوجِ الْوَقْتِ لَمْ يَجْزِهِ الْإِبَاءُ فِي الطِّينِ.
وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: (حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ) فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وَجُوبِ السَّجْدَةِ عَلَى الْجُبْهَةِ،
وَلَوْ لَا وَجُوبُهُ لَصَانَهَا عَنْ لَثْقِ الطِّينِ.
وَفِيهِ: اسْتِحْبَابُ أَنْ لَا يَمْسَحَ إِلَى بَعْضِ مَا يُصِيبُ جِهَةَ السَّاجِدِ مِنْ أَثَرِ الْأَرْضِ
وِغَارِهَا. وَفِيهِ: أَنْ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ، عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، صَادِقَةٌ.
وَفِيهِ: طَلَبُ الْخُلُوةِ عِنْدَ إِرَادَةِ الْمَحَادَثَةِ لَتَكُونَ أَجْمَعَ لِلضَّبْطِ.
وَفِيهِ: الْاسْتِحْدَاثُ عَنِ الشَّيْخِ وَالِاتِّمَاسُ مِنْهُ. وَفِيهِ: مُوَافَقَةُ الْقَوْمِ لِرِئْسِهِمْ فِي الطَّاعَةِ
الْمَنْدُوبَةِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ^(١١٨).



(١١٨) انظر "عمدة القاري بشرح صحيح البخاري" (٦/ ٩٤).

١٥ _ باب قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ

(٢٥) _ وَبِهِ إِلَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ^(١١٩).

قَوْلُهُ: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ» فَإِنْ قُلْتُ: لَمْ قَالَ مَنْ يَقُمْ بِلَفْظِ الْمُضَارِعِ وَقَالَ فِيهِ بَعْدَهُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ بِالْمَاضِي، قُلْتُ ^(١٢٠): لِأَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ وَصِيَامَهُ مُحَقَّقُ الْوُقُوعِ فَجَاءَ بِلَفْظٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ بِخِلَافِ قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فَإِنَّهُ غَيْرُ مُتَيَقِّنٍ فَلِهَذَا ذَكَرَهُ بِلَفْظِ الْمُسْتَقْبَلِ.

فَإِنْ قُلْتُ: فَمَا بِالْجُزْأِ لَمْ يَطَابِقِ الشَّرْطُ فِي الْاِسْتِقْبَالِ مَعَ أَنَّ الْمَغْفِرَةَ فِي زَمَنِ الْاِسْتِقْبَالِ. قُلْتُ: إِشْعَارًا بِأَنَّهُ مُتَيَقِّنُ الْوُقُوعِ مُتَحَقِّقُ الثَّبُوتِ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ.

فَإِنْ قُلْتُ: لَفْظُ مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ هَلْ يَقْتَضِي قِيَامَ تَمَامِ اللَّيْلَةِ أَوْ يَكْفِي أَقْلُ مَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْقِيَامِ فِيهَا.

قُلْتُ: يَكْفِي الْأَقْلُ وَعَلَيْهِ بَعْضُ الْأُئِمَّةِ حَتَّى قِيلَ يَكْفِي بِأَدَاءِ فَرَضِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ

^(١١٩) أخرجه البخاري (٣٥) باب: قيام ليلة القدر من الإيمان، و مسلم في صلاة المسافرين باب التريغيب في قيام رمضان رقم (٧٦٠)، وأبو داود (١٣٧١ و ١٣٧٢)، والترمذي (٨٠٨)، والنسائي (٤ / ١٥٧ - ١٥٨).

^(١٢٠) القائل هو الإمام محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني (المتوفى: ٧٨٦هـ) صاحب "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري"

في دخوله تحت القيام فيها لكن الظاهر منه عرفاً أنه لا يقال قام الليلة إلا إذا قام كلها أو أكثرها.

فإن قلت: ما معنى القيام فيها إذ ظاهره غير مراد قطعاً قلت القيام للطاعة كأنه معهود من قوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٢] وهو حقيقة شرعية فيه^(١٢١).

« إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » سبق إيضاها.

قال ابن بطال : هذا الحديث أيضاً حجة على أن الأعمال إيمان لأنه جعل القيام إيماناً، لأنه ﷺ جعل الصيام والقيام إيماناً^(١٢٢).



(١٢١) انظر "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري" (١/ ١٥٣).

(١٢٢) انظر "شرح صحيح البخاري لابن بطال" (١/ ٩٥).

من مطبوعات دار الحديث الخيرية سيف الدين بدمياط -

المجددي الدهلوي إجازة سنة أربع وتسعين بعد ألف ومائتين^(١٢٥)، أخبرنا والذي العلامة أبو سعيد المجددي الدهلوي قراءة وسماعاً، أخبرنا الشيخ عبد الله المعروف بغلام علي بن عبد اللطيف الدهلوي، أخبرنا بجميعه الشاه عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي، عن أبيه الشاه أحمد ولي الله الدهلوي (سماعاً)^(١٢٦)، أخبرنا أبو طاهر الكوراني^(١٢٧)، أخبرنا حسن العجيمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا النجم الغيطي، أخبرنا زكريا الأنصاري^(١٢٨)، أخبرنا محمد بن علي القاياتي، عن أبي زرعة العراقي، أخبرنا عمر بن أميلة المراغي.

(ح) وقال القاضي زكريا الأنصاري رَحِمَهُ اللهُ: وأنبأنا العز بن الفرات، عن المراغي عالياً إجازةً، أخبرنا الفخر بن البخاري، أخبرنا ابن طبرزد، أخبرنا أبو الفتح عبد الملك الكروخي، أخبرنا محمود الأزدي، وأحمد الغورجي لجميعه وعبد العزيز الترياق

(١٢٥) انظر مقدمة بذل المجهود في حل سنن أبي داود (١/ ١٥٢)

(١٢٦) انظر العجالة النافعة (ص ٦٦).

(١٢٧) انظر إتحاف النبيه فيما يحتاج إليه المحدث والفقهاء (ص ٧٦ و ٨٤ و ١٧٥).

(١٢٨) هو شيخ الاسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري الخزرجي السنيكي، ثم القاهري الأزهري الشافعي. قال الغزي: الشيخ الإمام، شيخ مشايخ الإسلام، علامة المحققين، وفهامة المدققين، ولسان المتكلمين، وسيد الفقهاء والمحدثين، الحافظ المخصوص بعلو الإسناد، والملحق للأحفاد بالأجداد، العالم العامل، والولي الكامل. أ.ه. وقال ابن حجر الهيتمي: وقدمت شيخنا زكريا لأنه أجل من وقع عليه بصري من العلماء العاملين والأئمة الوارثين، وأعلى من عنه رويت من الفقهاء والحكماء المسندين، فهو عمدة العلماء الأعلام، وحجة الله على الأناس، حامل لواء مذهب الشافعي على كاهله، ومحرر مشكلاته وكاشف عيوباته في بكرته وأصائله، ملحق الأحفاد بالأجداد، المنفرد في زمنه بعلو الإسناد، كيف ولم يوجد في عصره إلا من أخذ عنه مشافهة أو بواسطة أو بوسائط متعددة، بل وقع لبعضهم أنه أخذ عنه مشافهة تارة، وعن غيره ممن بينه وبينه نحو سبع وسائط تارة أخرى، وهذا لا نظير له في أحد من عصره، فنعم هذا التمييز الذي هو عند الأئمة أولى وأحرى؛ لأنه حاز به سعة التلامذة والأتباع، وكثرة الآخذين عنه ودوام الانتفاع أ.هـ.

من أوله إلى مناقب ابن عباس، وعبيد الله الدهان لباقيه، قالوا: أنبأنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن الجراح المروزي أنبأنا أبو العباس أحمد بن محبوب بن فضيل التاجر المحبوبي المروزي، أنبأنا أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي السلمي رَحِمَهُ اللهُ (١٢٩)، حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي، عن كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قالت: قلت: يا رسول الله ﷺ أرأيت إن علمت أي ليلة ليلة القدر ما أقول فيها؟ قال: «قولي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي» (١٣٠). هذا حديث حسن صحيح

(١٢٩) هو الإمام الحافظ الحجة أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الضرير البوغي الترمذي، نسبة إلى ترمذ، واختلف في ضبطها كثيراً، والمعروف المشهور على الألسنة كسر التاء والميم وبينهما راء ساكنة بوزن "إئمد" كما ضبطها صاحب "القاموس"، وهي مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذي يقال له جيحون، وتقع الآن بجنوب أوزبكستان قرب الحدود الأفغانية، ولد سنة ٢٠٩ هـ، وتوفي بترمذ سنة تسع وسبعين ومئتين. وله تصانيف كثيرة في علم الحديث. انظر ترجمته في: "سير أعلام النبلاء" (١٣ / ٢٧٠)، و"تهذيب التهذيب" (٥ / ٢٤٨)، و"تذكرة الحفاظ" (٢ / ٦٣٤)، و"المرواة" (١ / ٢٣)، و"أعلام المحدثين" للمحقق (ص: ٢٢٤).

(١٣٠) أخرجه: الترمذي (٣٥١٣) في أبواب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والنسائي في "الكبرى" (١٠٧٠٨) و (١٠٧٠٩) و (١٠٧١٠) - وهو في "عمل اليوم والليلة" (٨٧٢) و (٨٧٣) و (٨٧٤) - وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٧٦٧) من طرق عن كهمس، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم (١ / ٥٣٠)، وقره الذهبي، وصححه النووي في، الأذكار" ص (٢٤٨)، وقول الدارقطني في السنن ٢٣٣ / ٣ لم يسمع. عبد الله بن بريدة من عائشة شيئاً فيه نظر، ولم يتابع عليه.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة (١٠ / ٢٠٦)، والبيهقي في "الشعب" (٣٧٠٢) عن أبي معاوية، عن الشيباني، وهو أبو إسحاق، عن العباس بن ذريح، عن شريح بن هانئ، عن عائشة، قالت: لو عرفت أي ليلة ليلة القدر ما سألت الله فيها إلا العافية. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

١٧_ بَابُ أَجُودَ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكُونُ فِي رَمَضَانَ

(٢٧)_ أخبرنا شيخنا المعمر عبد الرحمن بن محمد عبد الحلي الكتاني حفظه الله^(١٣١) قراءة عليه ونحن نسمع، قال: أخبرني والدي العلامة السيد محمد عبد الحلي بن عبد الكبير الكتاني رَحِمَهُ اللهُ، وهو بأخذه للشمال بشرح جسوس الآتي على شيخه السيد محمد بن قاسم القادري، وهو قراءة على شيخه الحافظ أبي عيسى سيدي محمد المهدي بن الحاج، وهو عن والده أبي عبد الله سيدي محمد (الطالب) بن حمدون بن الحاج، عن والده أبي الفيض سيدي حمدون بن بن عبد الرحمن بن حمدون بن الحاج المرداسي الفاسي، عن الشيخ محمد التاودي بن محمد الطالب بن سودة المري المالكي، وهو قراءة على شارحها شيخ الجماعة سيدي محمد بن قاسم جسوس، عن أبي الجمال أبي عبد الله سيدي محمد بن عبد القادر الفاسي، عن والده شيخ الشيوخ عبد القادر بن علي بن يوسف الفاسي، عن عم أبيه العارف بالله محمد العربي بن يوسف الفاسي، عن الشيخ محمد بن قاسم بن علي القيسي الغرناطي المشهور بالقصار، عن أبي العباس أحمد بن حسن التسولي، عن أبي العباس أحمد بن محمد بن يوسف الدقون، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف المواق العبدري، عن محمد بن عبد الملك القيسي الغرناطي المتتوري، عن أبي بكر أحمد بن محمد المعروف بابن جزي كسلفه، عن أبيه المفسر المشهور أبي القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن جزي الكلبي الغرناطي، عن أبي جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير

(١٣١) سبق ترجمته، انظر حديث رقم (١٣) ص (٤٩).

الثقفي الغرناطي، عن أبي الخطاب أحمد بن بن محمد بن عمر بن محمد بن واجب القيسي، أنا أبو عبد الله محمد بن يوسف بن سعادة المرسى، أنا أبو علي الحسين بن محمد بن فيره بن حيون ابن سكرة الصدي، أنا أبو القاسم عبد الله بن طاهر بن محمد بن شاهفور التميمي، أنا أبو علي الحسن بن علي بن الحسن بن محمد بن جعفر الوخشي وغيره، ثنا أبو القاسم علي بن أحمد بن محمد بن الحسن الخزاعي، أنا أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، ثنا أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي^(١٣٢) صاحب الشئائل قال: حدثنا عبد الله بن عمران أبو القاسم القرشي المكي، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن ابن عباس^{رضي الله عنه} قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، حَتَّى يَنْسَلِخَ فَيَأْتِيَهُ جَبْرِيلُ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ^(١٣٣).

قوله: «أَجْوَدَ النَّاسِ»؛ أي: كأن أكثرهم جودًا، أسخاهم على الإطلاق، فإنه ما سئل شيئًا فمنعه إذا كان مما يصح بذله وإعطاؤه.

«وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ»، إنما كان ذلك لأوجه:

^(١٣٢) حرر هذا الإسناد الدكتور أنمار بن محمد بن أنعم تحريرا طيبا فليرجع إليه فضلا لا أمرا بملتقى أهل الحديث.
^(١٣٣) أخرجه الترمذي في الشئائل (٣٣٦) باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم، والبخاري (٦) في بدء الوحي: باب رقم (٥)، و (٣٢٢٠) في بدء الخلق: باب ذكر الملائكة، و (٣٥٥٤) في المناقب: باب صفة النبي - صلى الله عليه وسلم -، ومسلم (٢٣٠٨) في الفضائل: باب كان النبي - صلى الله عليه وسلم - أجود الناس بالخير من الريح المرسلة، وأحمد (٢٨٨/١)، وابن حبان (٦٣٧٠)، والبيهقي في "الدلائل" (٣٢٦/١) من طرق عن ابن عباس .

أحدها: رغبة في ثواب شهر رمضان، فإن أعمال الخير فيه مضاعفة الأجر، وليعين الصائمين على صومهم، وليفطرهم، فيحصل له مثل أجورهم كما قال، ولأنه كان يلقي فيه جبريل لمدرسة القرآن، فكان يتجدد إيمانه، ويقينه، وتعلو مقاماته، وتظهر عليه بركاته، فيا له من لقاء ما أكرمه، ومن مشهد ما أعظمه! وقيل: إنها كانت عطاياها تكثر في رمضان، لأنه كان يقدم الصدقات بين يدي مناجاة الرسول ﷺ لقوله تعالى: ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ﴾ وفيه بُعد، لأنه قد كان نسخ ذلك، ولاستبعاد دخول النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ولبعد دخول جبريل في قوله تعالى: ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ﴾ (١٣٥).

و«أجود»؛ تقرأ برفع أجود

قال الحافظ ابن حجر: هو برفع "أجود" هكذا في أكثر الروايات، و"أجود" اسم كان، وخبره محذوف، وفي رواية الأصيلي "أجود" بالنصب على أنه خبر كان، قال النووي: الرفع أشهر، والنصب جائز؛ اهـ، مختصراً (١٣٦).

قوله: «فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودَ بِالْخَيْرِ»؛ أي: كان أجود حين يلقاه؛ لأن في ملاقاته زيادة ترقية له في المقامات، وزيادة اطلاع له على علوم.

وقوله: «مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»؛ بفتح السين، أي: المطلقة، أشار به إلى أنه ﷺ في

(١٣٥) أي: مناجاة الرسول - صلى الله عليه وسلم - جبريل عليه السلام.

(١٣٥) انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (١٠٢/٦).

(١٣٦) انظر "فتح الباري" (١/٣٠).

الإسراع بالجود، أسرع من الريح المرسلة، وإلى عموم النفع بجوده ﷺ، كما تعم
الريح المرسلة جميع ما تهب عليه^(١٣٧)، وفيه جواز المبالغة، والإغياء في الكلام.

وفي الحديث: بيان جود النبي ﷺ وسعة كرمه وخاصة في رمضان، فإنه شهر
الطاعات ومواسم الخيرات .

وفيه: الحث على الجود في كل وقت، وتستحب الزيادة عن الاجتماع بأهل الصلاح،
وفي شهر رمضان .

وفيه استحباب الإكثار من قراءة القرآن في رمضان .



(١٣٧) انظر "منحة الباري بشرح صحيح البخاري" (١/١٠٦).

١٨_ باب اعتكاف النبي ﷺ في رمضان

(٢٨)_ أخبرنا شيخنا العلامة المحدث المقرئ عبد الله بن صالح بن محمد بن عبد الله العبيد التميمي حفظه الله^(١٣٨)، أخبرنا القاضي المعمر زيد بن علي السدمي قراءة علياً بالروضة^(١٣٩) قال: قرأته كله على والدي العلامة علي بن أحمد السدمي، أخبرنا بجميعه غير واحد منهم العلامة محمد بن محمد بن علي العمراني بقراءته على الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهدل صاحب "النفيس اليماني"، أخبرنا الوالد سليمان بن يحيى بن عمر الأهدل، أخبرنا أحمد بن محمد بن مقبول الأهدل، أخبرنا خالي يحيى بن عمر الأهدل، أخبرنا أبو بكر البطّاح، أخبرنا عمي يوسف البطّاح، أخبرنا طاهر بن الحسين الأهدل، أخبرنا عبد الرحمن بن علي الديبع، أخبرنا الزين أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشرجي، أخبرنا النفيس سليمان بن إبراهيم العلوي، بروايته عن علي بن أبي بكر بن شدّاد المقرئ الزبيدي قراءة لبعضه إن لم يكن كله، أخبرنا أحمد بن أبي الخير بن منصور الشماخي، أخبرنا والدي، أخبرنا أبو بكر بن محمد الشراحي، ومحمد بن إسماعيل

(١٣٨) هو شيخنا العلامة المقرئ الرحلة عبد الله بن صالح بن محمد العبيد التميمي حفظه الله ويتنسب إلى أحد بطون تميم، وهم بنو عمرو بن تميم، ولد سنة ١٣٨٦هـ، وقد جمع بين كثرة المشيخة والتضلع في العلوم ومن درس عليه يعرف ذلك جيداً ورحل شرقاً وغرباً أكثر من خمس وعشرين عام التقى فيها أكثر من ألفين عالم وترجم لخمسة مائة من شيوخه تقريباً في كتابه "معجم الشيوخ" ١ / ٢ خ، وقد يسر الله لي لقاء الشيخ في ثغر الأسكندرية واستجزته فأجازني وسمعنا عليه بمسجد الفتح بعض المسلسلات وصحيح البخاري، وعبر الاتصال غير ذلك فصلتها في ثبت مسموعاتي.

(١٣٩) الروضة: مدينة صغيرة قرب صنعاء، صارت اليوم حياً منها. وكانت من معاقل العلم في اليمن وقد ضعف بها اليوم. وقد بسطت ذكر بيوتات العلم بها في "الرحلة". حاشية شيخنا العبيد الإمتاع بذكر بعض كتب السماع.

الحضرمي، وبطال بن أحمد الركبي، وسليمان بن خليل العسقلاني، وغيرهم، أخبرنا
يونس بن يحيى الهاشمي، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي، أخبرنا
عبد الرحمن بن محمد الداوودي البوشنجي، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حمويه
السرخسي، أخبرنا محمد بن يوسف بن مطر بن الفربري، أخبرنا الإمام أبو عبد الله
محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري رحمته الله قال: حدثنا خالد بن
يزيد، حدثنا أبو بكر، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كَانَ
يَعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي
قُبِضَ فِيهِ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَامٍ عَشْرًا، فَاعْتَكَفَ عَشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ
فِيهِ» (١٤٠).

في الحديث يروي أبو هريرة رضي الله عنه أن جبريل عليه السلام كان يعرض القرآن على
النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كل عام مرة، فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه.
فَقَوْلُهُ: «وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَامٍ عَشْرًا، فَاعْتَكَفَ عَشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ
فِيهِ» ظاهره: أنه اعتكف عشرين يوما من رمضان، وهو مناسب لفعل جبريل؛ حيث
ضاعف عرض القرآن في تلك السنة، ويحتمل أن يكون صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما ضاعف اعتكافه في

(١٤٠) أخرجه: البخاري (٤٩٩٨) في فضائل القرآن، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم، وابن
ماجه (١٧٦٩)، والنسائي في "الكبرى" (٣٣٢٩) و (٧٩٣٨) من طريق أبي بكر، بهذا الإسناد.
والحديث بسند أخر إلى أبي هريرة من طريق عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عِنْدَ
عبد الرزاق كما في "المصنف" (٧٦٨٢) ومن طريقه أخرجه أحمد ٢٨١ / ٦، والترمذي "٧٩٠"، وأخرجه البغوي
"١٨٣١".

العام الذي قبض فيه من أجل أنه علم بانقضاء أجله؛ فأراد استكثار عمل الخير؛ ليسن لأمته الاجتهاد في العمل إذا بلغوا أقصى العمر؛ ليلقوا الله على خير أحوالهم.

ويحتمل أنه ﷺ اعتكف في ذلك العام عشرين، لأنه كان في العام الذي قبله مسافراً، ويدل لذلك ما رواه أبو داود وغيره عن أبي بن كعب رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فلم يعتكف عاماً، فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين ليلة»^(١٤١). وإسناده صحيح، وأخرجه النسائي أيضاً ولفظه: أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فمسافر عاماً، فلم يعتكف، فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين.

وفي الحديث دلالة واضحة على مداومة المصطفى ﷺ على الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان.

(١٤١) أخرجه: أبو داود (٢٤٦٣)، "مسند أحمد" (٢١٢٧٧)، و"صحيح ابن حبان" (٣٦٦٣)، ابن ماجه (١٧٧٠)، والنسائي في "الكبرى" (٣٣٣٠) و (٣٣٧٥) من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. قال الخطابي: فيه من الفقه أن النوافل المعتادة تقضى كما تقضى الفرائض، ومن هذا قضاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد العصر الركعتين اللتين فاتتاه لِقُدوم الوفد عليه، واشتغاله بهن. وفيه مستدل لمن أجاز الاعتكاف بغير صوم ينشئه له، وذلك أن صومه في شهر رمضان إنما كان للشهر، لأن الوقت مستحق له.

وقد اختلف الناس في هذا فقال الحسن البصري: إن اعتكف من غير صيام أجزاءه، وإليه ذهب الشافعي. وروي عن علي وابن مسعود أنهما قالوا: إن شاء صام، وإن شاء أفطر. وقال الأوزاعي ومالك: لا اعتكاف إلا بصوم، وهو مذهب أصحاب الرأي، وروي ذلك عن ابن عمر وابن عباس وعائشة، وهو قول سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والأوزاعي.

١٩_ بَابُ ذِكْرِ الْأَمْرِ بِالسَّحُورِ لِمَنْ أَرَادَ الصَّيَامَ

(٢٩)_ أخبرنا شيخنا منصور بن كامل بن شهاب الدين أبو إسحاق المنصوري المصري مولداً، والقطري إقامةً، والشافعي مذهباً حفظه الله^(١٤٢) بيته في شوال سنة (١٤٣٧ هـ) وقد حدثنا عن فضل السحور، وأخبرني أنه يروي عن جمع منهم الشيخ

(١٤٢) هو شيخنا البحاثة الفقيه الشافعي منصور بن كامل شهاب الدين المنصوري الشافعي، موليد قرية أبو جلال إحدى أعمال مركز شربين بمحافظة الدقهلية . (ملحوظة: الشيخ لا يرضيه هذه الألقاب لكن هذه رؤيتي وقناعتي) شيخنا في غاية الكرم، شديد التواضع، طلق المحيا، رائع الملقى، واضح لا يعرف التلون ولا المحاباة في دين الله وهذا بشهادة أهل بلده وقريته، وأنا أعرفه من أكثر من ٢٠ سنة وإن كان لا يعرفني . تعلمت منه -حفظه الله- كيف نستشعر عقيدة أهل السنة والجماعة في حياتنا اليومية، وكثير ما يعلق على حاجة الأمة الشديدة إلى رجال العقيدة، وإلى أهل الحديث، وبرغم أن الشيخ في عقده الخامس، لكنه مهيب عليه وقار وسكينه، وسمت حسن يظهر في سمته وكلماته وعبارته، ربما قال قولاً سمعته أنت مراراً لكنه عندما يقوله يقع في القلب. أراه كثير وفقه الله لا يفتر لسانه عن ذكر الله والصلاة والسلام على خير خلق الله صلى الله عليه وسلم حتى وهو يعلق أثناء الدرس، وكثير ما يقول تعلمت ذلك من شيخى عبدالرحيم الطحان فهو شديد الإتياع للسنه، ولا يهدر وقتاً، حفظهما الله تعالى .

والشيخ أجده يوقر أهل العلم، ويحبهم وخاصة أهل الحديث والأثر، لسان حاله يقول ما قال العلامة محمد بن ابراهيم الوزير اليماني في كتابه النفيس (الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم) المختصر من كتابه العظيم: (العواصم والقواصم) قال: (إن المتمسكين بالآثار النبوية: هم خير الفرق الإسلامية؛ لأنهم أشبه الخُلُقَ خُلُقاً وسيرةً وعقيدةً برسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم-، والمحدث إذا كان مراعيًا للسنه؛ مجانباً للبدعة، ملاحظاً لما كان عليه السلف، فهو جدير بإجماع من يعتد به على صحة ما هو عليه، وقوة ما استند إليه، وإن كان من بعض الفرق المبتدعة فهو خير تلك الفرق، وأشبههم خُلُقاً وسيرةً برسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم-، وهذا هو الغالب، ولا عبرة بالنادر، ولا بمن ليس من أهل الديانة).

قلت: وقد جمعت ثبت متواضع للشيخ حفظه الله تحت إسم (قرة العينين بمرويات شيخنا أبي إسحاق شهاب الدين).

العلامة المحدث المسند الشيخ صالح أحمد بن إدريس بن محمد بن محمد إدريس بن عبد الرحمن الحضرمي الأصل الأركاني مولدا ثم المكي، وهو عن جمع منهم: العلامة المعمر حسن علي الأركاني المكي، والعلامة المحدث محمد إبراهيم البليايوي الديوبندي، والشيخ العلامة محمد يوسف البنوري، والشيخ المحدث محمد رسول خان الهزاروي، وغيرهم جميعاً (إجازة إن لم يكن سماعاً لأحدهم) عن شيخ الهند محمود حسن الديوبندي، عن الشاه عبد الغني المجددي المدني، ... بسنده السابق^(١٤٣).

(ح) وقال شيخنا منصور: وأخبرني قراءة عليه وأنا أسمع، شيخنا العلامة المعمر أحمد بن صالح بن عبد الله العمودي، قال أخبرني قراءة لبعضه وإجازة لباقيه جدي العلامة القاضي عبد الله بن علي بن عبد الله آل مطهر العمودي، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن حسن بن عبد الباري الأهدل، أخبرنا العلامة محمد بن أحمد الأهدل، أخبرنا العلامة الحسن بن عبد الباري الأهدل.

(ح) وعالياً: محمد بن عبد الرحمن بن حسن بن عبد الباري الأهدل، عن جده الحسن بن عبد الباري الأهدل، قال أخبرنا الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهدل، أخبرنا الوالد سليمان بن يحيى بن عمر الأهدل، أخبرنا أحمد بن محمد بن مقبول الأهدل، أخبرنا خالي يحيى بن عمر الأهدل، أخبرنا أبو بكر البطّاح، أخبرنا عمي يوسف البطّاح، أخبرنا طاهر بن الحسين الأهدل، أخبرنا عبد الرحمن بن علي الديبع، أخبرنا الزين أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشرجي، أخبرنا النفيس سليمان بن إبراهيم العلوي، بروايته عن علي بن أبي بكر بن شدّاد المقرئ الزبيدي قراءة لبعضه إن لم يكن

(١٤٣) أي وبالسند السابق في الأحاديث التي سبقتة إلى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله رحمة واسعة.

كله، أخبرنا أحمد بن أبي الخير بن منصور الشماخي، أخبرنا والدي، أخبرنا أبو بكر بن محمد الشراحي، ومحمد بن إسماعيل الحضرمي، وبطلان بن أحمد الركبي، وسليمان بن خليل العسقلاني، وغيرهم، أخبرنا يونس بن يحيى الهاشمي، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي، أخبرنا عبدالرحمن بن محمد الداوودي البوشنجي، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، أخبرنا محمد بن يوسف بن مطر بن الفبري، أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال: سمعت أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال النبي ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكََةً»^(١٤٤).

قَوْلُهُ: «تَسَحَّرُوا»؛ السَّحُورُ بفتح السين ما يؤكل في وقت السحر، وهو آخر الليل، وبضم السين (السُّحُور) أكل السحور. وهذا الأمر في قوله: «تَسَحَّرُوا»؛ على جهة الإرشاد والإستحباب لا أمر إيجاب بدليل أن النبي ﷺ واصل وواصل أصحابه معه، الوصال أن يصوم يومين فأكثر فلا يفطر بل يصوم النهار مع الليل. فأرشدهم إلى المصلحة، وهي حفظ القوة التي يخاف سقوطها مع الصوم الذي لا

^(١٤٤) أخرجه البخاري (١٩٢٣) في الصوم: باب بركة السحور من غير إيجاب، ومسلم في الصيام باب فضل السحور وتأكيد استحبابه رقم (١٠٩٥)، وعبد الرزاق "٧٥٩٨"، وابن أبي شيبة ٨/٣، وأحمد ٩٩/٣ و٢٢٩ و٢٥٨ و٢٨١، والدارمي ٦/٢، والترمذي "٧٨٠"، وابن ماجه "١٦٩٢" في الصيام: باب ما جاء في السحور، وابن خزيمة "١٩٣٧"، وابن الجارود "٣٨٣"، والبيهقي ٤/٢٣٦، والبغوي "١٧٢٨" من طرق عن عبد العزيز ابن صهيب، عن أنس.

يُتَسَحَّرُ فِيهِ.

وقد نبه على ذلك بقوله: «فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً»؛ وهي: القوة على الصيام، وقد جاء مفسراً في بعض الآثار، وقد لا يبعد أن يكون من جملة بركة السحور ما يكون في ذلك الوقت من ذكر المتسحرين لله تعالى، وقيام القائمين، وصلاة المتجهدين؛ فإن الغالب ممن قام ليتسحر أنه يكون منه ذكر ودعاء، وصلاة واستغفار، وغير ذلك مما يفعل في رمضان.

(٣٠) _ أخبرنا شيخنا العلامة الفقيه السيد الشريف مساعد بن بشير بن علي بن الحاج سعد الحسيني الشهير بحاج السديرة السوداني حفظه الله قراءةً عليه وأنا أسمع، أنبأنا عبد الحق الكتاني إجازة، عن العلامة حسين بن محسن الأنصاري، أخبرنا حسن بن عبد الباري الأهدل ومحمد بن ناصر الحازمي لجميعه، وأحمد بن محمد بن علي الشوكاني، وسليمان بن محمد بن عبد الرحمن الأهدل، أربعتهم عن الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهدل، إجازة إن لم يكن سماعاً ولو لأحدهم، عن أبيه سليمان بن يحيى بن عمر الأهدل إجازة إن لم يكن سماعاً، أخبرنا أحمد بن محمد بن مقبول الأهدل، أخبرنا خالي يحيى بن عمر الأهدل، أخبرنا أبو بكر البطاح، أخبرنا عمي يوسف البطاح، أخبرنا طاهر بن الحسين الأهدل، أخبرنا عبد الرحمن بن علي الديبع، وأخبرنا الزين أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشرجي، أخبرنا أبو الفتح محمد بن أبي بكر بن الحسين المراغي، أخبرنا الجمال إبراهيم الأميوطي سماعاً، أخبرنا علي بن عمر الواني، أخبرنا محمد بن عبد الله المرسي، والحسن بن محمد البكري، قالوا: أخبرنا المؤيد بن محمد الطوسي، أخبرنا محمد بن الفضل الفراوي، أخبرنا عبد الغافر الفارسي، أخبرنا محمد

بن عيسى الجلودى، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، أخبرنا أخبرنا أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن موسى بن علي، عن أبيه، عن أبي قيس، مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «فَضْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكْلَةُ السَّحَرِ»^(١٤٥).

قَوْلُهُ: «فَضْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكْلَةُ السَّحَرِ»؛ معناه الفارق والمميز بين صيامنا وصيام «أَهْلِ الْكِتَابِ»؛ أي: اليهود والنصارى، السحور فإنهم لا يتسحرون ونحن يستحب لنا السحور، و«أَكْلَةُ السَّحَرِ» هي السحور وهي بفتح الهمزة هكذا ضبطناه وهكذا ضبطه الجمهور وهو المشهور في روايات بلادنا وهي عبارة عن المرة الواحدة من الأكل كالغدوة والعشوة وإن كثر المأكول فيها وأما الأكلة بالضم فهي اللقمة الواحدة^(١٤٦).

و الحديث يدل: على أن من خصائص هذه الأمة، ومما خفف به عنهم^(١٤٧).



^(١٤٥) أخرجه مسلم (١٠٩٦) في الصوم: باب فضل السحور وتأكيده استحبابه، واستحباب تأخيرهِ وتعجيل الفطر، وأحمد (٢٩/٢٩٧)، وأبو داود (٢٣٤٣)، والترمذي (٧٠٩)، والنسائي (٤/٤٦).

^(١٤٦) انظر "شرح محمد فؤاد عبد الباقي على مسلم" (٢/٧٧٠).

^(١٤٧) انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٣/١٥٦).

٢٠_ بَابُ الاسْتِحْبَابِ لِمَنْ أَرَادَ الصِّيَامَ أَنْ يَجْعَلَ سَحُورَهُ تَمْرًا

(٣١)_ أخبرتنا إجازة شيختنا الشيخة الصالحة المعمرة صفية بنت الشيخ يحيى بن محمد بن لطف شاكر الأهنومي، قالت: أخبرني إجازة شيخ والدي العلامة سليمان بن عبد الرحمن آل صنيع العنزي، وهو عن العلامة المحدث الشيخ محمد أبو ذر النظامي الأيوبي الدهلوي^(١٤٨)، عن العلامة المحدث المعمر الشيخ فضل الرحمن الكننج مراد آبادي، وهو عن الشاه عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي، عن أبيه الشاه أحمد ولي الله الدهلوي، أخبرنا أبو طاهر بن إبراهيم الكوراني إجازة إن لم يكن سماعاً، أخبرنا الحسن العجيمي،

(١٤٨) هو الشيخ العلامة المحدث الشيخ محمد أبو ذر النظامي الأيوبي الدهلوي المهاجر نزيل حمص العديّة، والمتوفى فيها سنة (١٣٦٦هـ)، تتلمذ لشيخ الكل في الكل محدث الديار الهندية فضيلة الشيخ السيد نذير حسين الدهلوي المتوفى سنة ١٣٢٠هـ، إذ قرأ عليه الكتب الستة و(مشكاة المصابيح) للتبريزي بتمامها، وقد أجازته في الـ ٢٥ ذو القعدة سنة (١٢٩٣هـ)، بحق إجازته من مسند الهند العلامة الشاه محمد إسحاق الدهلوي عن جده لإمه الشاه عبد العزيز الدهلوي عن والده الشاه ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي رحمهم الله بأسانيده المعتبرة.

كما حصلت له الإجازة العامة من فضيلة العلامة المحدث المعمر الشيخ فضل الرحمن الكننج مراد آبادي بحق إجازته العلية عن الشاه عبد العزيز الدهلوي، ثم أكرمه الله فعرض بعض الصحاح الستة على فضيلة العلامة المربي المجاهد الشيخ محمود الحسن الديوبندي الملقب بشيخ الهند، وأجازته فيها بالإجازة الخاصة بأسانيده عن أساطين المحدثين في الهند..

وأما مترجمنا فقد نفتته إنكلترا إلى مصر إبان احتلالها للهند بسبب جهاده ومعارضته لحكمها، وفي مصر لم يشنه التهجير والمضايقات عن عقيدته، بل استمر في معارضته للمستعمر؛ فنفته بالاتفاق مع فرنسا إلى دمشق، حيث جلس فيها مدة من الزمن، ثم زار بعض المدن السورية، فلما وصل إلى حمص أعجبت مدينة الأولياء واستقر فيها. وجعل له علماءها غرفة في الرواق الشمالي في الجامع النوري الكبير، ثم انتقل لجامع الدالاتي.

من مؤلفاته: (فصل الخصام في الرد على كشف اللثام) في الرد على القاديانية، طبع في حمص. وهي ترجمة منقولة من الإنترنت للفائدة لندرتها.

أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن سالم السنهوري، أخبرنا النجم الغيطي، أخبرنا زكريا الأنصاري، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن صدقة الحنبلي، أخبرنا أبو حفص عمر بن عبد المحسن بن عبد اللطيف بن رزين، ومحمد بن أحمد المهدوي المطرز لبعضه وإجازة، قالوا: أخبرنا أبو المحاسن يوسف بن عمر بن الحسين الخثني الحنفي، أخبرنا أبو الفضل محمد بن محمد بن محمد البكري والحافظ الزكي المنذري، أخبرنا عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد الحنبلي، أخبرنا أبو البدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي، وأبو الفتح مفلح بن أحمد الدومي، قالوا: أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أخبرنا أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، أخبرنا أبو عمر محمد بن أحمد بن عمرو واللؤلؤي، أخبرنا أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني رَحِمَهُمُ اللَّهُ، قال: حدثنا عمر بن الحسين بن إبراهيم، حدثنا محمد بن أبي الوزير أبو المطرف، حدثنا محمد بن موسى، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: « نِعَمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمَرُ »^(١٤٩).

في الحديث: الحث على التسحر بالتمر، وقد إستدل به غير واحد من شيوخنا منهم شيخنا العلامة محمد رفيق العجمي رَحِمَهُمُ اللَّهُ، والشيخ العلامة عبدالعزيز الطريفي فك الله أسرهِ على إستحباب أن يكون السحور على التمر، أو معه تمر، وقال الأخير: وهذا سنة يغفل عنها الكثير ويظنون أن التمر سنة للإفطار فقط. أ.هـ

^(١٤٩) أخرجه أبو داود (٢٠٣٦) في الصيام: باب من سمى السحور الغداء، وابن حبان في "صحيحه" (٣٤٧٥)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٣٦ / ٤ - ٢٣٧) من طريقين عن محمد بن أبي الوزير، عن محمد بن موسى، بهذا الإسناد. ومحمد بن أبي الوزير ثقة. وفي الباب عن جابر عند البزار (٩٧٨)، وأبي نعيم في "الحلية" (٣ / ٣٥٠).

٢١_ بَابُ الْإِخْبَارِ عَنْ جَوَازِ تَقْيِيلِ الْمَرْءِ أَهْلَهُ وَهُوَ صَائِمٌ

(٣٢)_ أخبرنا شيخنا البحاثة المحقق اللغوي أبو عبد الرحمن مسعد بن عبد الحميد السعدني الحسيني حفظه الله قراءةً عليه ونحن نسمع، قال أخبرنا السيد العلامة عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري، عن أخيه السيد أحمد الغماري، عن محمد بن إبراهيم السقا، عن والده إبراهيم السقا المصري، عن محمد بن محمود بن محمد بن حسين العنابي الجزائري الأثري، قال: سمعته مراراً على والدي، وهو كذلك على والده محمود، وسمعت قطعة من أول كتاب فضائل القرآن على جدي المذكور وإجازة، وهو قراءة وإجازة من عمه أخي أبيه لأمه مصطفى بن رمضان العنابي، بسماعه وإجازته من محمد بن شقرون التلمساني، بأخذه وإجازته من علي الأجهوري إجازة إن لم يكن سماعاً، عن محمد بن أحمد الرملي، وبدر الدين الكرخي كذلك، كلاهما عن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، أخبرنا إبراهيم بن صدقة الحنبلي بقراءتي عليه، أخبرنا النجم عبد الرحيم بن رزين الحموي، أخبرنا أحمد بن أبي طالب الحجار، وست الوزراء وزيرة بنت عمر بن أسعد بن المنجا التنوخية، قالوا: أخبرنا الحسين بن المبارك الزبيدي الحنبلي، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول السجزي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد الداودي البوشنجي، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، أخبرنا محمد بن يوسف الفربري، أخبرنا محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُمُ اللَّهُ، قال: حدثنا محمد بن المشي، حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ،

(ح) وحدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَقْبَلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ»، ثم ضحكت ^(١٠٠).

قَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَقْبَلُ»؛ يدل على أن "النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ" وهو صائم، أي: يُلْمَسُ بَشْرَتَهُ بَشْرَةَ زَوْجَتِهِ وَنَحْوَ ذَلِكَ لَا الْجَمَاعَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْلَكَ النَّاسِ لِزُبِهِ،

قُلْتُ: وفي جواز ذلك خلاف عند أهل العلم قديماً وحديثاً، والراجح إباحتها، إلا إن كان الصائم لا يملك نفسه، فإن ملك نفسه ولم تحرك الشهوة فلا حرج عليه، قال النووي رحمته الله مبيناً مذاهب العلماء في حكمها للصائم: ذكرنا أن مذهبنا كراهتها لمن حركت شهوته ولا تكره لغيره والأولى تركها، فإن قبل من تحرك شهوته ولم ينزل لم يطل صومه، قال ابن المنذر: رخص في القبلة عمر بن الخطاب، وابن عباس، وأبو

(١٠٠) أخرجه: البخاري "١٩٢٨" في الصوم: باب القبلة للصائم، ومالك في "الموطأ" ١/ ٢٩٢ في الصيام: باب ما جاء في الرخصة في القبلة للصائم. ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/ ٢٥٦، والبيهقي ٤/ ٢٣٣، والبغوي "١٧٥٠". وأخرجه علي بن الجعد "٢٣٨٧"، وعبد الرزاق "٧٤٠٩"، والحميدي "١٩٨"، والدارمي ٢/ ١٢، وابن أبي شيبه ٣/ ٥٩، ومسلم "١١٠٦" في الصوم: باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته، وأبو يعلى "٤٤٢٨"، ولطحاوي ٢/ ٩١، والبيهقي ٤/ ٢٣٣ من طرق عن هشام، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق "٧٤١٠"، والطيالسي "١٣٩١"، والحميدي "١٩٦" و"١٩٧"، وابن أبي شيبه ٣/ ٥٩، وأحمد (٣٩/ ٦) ومسلم "١٠٠٦"، وأبو داود "٢٣٨٢" في الصوم: باب القبلة للصائم، والترمذي "٧٢٧"، وابن خزيمة "٢٠٠٠"، والطحاوي (٢/ ٩١)، ابن الجارود "٣٩١"، والدارقطني ٢/ ١٨٠ و١٨١، والبيهقي ٤/ ٢٣٣، والبغوي "١٧٤٨" و"١٧٤٩" من طرق عن عائشة.

هريرة، وعائشة رضي الله عنهما، وعطاء، والشعبي، والحسن، وأحمد، وإسحاق.

قال: وكان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه لا يرى بالمباشرة للصائم بأسا، وكان ابن عمر ينهى عن ذلك، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: يقضي يوما مكانه، وكره مالك القبلة للشباب والشيخ في رمضان، وأباحها طائفة للشيخ دون الشاب ممن قاله ابن عباس رضي الله عنهما، وقال أبو ثور: إن خاف المجاوزة من القبلة إلى غيرها لم يقبل. هذا نقل ابن المنذر.

ومذهب أبي حنيفة كمذهبنا، وحكى الخطابي عن سعيد بن المسيب أن من قبل في رمضان قضى يوما مكانه، وحكاها الماوردي عن محمد بن الحنفية، وعبد الله بن شبرمة.

قال رحمته الله: وقال سائر الفقهاء القبلة لا تفطر إلا أن يكون معها إنزال فإن أنزل معها أفطر ولزمه القضاء دون الكفارة^(١٥١).

قوله: «بَعْضُ أَزْوَاجِهِ»؛ هي أم سلمة رضي الله عنها، كما عند البخاري^(١٥٢)، أو عائشة رضي الله عنها، كما في مسلم^(١٥٣).

قوله: «ثُمَّ ضَحِكْتُ»؛ قيل: كان ضحكها رضي الله عنها تنبيها على أنها صاحبة القضية ليكون أبلغ في الثقة بحديثها.

وقال القاضي عياض رحمته الله: يحتمل ضحكها التعجب مما خالفه فيه أو من نفسها حيث جاءت بمثل هذا الحديث الذي يستحي من ذكره، لا سيما حديث المرأة عن نفسها للرجال: لكنها اضطرت إلى ذكره لتبليغ الحديث، فتعجبت من ضرورة الحال

(١٥١) انظر "المجموع شرح المذهب" (٣٩٦/٦).

(١٥٢) انظر "صحيح البخاري" (٣٢٢) كتاب: الحيض؛ باب: النوم مع الحائض وهي في ثيابها.

(١٥٣) انظر "صحيح مسلم" (١١٠٦) كتاب: الصيام، باب: بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على مَنْ لم تحرك

شهوته.

المضطرة لها إلى ذلك، وقيل: ضحكت سرورا بتذكر مكانها من رسول الله ﷺ وحالها معه^(١٥٤).

(٣٣) _ وَبِهِ إِلَيْهِ قَالَ: حدثنا مسددٌ، حدثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبد الله، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن زينب ابنة أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن أمها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: بينما أنا مع رسول الله ﷺ في الحميلة^(١٥٥)، إذ حضت فانسللت، فأخذت ثياب حيضتي، فقال ﷺ: «مَا لِكَ أَنْفَسْتِ؟»، قلت: نعم، فدخلت معه في الحميلة، «وَكَاثَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ؛ وَكَانَ يُقْبِلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ»^(١٥٦).

قَوْلُهُ: «فِي الْحَمِيلَةِ» بفتح المعجمة: وهي ثوب من صوف له علم.
قَوْلُهُ: «فَانْسَلَّتْ» أي: خرجت، أو ذهب في خفية، فعلت ذلك؛ تقذراً منها أن تضاجعه وهي كذلك؛ أو خشية أن يصيبه من دمها، أو أن يطلب منها استمتاعاً.

^(١٥٤) انظر "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (٩/١١)، وكلام القاضي عياض في "إكمال المعلم" (٤/٤٤).

^(١٥٥) الحميلة: ثوب من صوف له خمل.

^(١٥٦) أخرجه: البخاري "١٩٢٩" في الصوم: باب القبلة للصائم، وفي (٢٩٨) في الحيض: باب من سمي النفاس حيضاً، عن مكي بن إبراهيم، و (٣٢٣) باب من اتخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر، عن معاذ بن فضالة و (١٩٢٩) في الصوم: عن مسدد، عن يحيى، والنسائي ١/١٤٩ و ١٨٨ عن إسماعيل بن مسعود، عن خالد بن الحارث، والدارمي (٢٤٣/١) عن وهب بن جرير، وأبو عوانة (١/٣١٠) من طريق أبي داود، والبيهقي في "السنن" (٣١١/١) كلهم عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، بهذا الإسناد.

قوله: «ثِيَابَ حِيضَتِي»؛ بكسر الحاء، أي: أخذت ثيابي التي أعددتها؛ لألبسها في حالة الحيض، وبفتحتها أي: أخذت ثيابي التي ألبسها زمن الحيض، ويؤيده قولها في نسخة: "حيضي" لكن قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: الكسر هو الصحيح المشهور^(١٥٧)، وقال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: الفتح أرجح^(١٥٨).

«أَنْفَسَتْ؟» بفتح النون، على الراجح، وبضمها على المرجوح، أي: حضت. قال الخطابي رَحِمَهُ اللهُ: أصل هذه الكلمة من النَّفْسِ، وهو الدم، إلا أنهم فرقوا بين بناء الفعل من الْحَيْضِ وَالنَّفَاسِ، فقالوا في الحيض: نَفَسَتْ بفتح النون، وفي الولادة بضمها،

قال الحافظ: وهذا قول كثير من أهل اللغة، لكن حكى أبو حاتم عن الأصمعي؛ قال: يقال: نَفَسَتْ الْمَرْأَةُ فِي الْحَيْضِ بضم النون فيهما، وقد ثبت في روايتنا بالوجهين فتح النون وضمها^(١٥٩).

قوله: «وَكَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ»؛ دليل لما ذكرنا في ترجمة الباب والحديث السابق من جواز تقبيل المرء أهله وهو صائم.

فإن قلت: قوله: «يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ»، لا يلزم منه أن يكون في رَمَضَانَ قلت: في رواية الترمذي: كَانَ يَقْبَلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ، وَهَذَا يُلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ فِي رَمَضَانَ، لِأَنَّهُ شَهْرُ الصَّوْمِ، وَقَدْ جَاءَ صَرِيحًا فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: (كَانَ يَقْبَلُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ صَائِمٌ). فإن قلت: لا يلزم من قوله: (فِي رَمَضَانَ)، أن يكون بالنَّهَارِ؟ قلت: في قوله «وَكَانَ يُقْبَلُهَا

(١٥٧) انظر "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٢٠٧/٣).

(١٥٨) انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٥٥٧/١).

(١٥٩) انظر "فتح الباري شرح صحيح البخاري" (٤٠٣/١).

وَهُوَ صَائِمٌ» رد على ذلك.

وفي الحديث: استحباب اتخاذ المرأة ثياباً للحيض غير ثيابها المعتادة، وجواز النوم مع الحائض في ثيابها، والاضطجاع في لحاف واحد ، وفيه حُسْنُ أَخْلَاقِهِ ﷺ مع أهله ولُطْفِ مُعَاشَرَتِهِ.



٢٢_ بَابُ الْإِخْبَارِ عَنْ حُكْمِ حِجَامَةِ الصَّائِمِ

(٣٤)_ أخبرنا شيخنا محدث مكة العلامة عبد الوكيل بن عبد الحق الهاشمي^(١٦٠)، أخبرنا والدي شارح المسند محدث الحرمين العلامة عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي قراءة وسماعاً، أخبرنا أبو سعيد محمد حسين بن عبد الرحيم (أو: رحيم بخش) بن ذوق محمد البتألوي اللاهوري الهندي، وأبو تراب عبد التواب قدير آبادي، كلاهما أخبرنا شيخ الكل في الكل السيد محمد نذير حسين الدهلوي (إجازة إن لم يكن سماعاً)، أخبرنا محمد إسحاق الدهلوي، عن عمر بن عبد الكريم العطار كذلك، عن محمد طاهر بن محمد سعيد سنبل كذلك، عن محمد سعيد المدني، أخبرنا محمد حياة السندي، وأبي طاهر الكوراني ومحمد بن عبد الله المغربي، ثلاثهم قال: أخبرنا عبد الله بن سالم البصري، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي، عن شيخ الإسلام نجم الدين محمد بن محمد بن محمد الغزي الدمشقي، عن أبيه بذر الدين محمد بن محمد الغزي العامري الدمشقي، عن شمس الدين أبو الفتح محمد بن محمد بن علي بن عطية العوفي المزي، ثم العاتكي، أخبرنا شهاب الدين أحمد بن عثمان بن محمد الكلوتاتي^(١٦١) بقراءتي عليه، أخبرنا التقي محمد بن محمد بن حيدرة، أخبرنا علي بن أحمد العُرضي، أنبأتنا زينب بنت

(١٦٠) انظر "ثبت الكويت" لشيخنا محمد زياد التكلة.

(١٦١) نسبة إلى عمل الكلوتات وهي قلانس كانت تلبسها الجنود في عهد الدولة الجركسية، وهو جمال الحفاظ أبو الفتح شهاب الدين أحمد بن عثمان الكلوتاتي الحنفي المعمر، شهدوا له بأنه أكثر معاصريه سماعاً ملا البلاد المصرية رواية. ولد سنة ٧٦٢.

مكي بن علي الحرّاني والفخر علي بن أحمد بن البخاري، قالوا: أخبرنا أبو علي حنبل بن عبد الله الرصافي الكبير، أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن هبة الواحد بن الحصين الشيباني، أخبرنا أبو علي الحسن بن علي التميمي المذهب الواعظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، أخبرنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، حدثني أبي الإمام الحافظ الحجة أحمد بن محمد بن حنبل رَحِمَهُمُ اللَّهُ قَالَ: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، عن السائب بن يزيد، عن رافع بن خديج رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ، وَالْمُحْجُومُ »^(١٦٢).

قَوْلُهُ: « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ، وَالْمُحْجُومُ »، ظاهره أن من احتجم، أو حجم وهو صائم، يفسد صومه، أما الحاجم فلأنه كان يمص الدم من المحجم فلا يأمن أن يصل الدم إلى حلقه، وأما المحجوم فإنه يضعف لخروج الدم منه، فربما يعجز عن الصوم.

وقد اختلف السلف في الحجامة للصائم؛

فالجمهور على عدم الفطر بها مطلقاً، وعن علي وعطاء والأوزاعي وأحمد وإسحاق

(١٦٢) أخرجه أحمد (١٥٨٢٨) (١٤٨/٢٠)، وأخرجه الحاكم ٤٢٨/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وهو في "مصنف" عبد الرزاق (٧٥٢٣)، ومن طريقه أخرجه الترمذي في "جامعه" (٧٧٤) وفي "علله" ٣٦٠/١، وابن خزيمة (١٩٦٤)، وابن حبان (٣٥٣٥)، والطبراني في "الكبير" (٤٢٥٧)، والحاكم ٤٢٨/١، والبيهقي في "السنن" ٢٦٥/٤ قال الترمذي: وحديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح، وذكر عن أحمد بن حنبل أنه قال: أصح شيء في هذا الباب حديث رافع بن خديج.

وقال ابن خزيمة: سمعت العباس بن عبد العظيم العنبري يقول: سمعت علي بن عبد الله (وهو المديني) يقول: لا أعلم في "أفطر الحاجم والمحجوم" حديثاً أصح من ذا.

وأبي ثور: يفطر الحاجم والمحجوم، وأوجبوا عليهما القضاء، وشذ عطاء فأوجب الكفارة أيضاً، وقال بقول أحمد من الشافعية ابن خزيمة، وابن المنذر، وأبو الوليد النيسابوري، وابن حبان، ونقل الترمذي عن الزعفراني أن الشافعي علق القول على صحة الحديث، وبذلك قال الداودي من المالكية^(١٦٣).

وفي "بداية المجتهد": أما الحجامة فإن فيها ثلاثة مذاهب: قوم قالوا: إنها تفطر وأن الإمساك عنها واجب، وبه قال أحمد والأوزاعي وإسحاق بن راهويه. وقوم قالوا: إنها مكروهة للصائم وليست تفطر، وبه قال مالك والشافعي والثوري.

وقوم قالوا: إنها غير مكروهة ولا مفطرة، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه. وسبب اختلافهم: تعارض الآثار الواردة في ذلك، وذلك أنه ورد في ذلك حديثان: أحدهما: ما روي من طريق ثوبان رضي الله عنه ومن طريق رافع بن خديج رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمُحْجُومُ». وحديث ثوبان هذا كان يصححه أحمد.

والحديث الثاني: حديث عكرمة عن ابن عباس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ». وحديث ابن عباس هذا صحيح.

فذهب العلماء في هذين الحديثين ثلاثة مذاهب: أحدها: مذهب الترجيح.

(١٦٣) انظر "بذل المجهود في حل سنن أبي داود" (٥١٥/٨)، و"فتح الباري" (٤/ ١٧٤).

والثاني: مذهب الجمع.

والثالث: مذهب الإسقاط عند التعارض والرجوع إلى البراءة الأصلية إذا لم يعلم الناسخ من المنسوخ.

فمن ذهب مذهب الترجيح قال بحديث ثوبان، وذلك أن هذا موجبٌ حكماً، وحديث ابن عباسٍ رافعه، والموجب مرجحٌ عند كثيرٍ من العلماء على الرافع لأن الحكم إذا ثبت بطريقٍ يوجب العمل لم يرتفع إلا بطريقٍ يوجب العمل برفعه، وحديث ثوبان قد وجب العمل به، وحديث ابن عباسٍ يحتمل أن يكون ناسخاً ويحتمل أن يكون منسوخاً، وذلك شك، والشك لا يوجب عملاً ولا يرفع العلم الموجب للعمل، وهذا على طريقة من لا يرى الشك مؤثراً في العلم.

ومن رام الجمع بينهما حمل حديث النهي على الكراهية وحديث الاحتجام على رفع الحظر.

ومن أسقطهما للتعارض قال بإباحة الاحتجام للصائم أ.هـ^(١٦٤).



(١٦٤) انظر "بداية المجتهد ونهاية المقتصد" (٢/٥٢).

٢٣_ بَابُ تَقْلِيظِ تَحْرِيمِ الْجَمَاعِ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ عَلَى الصَّائِمِ وَوُجُوبِ الْكَفَّارَةِ الْكُبْرَى فِيهِ وَبَيَانُهَا

(٣٥)_ أخبرنا شيخنا العلامة المحدث الفقيه الأسيف عبد الله بن الشيخ العلامة حمود بن عبد الله بن حمود التويمجري^(١٦٥) قراءةً عليه ونحن نسمع غير مرة، قال: أخبرنا

(١٦٥) هو شيخنا المحدث الفقيه العلامة الأسيف الشيخ عبد الله بن الشيخ العلامة المجاهد حمود بن عبد الله بن حمود بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مقحم بن عبد الله التويمجري من آل جبارة - بتشديد الباء الموحدة التحتية - بطن كبير من قبيلة عنزة القبيلة الوائلية الربعية العدنانية، درس على جمع كبير من العلماء منهم والده الشيخ حمود والشيخ ابن عقيل (شيخ الحنابلة) و المحدث الكبير الأعظمي وغيره ودرس في الجامعة ودرس فيها حتى أصبح رئيس قسم السنة.

وكان يقول كنا نحضر في بعض الايام على احد المشايخ من الفجر حتى الظهر ونحضر الفطور ونصلي الظهر ونرجع حتى ساعة الثانية وبعد العصر نكمل وبعد المغرب ايضا وبعد صلاة العشاء يكون على حسب نشاط الشيخ فإن كان نشيط جلسوا الى قريب من منتصف الليل والا جلسوا بعد العشاء بساعة..

- والشيخ حفظه الله عنده من سمت علماء السلف كل من رآه تذكر ما يذكر في الكتب من اخبارهم وصاحب عبادته كثيره ولا يكاد يصلي الا خلف الامام مباشره وهو حريص على وقته جدا ، وهو شديد على الروافض وله جهود في ذلك وايضا كما ذكر بعض مشايخ الاحتساب قال الشيخ عبد الله هو شيخنا في هذا وقد اودى في هذا ولا تكاد تجد بيان الا وتجد اسمه في الاول وهذا بابا عظيم من الجهاد كما قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : (الراد على أهل البدع مجاهد، حتى كان يحيى بن يحيى يقول: الذب عن السنة أفضل من الجهاد).

ومن طلابه وهم كثير جدا الشيخ المحدث عبد الله صالح العبيد والشيخ عبد الرحمن الزيد والشيخ محمد الهبدان واخو الشيخ ابراهيم بن حمود والشيخ يوسف الشبل والشيخ صالح العصيمي والشيخ الشهراني وغيرهم كثير والشيخ له جلد في الدروس من أكثر من ثلاثين سنة وله طلاب كثير وله عناية بهم وله أيضا عناية بطلاب العلم الذين ياتون من الخارج وله علاقات قوية مع الدعاة منهم، وهو حي يرزق إلى الآن متع الله بحياته .

شيخ المحدثين والمفسرين شيخنا العلامة عبدالقيوم بن زين الله الرحمانى ، أخبرنا أحمد الله بن أمير الله القرشي الدهلوي، أخبرنا السيد محمد نذير حسين الدهلوي.

(ح) وقال شيخنا التويجري: وأخبرنا العلامة المحدث محمد تقى الدين الهلالي إجازة، قال: أخبرنا عبد الرحمن المباركفوري إجازة^(١٦٦)، أخبرنا السيد محمد نذير حسين الدهلوي، عن الشاه محمد إسماعيل بن عبد الغني بن ولي الله بن عبد الرحيم الدهلوي وهو عن والده الشاه عبد الغني وعمه الشاه عبدالعزيز أولاد الشاه أحمد ولي الله

(١٦٦) قال العلامة المحدث الشيخ عبد الرحمن المباركفوري عنه عند كلامه على الشاه محمد إسحاق الدهلوي: ((ثم إنه هاجر إلى مكة المكرمة، واستخلف من هو فرد زمانه وقطب أوانه، رحلة الآفاق، شيخ العرب والعجم بالاتفاق، المجدد على رأس المئة الثالثة عشرة، أعني المحدث المفسر الفقيه شيخنا الأجل السيد: محمد نذير حسين الدهلوي؛ في إشاعة العلوم الحديثية، فولي التدريس والإفادة والإفتاء والوعظ والتذكير، ودرس الكتب من جميع العلوم المتداولة ثنتي عشرة سنة، ثم غلب عليه حب تدريس القرآن والحديث، فترك اشتغاله بما سواهما إلا الفقه، فاشتغل بتدريس هذه العلوم الثلاثة إلى آخر عمره، أي من سنة سبعين بعد الألف ومئتين إلى سنة عشرين بعد الألف وثلاث مئة، فجميع مدة اشتغاله بتدريس هذه العلوم الثلاثة اثنتان وستون سنة، أفاد شيخنا بعلومه ونفع بإفاضة خلقا كثيرا لا يحصى عددهم، فأنارت بأنوار فيوضه البلاد، وأضاءت بأضواء علومه الأمصار، انتشر تلامذته في جميع أقطار الأرض، من الهند والعرب وغيرهما. فليس من بلدة ولا قرية إلا وقد بلغ بها نفحاته المسكية، ووصل إليها فوحاته العلمية، سيقّت إليه المطايا؛ وشدت نحوه الرحال ليقبّس من أنوار معرفته، ويغترف من بحار علومه، ويتلقى من مكارم أخلاقه وشأئله، ويستمسك بمحاسن آدابه وفضائله، فله على رقاب الناس ممن عظيمة، وأياد جسيمة، أفنى عمره العزيز في إشاعة الدين، وصرف متاعه وماله في نشر العلوم الدينية وترويج السنن السنية، لم يوجد مثله في زمانه ولا بعده في علمه وفضله، وخلقه وحلمه، وجوده وتواضعه، وكرمه وعفوه، وكثرة عبادته لربه، وخشيته له واتقائه، وورعه وزهده، وجميع الخصال الحميدة، والشيم المرضية، والصفات الجميلة، والسمات الحسنة.

وصنف تصانيف مفيدة تشهد له بطول الباع في العلوم والاطلاع على الكتب، وتدل على تبحره، وسعة نظره، وكثرة مطالعته، وجودة حفظه، ودقة فهمه، وإصابة فكره، حصل له من الشرف والفضل ما لم يحصل لأحد من عاصره، وبلغ من العلى والرفعة ما لم يبلغ غيره من المعاصرين)). انظر مقدمة "تحفة الأحوذى" (١/ ٥٢-٥٣ ط. السلفية)

الدهلوي، عن الشيخ محمد وفد الله بن محمد بن سليمان الروداني^(١٦٧) المكي، عن أبيه الشيخ محمد بن محمد بن سليمان الروداني، عن أبو الإرشاد نور الدين علي بن زين العابدين الأجهوري، عن شمس الدين محمد بن شهاب الدين الرملي الأنصاري، و بدر الدين محمد بن محمد الكرخي البكري كلاهما، عن القاضي زكريا بن محمد زكريا الأنصاري، عن الحافظ ابن حجر العسقلاني،.... بسند المذكور أنفاً إلى الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ، قَالَ: «مَا لَكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ»، قَالَ: لَا، فَقَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ - قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» فَقَالَ: أَنَا، قَالَ: «خُذْهَا، فَتَصَدَّقْ بِهِ» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعَلَى أَفْقَرِ مِنِّي يَا

(١٦٧) وقيل: الروداني. وهي نسبة إلى مدينة تراودانت، أو رودانة، وهي صيغتان شلحية، وعربية مستعملتان إلى الآن. والنسبة الغالبة: روداني. وتكتب بالراء بعد الواو، وبدونها. انظر: محمد عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني (ت ١٣٠٤ هـ): فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيوخ والمسلسلات، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٩٨٢ م، ج ١، ص ٤٢٥؛ محمد بن سليمان الروداني: صلة الخلف بموصول السلف، تحقيق د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، مقدمة المحقق، ص ٧-٨،

رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهِ - يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْعِمْنَاهُ أَهْلَكَ»^(١٦٨).

قول المجامع في رمضان «يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ»؛ استدل به الجمهور على أنه كان متعمداً، وقصروا الكفارة على المتعمد دون الناسي، وهو مشهور قول مالك وأصحابه. وذهب أحمد، وبعض أهل الظاهر، وعبد الملك، وابن حبيب: إلى إيجابها على الناسي. وروى ذلك عن عطاء ومالك متمسكين بترك استفسار النبي ﷺ السائل، وإطلاق الفتيا مع هذا الاحتمال. وهذا كما قاله الشافعي في الأصول: ترك الاستفصال مع الاحتمال يتنزل منزلة العموم في المقال. وهذا ضعيف؛ لأنه يمكن أن يقال: إنه ترك استفصاله لأنه قد تبين حاله، وهو: أنه كان عامداً، كما يدل عليه ظاهر قوله: (هلكت! واحترقت).

واستدل بهذا الحديث على أن من ارتكب معصية لا حد فيها، جاء مستفتياً أنه لا يعزر، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعَاقِبْهُ مَعَ اعْتِرَافِهِ بِالْمَعْصِيَةِ، وَقَدْ تَرَجَّمَ لَذَلِكَ الْبُخَارِيُّ فِي الْخُدُودِ، وَأَشَارَ إِلَى هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَتَوَجَّهَ أَنْ مَجِيئُهُ مُسْتَفْتِياً يَقْتَضِي النَّدَمَ وَالتَّوْبَةَ، وَالتَّعْزِيرَ اسْتِصْلَاحَ، وَلَا اسْتِصْلَاحَ مَعَ الصَّلَاحِ، وَلِأَنَّ مَعَاقِبَةَ الْمُسْتَفْتِي تَكُونُ سَبَباً

(١٦٨) أخرجه البخاري (١٩٣٦) في الصوم، باب إذا جامع في رمضان، ولم يكن له شيء، فتصدق عليه فليكفر، ومسلم في الصيام باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان (١١١١)، ومالك في "الموطأ" ١/٢٩٦ في الصيام: باب كفارة من أفطر في رمضان، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/٢٦٠-٢٦١، وأحمد (٢/٢٨١)، وأبو داود "٢٣٩٢" في الصوم: باب كفارة من أتى أهله في رمضان، والنسائي في "الكبرى" كما في "التحفة" ٩/٣٢٨، والدارمي ٢/١١، والطحاوي ٢/٦٠

لترك الاستفتاء من الناس عند وقوعهم في مثل ذلك، وهذه مفسدة عظيمة يجب دفعها.

وقد استدل به الأوزاعي والإمام أحمد في إحدى الروايتين عنه على سقوط الكفارة عن العاجز عن العتق والصيام والإطعام، لأن الأعرابي لما دفع إليه النبي ﷺ التمر، وأخبر بحاجته إليه، قال: "أطعمه أهلك"، ولم يأمره بكفارة أخرى، وقال الزهري: لا بد من التكفير، وهذا خاص بذلك الأعرابي لا يتعداه، بدليل أنه أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بإعساره قبل أن يدفع إليه العرق، ولم يسقطها عنه، ولأنها كفارة واجبة، فلم تسقط بالعجز عنها، كسائر الكفارات، وهذا رواية ثانية عن أحمد، وهو قياس قول أبي حنيفة والثوري وأبي ثور، وعن الشافعي كالمذهبيين^(١٦٩).

واستدل بالحديث: على أن الكفارة على المجمع، دون المرأة لم يؤمر بها إلا هو مع الحاجة إلى البيان؛ ولأنها غرم مالي يتعلق بالجماع؛ فيختص بالوطء، كالمهر^(١٧٠).
قوله: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ»، تستطيع: تقوى وتقدر.
والتتابع: التوالي.

وهو حجة للجمهور في اشتراط التابع في الكفارة على ابن أبي ليلى؛ إذ لم يشترطه.
قوله: «فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا»؛ حجة للجمهور في اشتراط عدد الستين على الحسن؛ إذ قال: يطعم أربعين.

(١٦٩) انظر "المعني" (٣/ ١٣٢)

.(

(١٧٠) انظر "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (١١/ ١٠).

وعلى أبي حنيفة؛ إذ يقول بجواز إعطاء طعام ستين مسكيناً لمسكين واحد. وهو أصله في هذا الباب.

وقوله: «فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ»؛ العرق، بفتح الراء لا غير، وسُمِّيَ بذلك لأنه جمع عرقة، وهي الظفيرة من الخوص، وهو الزنبيل، بكسر الزاي على رواية الطبري، وبفتح الزاي لغيره، وهما صحيحان. وسُمِّيَ بذلك لأنه يحمل فيه الزبل، ذكره ابن دريد.

وهذا العرق تقديره عندهم: خمسة عشر صاعاً، وهو مفسر في الحديث، وقد تقدّم: أن الصاع أربعة أمداد. فيكون مبلغ أمداد العرق ستين مدّاً، ولهذا قال الجمهور: إن مقدار ما يدفع لكل مسكين من الستين مُدّاً.

وفيه حجة للجمهور على أبي حنيفة، والثوري؛ إذ قالوا: لا يجزئ أقل من نصف صاع لكل مسكين. وقوله: «خُذْهَا، فَتَصَدَّقْ بِهِ»؛ يلزم منه أن يكون قد ملكه إياه؛ ليتصدق به عن كفارته، ويكون هذا كقول القائل: أعتقت عبدي عن فلان، فإنه يتضمن سبقيّة الملك عند قوم. وأباه أصحابنا، مع الاتفاق على أن الولاء للمعتق عنه، وأن الكفارة تسقط بذلك.

وقوله: «أَعْلَى أَفْقَرٍ مِنِّي؟»؛ أنتصدق به على أحدٍ أفقر منا؟

وضحك النبي ﷺ تعجب من حاله، وسرعة قسمه، وإغياؤه في ذلك.

والأنياب: جمع ناب، وهي الأسنان الملاصقة للثنايا، وهي: أربعة.

وقوله: «أَطْعِمُهُ أَهْلَكَ»؛ تخيل قوم من هذا الكلام سقوط الكفارة عن هذا الرجل. فقالوا: هو خاص به. وليس فيه ما يدل على ذلك.

بل نقول: إن النبي ﷺ لما بين له ما يترتب على جنايته من الكفارة لزم الحكم، وتقرر في الذمة، ثم لما تبين من حال هذا: أنه عاجز عن الكفارة سقط عنه القيام بما لا يقدر عليه في تلك الحال، وبقي الحكم في الذمة على ما رتبته أولاً، فبقيت الكفارة عليه إلى أن يستطيع شيئاً من خصالها. وهذا مذهب الجمهور، وأئمة الفتوى؛ وقد ذهب الأوزاعي، وأحمد: إلى أن حكم من لم يجد الكفارة من سائر الناس سقوطها عنه^(١٧١)



(١٧١) انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم".

٢٤_ بَابُ فِي أَنْ مَنْ اسْتَقَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ

(٣٦)_ أخبرنا شيخنا العلامة المعمر الصالح عبد الشكور بن هاشم بن علي بن فياض المظاهري الأراكاني البرماوي رَحِمَهُ اللهُ، أخبرنا مولانا أسعد الله المظاهري السهارنفوري رَحِمَهُ اللهُ مدير مدرسة مظاهر علوم سابقاً، قال أخبرنا حكيم الأمة العلامة المحدث أشرف علي بن عبد الحق التهانوي إجازة (إن لم يكن سماعاً)، عن الملا محمود الديوبندي المتوفي سنة (١٣٠٢ هـ) ^(١٧٢) قراءةً عليه، عن الشاه عبد الغني بن أبي سعيد الفاروقي المجددي الدهلوي قراءةً عليه، أخبرنا والذي العلامة أبو سعيد المجددي الدهلوي، أخبرنا الشيخ عبد الله المعروف بغلام علي بن عبد اللطيف الدهلوي، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي ^(١٧٣)، أخبرنا به والذي ضمن شرحه المسوى، مع إكمال باقيه على خلفائه، أخبرنا محمد وفد الله المكّي بن محمد بن محمد بن سليمان المغربي، أخبرنا حسن العجيمي، وعبد الله بن سالم البصري، قالوا : أخبرنا عيسى الجعفري المالكي في المسجد الحرام، أخبرنا سلطان بن أحمد المزاحي، أخبرنا أحمد بن خليل السبكي، أخبرنا النجم الغيطي، أخبرنا الشرف عبد الحق بن محمد السنباطي، ومحمد بن أحمد بن النجار، أخبرنا البدر أبو محمد الحسن بن محمد بن أيوب النسابة، أخبرنا عمي الحسن بن أيوب النسابة، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن

(١٧٢) انظر ترجمته في العناقيد الغالية (١/ ٤١)

^(١٧٣) قال شيخنا البحاثة محمد زياد التكلة ((الشاه عبد العزيز لم يسمعه كاملاً على أبيه، وإنما صرح بسماعه للمرفوعات ضمن شرح الموطأ، وأنه أكمل بقية الكتب على خلفائه)). ثبت الكويت.

جابر الوادي أشي التونسي، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن هارون الطائي القرطبي، أخبرنا أبو القاسم أحمد بن يزيد بن أحمد بن بقي، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الحق الخزرجي، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن فرج الفقيه مولى ابن الطلاع، أخبرنا القاضي أبو الوليد يونس بن عبد الله بن مغيث الصفار، أخبرنا أبو عيسى يحيى بن عبد الله بن يحيى بن يحيى الليثي، أخبرنا عم أبي: عبيد الله بن يحيى بن يحيى، أخبرنا أبي، أخبرنا الإمام مالك بن أنس^(١٧٤)، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ أنه كان يقول: «مَنْ اسْتَقَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ، وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ»^(١٧٥).

^(١٧٤) هو شيخ الإسلام، إمام دار الهجرة أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث، وهو ذو أصبح بن عوف بن مالك بن زيد بن شداد بن زرعة، وهو حمير الأصغر الحميري ثم الأصبحي المدني، حليف بني تيم من قريش، فهم حلفاء عثمان أخي طلحة بن عبيد الله أحد العشرة. ولد في المدينة المنورة متمتزل الوحي ومهد العلم ومنهل المعرفة، سنة ثلاث وتسعين للهجرة، بها نشأ وترعرع واستقر، قال ابن عيينة قال: مالك عالم أهل الحجاز، وهو حجة زمانه. وقال الشافعي - وصدق وبر - إذا ذكر العلماء فمالك النجم. قال الزبير بن بكار في حديث: ليضربن الناس أكباد الإبل... كان سفيان بن عيينة إذا حدث بهذا في حياة مالك، يقول: أراه مالكا. فأقام على ذلك زمانا ثم رجع بعد، فقال: أراه عبد الله بن عبد العزيز العمري الزاهد. وقد أمد الله في عمر مالك رحمه الله، حتى أوفى على التسعين عاما، توفي سنة تسع وسبعين ومئة، ودفن بالبقيع.

انظر ترجمته في: مقدمة "أوجز المسالك" (١/ ٧٥)، ومقدمة "التعليق الممجد" (١/ ٧٣)، و"المرقاة" (١/ ١٩)، و"سير أعلام النبلاء" (٨/ ٤٨)، و"تذكرة الحفاظ" (١/ ٢٠٧ - ٢١٣)، و"العبر" للذهبي (١/ ٢٧٢)، و"أعلام المحدثين" للمحقق (ص: ٨٥).

^(١٧٥) رواه مالك في الموطأ برواية يحيى (٤٧)، أخرجه أبو مصعب الزهري، ٨٢١ في الصيام؛ والحدثاني، ٤٦٩ ب في الصيام؛ والشيباني، ٣٥٨ في الصيام؛ وشرح معاني الآثار، ٣٤١١ عن طريق أبي بكرة عن روح، كلهم عن مالك به، ورواه عبد الرزاق (٤/ ٢١٥)، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٨) (٧٥٥١)، والبيهقي (٤/ ٢١٩).

وصححه ابن الأثير في ((شرح مسند الشافعي)) (٣/ ١٨٧)، وذكر العيني في ((نخب الأفكار)) (٨/ ٥٢٩): أنه ورد

قوله: «مَنِ اسْتَقَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ»؛ دل على أن من استقاء متعمداً؛ فقد أفطر، ويلزمه القضاء، ولا كفارة عليه لأن الكفارة لم يرد بها الشرع إلا في الجماع، وليس غيره في معناه؛ لأنه أغلظ، وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، وهو قول أكثر أهل العلم.

قوله: «وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ»؛ من غلبه القيء، لا يفطر، ولا شيء عليه، وهذا أيضاً باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، وحكي الإجماع على ذلك.



من طريقين صحيحين. قال ابن تيمية: (ثم لو لم يكن في الباب حديثٌ مرفوع، وتعارضت أقوال الصحابة؛ لكان قول من فطره أولى بالاتباع؛ لأن التفطير بالاستقاء لا يدرك بالقياس على الأكل والشرب. فمن نفى الفطر به، بناء على ما ظهر من أن الفطر إنما هو مما دخل، ومن أوجب الفطر به، فقد اطلع مزيد علمٍ وسنةٍ خفيت على غيره). (شرح العمدة - كتاب الصيام) (١/ ٤٠٣).

٢٥_ بَابُ وَجُوبِ قِضَاءِ الصَّوْمِ عَلَى الْحَائِضِ

(٣٧)_ أخبرنا شيخنا العلامة المعمر قمر الدين محمود بن شمس الدين الحسيني الكجراتي الهندي، وهو سماعاً على الشيخ العلامة محمد إبراهيم البلياي الديوبندي، قال: أخبرنا محمد حسن الديوبندي شقيق شيخ الهند^(١٧٦)، أخبرنا رشيد أحمد الكنكوهي، عن الشاه أحمد سعيد المجددي الدهلوي، عن الشاه عبد العزيز بن الشاه ولي الله الدهلوي، أخبرنا أبي الشاه أحمد ولي الله بن عبد الرحيم الدهلوي (إجازة إن لم يكن سماعاً)، عن أبي طاهر الكوراني والتاج محمد القلعي قراءة على كل منهما أو إجازة، قالوا: أخبرنا حسن العجيمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي (إجازة إن لم يكن سماعاً)، أخبرنا سالم بن محمد السنهوري (كذلك)، أخبرنا النجم الغيطي، أخبرنا زكريا الأنصاري، أخبرنا أبو النعيم رضوان العقبي بقراءتي، أخبرنا أبو الطاهر محمد بن الكويك، ومحمد بن محمد الدجوي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن عبد الحميد بن عبد الهادي المقدسي، أخبرنا أحمد بن عبد الدائم المقدسي، أخبرنا محمد بن صدقة الحراني، أخبرنا محمد بن الفضل الفراوي، أخبرنا عبد الغافر الفارسي، أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، أخبرنا أبو الحسين مسلم بن الحجاج قال: حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن عاصم، عن معاذة، قالت: سألت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فقلت: ما بال الحائض تقضي الصوم، ولا تقضي

(١٧٦) أفادني بذلك الشيخ المبارك حماد عاشق إلهي حفظه الله.

الصلاة. فقالت: أحرورية أنت؟ قلت: لست بحرورية، ولكني أسأل. قالت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

«كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمِرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمِرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ»^(١٧٧).

قولها: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ» أي: ما شأنها، (تَقْضِي الصَّوْمَ) أي:

الذي فاتها أيام حيضها «وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟» مع أنها فرضان تركا لعلّة واحدة وهي

الحيض، وفي معناه النفاس «قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ» أي: الشأن «يُصِيبُنَا ذَلِكَ» بكسر الكاف

ويفتح أي الحيض «فَنُؤْمِرُ» أي: نحن معاشر النساء «بِقَضَاءِ الصَّوْمِ» لعله لندرتة وقلته

«وَلَا نُؤْمِرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ» لكثرتها الموجبة للخرج، في شرح الطيبي قيل: من الأسلوب

الحكيم أي: دعي السؤال عن العلة إلى ما هو أهم من متابعة النص، والانقياد للشارع،

وفيه أنه إنما يتم إذا كانت السائلة غير عالمة بأصل المسألة، والظاهر خلافه، فكأن

الجواب اعترافٌ بالعجز عن معرفة العلة، واغترافٌ من بحر العبودية بالتعبد في أمور

العلة، فلا أدري نصف العلم ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢]

أو يقال إنما السائلة أرادت العلة المعلومة من جهته ﷺ فبينت المسئلة أن المسموع منه

ﷺ هذا لا غير، والله أعلم، وهذا لا ينافي ما علل أن قضاء الصوم لا يشق لأنه لا

يكون في السنة إلا مرة بخلاف قضاء الصلاة فإنه يشق كثيرا لأنه يكون غالبا في كل

شهر ستا أو سبعا، وقد يمتد إلى عشر فيلزم قضاء صلوات أربعة أشهر من السنة،

وذلك في غاية المشقة، وأما قول ابن حجر: إن التقدير دعى السؤال عن العلة لأنها

^(١٧٧) أخرجه مسلم (٣٣٥) في الحيض باب وجوب قضاء الصوم على الحائض، والبخاري (٣٢١) في الحيض باب: لا

تقضي الحائض الصلاة، ورواه أحمد (٦/ ٢٥٠)، وأبو داود (٢٦٢ و ٢٦٣)، والترمذي (١٣٠)، والنسائي (١/ ١٩١) -

(١٩٢).

خفية لا أهلية لك فيها إلى فهمها، فهو في غاية من البعد عن فقهاء إذ الصحابييات ما كن عن فهم مثل هذا خاليات، ونظير قوله قول العلامة التفتازاني حيث قال في قوله - تعالى - ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحُجَّ﴾ [البقرة: ١٨٩] : إنه من أسلوب الحكيم لأن الصحابة ما كانوا يدركون دقائق الحكم المتعلقة بالهيئة، وقد تعقبه شيخ مشايخنا جلال الدين السيوطي بأن هذا خطأ فاحش لأن من جملة السائلين معاذ بن جبل الذي قال ﷺ في حقه: إنه أعلم الصحابة بالحلل والحرام، وهو من الأعلام الكرام، وفيهم علي رضي الله عنه الذي هو باب مدينة العلم (رواه مسلم) (١٧٨).



(١٧٨) انظر "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (٤/١٤٠٧).

٢٦_ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْعُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ

(٣٨)_ وبالسند السابق إلى الإمام الحافظ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يُحَدِّثُنَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا مَرَأَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ سَمَّاها ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيتُ اسْمَهَا؛ «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُحْجِّيَ مَعَنَا؟»، قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلَّا نَاضِحَانِ فَحَجَّ أَبُو وَلَدِهَا وَابْنُهَا عَلَى نَاضِحٍ وَتَرَكَ لَنَا نَاضِحًا نَضِجَ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي، فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً» (١٧٩).

قَوْلُهُ: «لَا مَرَأَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ سَمَّاها ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيتُ اسْمَهَا»؛ قَالَ الْحَافِظُ: الْقَائِلُ نَسِيتُ اسْمَهَا بِنِ جَرِيرٍ بِخِلَافِ مَا يَتَبَادَرُ إِلَى الذِّهْنِ مِنْ أَنَّ الْقَائِلَ عَطَاءٌ. قَوْلُهُ ﷺ لِلْمَرَأَةِ الْأَنْصَارِيَّةِ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُحْجِّيَ مَعَنَا؟» كَانَ هَذَا مِنْهُ بَعْدَ رَجُوعِهِ مِنْ حَجَّتِهِ، وَكَانَ هَذَا السُّؤَالُ مِنْهُ لِيَنْبَهُ عَلَى الْمَانِعِ؛ إِذْ كَانَ قَدْ أَذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ أَذَانًا يَعْمُ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءَ.

وَأَيْضًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ حَجَّ بِأَزْوَاجِهِ، فَأَخْبَرْتَهُ بِمَا اقْتَضَى تَعَذُّرُ ذَلِكَ: مِنْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ لَهَا رَاحِلَةٌ، فَلَمَّا تَحَقَّقَ عَذْرُهَا، وَعَلِمَ أَنَّهَا مُتَحَسِّرَةٌ لَمَّا فَاتَهَا مِنْ ثَوَابِ الْحَجِّ مَعَهُ، حَضَّهَا عَلَى

(١٧٩) أخرجه مسلم (١٢٥٦) في الحج باب فضل العمرة في رمضان، والبخاري (١٧٨٢) أبواب العمرة، باب العمرة في رمضان، أحمد (١/ ٢٢٩) وأبو داود (١٩٩٠)، والنسائي (٤/ ١٣٠ - ١٣١)، وابن ماجه (٢٩٩٣).

العمرة في رمضان، وأخبرها: أنها تعدل لها حجة معه. ووجه ذلك: أنها لما صحت نيتها في الحج معه جعل ثواب ذلك في العمرة في رمضان جبراً لها، ومجازاة بنيتها. فإن قيل: فيلزم من هذا أن يكون ذلك الثواب خاصاً بتلك المرأة. قلنا: لا يلزم ذلك؛ لأن من يساويها في تلك النية والحال، ويعتمر في رمضان كان له مثل ذلك الثواب، والله تعالى أعلم^(١٨٠).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ: فالحاصل أنه أعلمها أن العمرة في رمضان تعدل الحجة في الثواب لا أنها تقوم مقامها في إسقاط الفرض للإجماع على أن الاعتبار لا يجزئ عن حج الفرض ونقل الترمذي عن إسحاق بن راهويه أن معنى الحديث نظير ما جاء أن قل هو الله أحدٌ تعدل ثلث القرآن وقال بن العربي حديث العمرة هذا صحيحٌ وهو فضلٌ من الله ونعمةٌ فقد أدركت العمرة منزلة الحج بانضمام رمضان إليها.

وقال بن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: فيه أن ثواب العمل يزيد بزيادة شرف الوقت كما يزيد بحضور القلب وبخلوص القصد وقال غيره يحتمل أن يكون المراد عمرةً فريضةً في رمضان كحجة فريضةً وعمرةً نافلةً في رمضان كحجة نافلةً وقال بن التين قوله كحجةٍ يحتمل أن يكون على بابه ويحتمل أن يكون لبركة رمضان ويحتمل أن يكون مخصوصاً بهذه المرأة قلت الثالث قال به بعض المتقدمين ففي رواية أحمد بن منيع المذكورة قال سعيد بن جبيرة ولا نعلم هذا إلا لهذه المرأة وحدها ووقع عند أبي داود من حديث يوسف بن عبد الله بن سلام عن أم معقلٍ في آخر حديثها قال فكانت تقول الحج حجةٌ والعمرة عمرةٌ وقد قال هذا رسول الله ﷺ لي فما أدري ألي خاصةٌ تعني أو للناس عامةً

(١٨٠) انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٣/ ٣٦٩).

من مطبوعات دار الحديث الخيرية سيف الدين بدمياط -

٢٧_ بَابُ فَرَضِ زَكَاةِ الْفِطْرِ، وَالْأَمْرُ بِإِخْرَاجِهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ

(٣٩)_ أخبرني شيخنا العلامة الصالح ، ملحق الأحفاد بالأجداد الشيخ عبد العظيم بن محمد المهدي بن محمد بن عبد الكبير الكتاني الحسني رَحِمَهُ اللهُ إِجَازَةً، وشيخنا المعمر المسند الصالح أحمد بن أبو بكر بن أحمد بن حسين الحبشي العلوي بقراءتي عليه سنة (١٤٣٢ هـ)، كلاهما قال: أخبرنا إجازة عن العلامة محمد عبد الباقي بن ملا علي الأنصاري اللكنوي الحنفي^(١٨٣)، عن العلامة المحدث فضل الرحمن بن أهل الله الكنج مراد آبادي، عن الشاه عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي، أخبرنا أبي الشاه أحمد ولي الله الدهلوي سماعاً، أخبرنا أبو طاهر الكوراني الكردي، أخبرنا الحسن العجيمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، أخبرنا سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا النجم محمد الغيطي، أخبرنا زكريا بن محمد الأنصاري أخبرنا الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني وهو بسماعه على الحافظ أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد التنوخي البعلي الأصل، ثم الدمشقي، بسماعه على أبي العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن الشحنة الحجار، قال: أخبرنا السراج أبو عبد الله بن الحسين بن المبارك الزبيدي الحنبلي، سماعاً، قال: أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجزي، سماعاً عليه، قال: أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن مظفر بن معاذ الداودي قراءةً عليه، وهو يسمع، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، قراءةً عليه ونحن نسمع، أخبرنا

(١٨٣) انظر "فهرس الفهارس والأثبتات" (١/ ١٧٠).

أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر بن إبراهيم البخاري الفبري، أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حدثنا عبد الله بن منير، سمع يزيد بن أبي حكيم العدني، حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني عياض بن عبد الله بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ»، فلما جاء معاوية وجاءت السمراء، قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَرَى مُدًّا مِنْ هَذَا يَعْدِلُ مُدَّيْنِ» (١٨٤).

قوله: «كُنَّا نُعْطِيهَا» أي: صدقة الفطر.

وقوله: «فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ»، هذا حكمه حكم الرفع لإضافته إلى زمنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وفيه إشعار بأنه، صلى الله عليه وسلم، اطلع على ذلك وقرره له خصوصاً في هذه الصورة التي كانت توضع عنده وتجمع بأمره، وهو الأمر بقبضها وتفريقها.

وقوله: «صَاعًا مِنْ طَعَامٍ»، قال الخطابي رَحِمَهُ اللهُ: المراد بالطعام هنا: الحنطة، وأنه اسم خاص له، ويستعمل في الحنطة عند الإطلاق حتى إذا قيل: إذهب إلى سوق الطعام، فهم منه سوق القمح، وإذا غلب العرف نزل اللفظ عليه، ورد عليه ابن المنذر: بأن هذا غلط منه، وذلك أن أبا سعيد أجمل الطعام ثم فسر، ثم أكد كلامه بما رواه حفص بن ميسرة عن زيد عن عياض وفيه: «وَكَانَ طَعَامُنَا الشَّعِيرَ وَالزَّبِيبَ وَالْأَقْطَ وَالتَّمْرَ».

(١٨٤) أخرجه البخاري (١٥٠٨) في الزكاة: باب صاع من زبيب، ومسلم (٩٨٥) باب الأمر بركة الفطر، وعمن تخرج، ومماذا تخرج، ومتى تخرج؟، أحمد (٩٨ / ٣)، وأبو داود (١٦١٦)، والنسائي (٥ / ٥١ و ٥٣)، وابن ماجه (١٨٢٩).

قلت: ويؤيد هذا ما رواه ابن خزيمة من طريق فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: لم تكن الصدقة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا التمر والزبيب والشعير ولم تكن خاصة وقال ابن المنذر أيضا: لا نعلم في القمح خبرا ثابتا عن النبي صلى الله عليه وسلم يعتمد عليه، ولم يكن البر بالمدينة في ذلك الوقت إلا الشيء اليسير منه، فلما كثر في زمن الصحابة رأوا أن نصف صاع منه يقوم مقام صاع من شعير، وهم الأئمة، فغير جائز أن يعدل عن قولهم إلا إلى قول مثلهم، ثم روى بإسناده عن عثمان وعلي وأبي هريرة وجابر وابن عباس وابن الزبير وأمه أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، بأسانيد صحيحة: أنهم رأوا أن في زكاة الفطر نصف صاع من قمح، وقال بعضهم: لكن حديث أبي سعيد دال على أنه لم يوافق على ذلك، وكذلك ابن عمر رضي الله عنهما، فلا إجماع في المسألة، خلافاً للطحاوي ^(١٨٥).

(٤٠) _ وَبِهِ إِلَيْهِ قَالَ: حدثنا يحيى بن محمد بن السكن، حدثنا محمد بن جهم، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ» ^(١٨٦).

(١٨٥) انظر "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (١١٨/٩).

(١٨٦) أخرجه البخاري (١٥٠٣) في الزكاة: باب فرض صدقة الفطر، ومسلم في الزكاة باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير رقم (٩٨٤)، وأبو داود (١٦١٢)، والنسائي (٤٨/٥)، وابن حبان (٣٣٠٣)، والبيهقي (٤/١٦٢)،

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: قوله: «فَرَضَ» يحتمل وجهين؛ أحدهما - وهو الأظهر - : فرض بمعنى: أوجب،

والآخر بمعنى: قدر؛ كما تقول: فرض القاضي نفقة اليتيم؛ أي: قدرها، والذي أذهب إليه ألا يزال قوله: «فَرَضَ» عن معنى الإيجاب، إلا بدليل الإجماع، وذلك معدوم؛ فإن القول بأنها غير واجبة شاذ أو في معنى الشاذ؛ كما مر عن "فتح الملهم".
قوله: «زَكَاةَ الْفِطْرِ» قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: أضيفت الصدقة للفتور؛ لكونها تجب بالفتور من رمضان^(١٨٧).

(٤١) - أخبرنا الشيخ المحدث السلفي، المحقق المدقق السيد صبحي بن جاسم بن حميد الحسيني البدري السامرائي رَحِمَهُ اللهُ^(١٨٨)، المتوفى في شعبان لسنة (١٤٣٤ هـ)، قراءة

والبغوي (١٥٩٤)، والدارقطني (١٣٩/٢ - ١٤٠)، من طريق يحيى بن محمد بن السكن، بهذا الإسناد.

(١٨٧) انظر "فتح الباري شرح صحيح البخاري" (٣/٣٦٧).

(١٨٨) هو شيخنا العلامة مسند العراق الشيخ أبو عبد الرحمن السيد صبحي بن السيد جاسم البدري السامرائي رَحِمَهُ اللهُ ولد الشيخ ببغداد قرب محلة العمار جانب الرصافة عام ١٩٣٦ م. كانت بدايته في طلب العلم في الكتاتيب على عادة الناس في إرسال أبنائهم إلى الكتاتيب لحفظ القرآن ومبادئ العلوم الشرعية، وكان يرتاد المساجد يتلقى فيها العلم عن المشايخ وكانوا متوافرين حينذاك، ثم إنه بالتالي صار ممن يدرس في المساجد ويلتقي فيها الطلاب.

والشيخ له رواية عن جمع منهم: شيخه أبو الصاعقة عبد الكريم الشخلي وهو من أجل شيوخه، والشيخ عبيد الله بن العلامة عبد السلام المباركفوري الرحماني صاحب "مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" والشيخ المحدث الفقيه المحقق حبيب الرحمن الأعظمي الهندي (١٣١٩ - ١٤١٢ هـ) والعلامة المحدث محمد الحافظ بن عبد اللطيف بن سالم التجاني القاهري المالكي (صاحب مجلة طريق الحق) محدث تونس الشيخ محمد الشاذلي الشيخ محمد الصادق النيفر التونسي المالكي (١٤١٨ هـ) والعلامة الأديب الفقيه السيد شاكر بن السيد محمود الحسيني البدري السامرائي ثم البغدادي والشيخ محمد عبد الوهاب البحيري المصري وغيرهم كثير، ((ومن أراد الاستطالة فعليه بأثبتات الشيخ وهي كثيرة، والحمد لله جمعها له بعض تلاميذه، منها ((نعمه المنان في اسانيد أبو عبد الرحمن)) للشيخ محمد غازي البغدادي

عليه ونحن نسمع في شهر صفرٍ من نفس العام (١٤٣٤هـ)، قال: أخبرنا محدث العراق السيد العلامة عبد الكريم بن السيد عباس آل الوزير الحسيني الشخلي^(١٨٩)، أخبرنا الشيخ العالم المحدث يوسف حسين بن القاضي محمد حسن الهزاروي الخانبوري^(١٩٠)، أخبرنا العلامة المحدث محمد نذير حسين العظيم آبادي الدهلوي، بسنده المذكور أعلاه إلى الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي رَحِمَهُ اللهُ قال: حدثنا محمود بن خالدٍ الدمشقي وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي قالا: حدثنا مروان، - قال عبد الله: حدثنا أبو يزيد الخولاني، وكان شيخ صدقٍ، وكان ابن وهبٍ يروى عنه -، حدثنا سيار بن عبد الرحمن - قال

و، ((اللمعة باسانيد الكتب التسعة)) لشيخنا محمد زياد النكلة، و((تحف السامع والرائي باسانيد الشيخ صبحي السامرائي)) لفضيلة شيخنا بدر بن طامي العتيبي

لشيخنا مؤلفات كثيرة وتحقيقات في علوم السنة تصل إلى حوالي ٤٥ مؤلفاً من أصول الإسلام منها المطبوع والمخطوط نذكر بعضها مثل: الخلاصة في أصول الحديث للطبي، علل الترمذي الكبير بالاشتراك، شرح علل الترمذي لابن رجب، مجموعة رسائل في الحديث: تسمية فقهاء الأمصار من الصحابة والطبقات للنسائي، مختصر نصيحة أهل الحديث، والرحلة في طلب الحديث للخطيب، الخ، المدرج للسيوطي، تاريخ الثقة لابن شاهين، الكامل في الضعفاء لابن عدي، تهذيب الاجوبة لابن حامد، سؤالات المروزي والميموني وصالح للإمام أحمد، ذيل على ميزان لأبي الفضل العراقي، سؤالات اسحق الكوسج لأحمد، اختلاف الفقهاء لأبي نصر المروزي، كتاب الأشربة للإمام أحمد وغير ذلك مما يدل على غزارة علمه وتضلعه في علم الحديث والفقه أيضاً.

وقد توفي الشيخ رحمه الله في ١٥ شعبان ١٤٣٤هـ، وقد يسر الله لي السماع والإجازة من الشيخ رحمه الله غير مرة منها مرة والحمد لله، وترج له عدد كبير من طلابه ومحبيه ذكرتهم عند ترجمته بثبت مسموعاتي.

^(١٨٩) انظر "اللمعة" (ص ٢٣)، و"تحفة السامع والرائي" (ص ٢٢)، و"نعمة المنان في أسانيد شيخنا عبد الرحمن"

^(١٩٠) تلفظ كما يلفظ حرف الل بالانجليزية فمنهم من يكتبها بالباء ومنهم من يكتبها بالفاء، وانظر "نزهة الخواطر" لعبد الحي بن هبة الله الحسيني الهندي مع تتمتها لإبنه أبي سليمان الهندي ط المطبعة العثمانية في حيد أباد الدكن - الهند (٨/ ٥٢٦) رقم الترجمة (٥٥٦).

محمود: الصدفي -، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ»^(١٩١).

وقوله: «طُهْرَةً لِلصَّائِمِ»؛ أي تطهيرا لنفس من صام رمضان، وقوله: «الرَّفَثِ»؛ قال ابن الأثير: الرفث هنا هو الفحش من كلام، قوله: «وَطُعْمَةً»؛ بضم الطاء وهو الطعام الذي يؤكل. قوله: «مَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ»؛ أي قبل صلاة العيد، قوله «فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ»؛ المراد بالزكاة صدقة الفطر، قوله: «فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ»؛ يعني التي يتصدق بها في سائر الأوقات.

وقيل هي المقصودة بقوله تعالى في سورة الأعلى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ [الأعلى] روي عن عمر بن عبد العزيز وأبي العالية قالوا: "أَدَّى زَكَاةَ الْفِطْرِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ"^(١٩٢).

وعن وكيع بن الجراح رحمته الله قال: زَكَاةُ الْفِطْرِ لِشَهْرِ رَمَضَانَ كَسَجْدَتِي السَّهْوِ لِلصَّلَاةِ، تَجِبُ نُقْصَانُ الصَّوْمِ كَمَا يَجِبُ السُّجُودُ نُقْصَانِ الصَّلَاةِ^(١٩٣).

(١٩١) رواه أبو داود (١٦٠٩)، وابن ماجه (١٨٢٧)، والدارقطني (١٣٨/٢)، والحاكم (٥٦٨/١) قال الدارقطني عن رواته: ليس فيهم مجروح، وحسن إسناده النووي في (المجموع) (١٢٦/٦)، وصححه ابن الملقن في (شرح البخاري) (٦٣٦/١٠)، وابن باز في (فتاوى نور على الدرب) (٢٧١/١٥). والألباني في (صحيح الجامع) (٣٥٧٠).

(١٩٢) انظر "أحكام القرآن للجصاص" (ج ٣) سورة الأعلى

(١٩٣) انظر "المجموع" للنووي ج ٦

٢٨_ ذِكْرُ كِتَابَةِ اللَّهِ صِيَامَ الدَّهْرِ لِمُعَقَّبِ رَمَضَانَ بِسِتِّ مِنْ شَوَّالٍ

(٤٢)_ أخبرنا شيخنا العلامة المعمر محمد ظهير الدين بن عبد السبحان محمد بهادر الأثري الرحمانى المباركفوري رَحِمَهُ اللَّهُ قراءة عليه ونحن نسمع، أخبرنا أحمد الله القرشي الدهلوي، أخبرنا نذير حسين الدهلوي، أخبرنا الشاه محمد إسحاق الدهلوي، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي، بسنده السابق للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رَحِمَهُ اللَّهُ قال: حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر، جميعاً عن إسماعيل، قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني سعد بن سعيد بن قيس، عن عمر بن ثابت بن الحارث الخزرجي، عن أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» (١٩٤).

(١٩٤) أخرجه مسلم (١١٦٤) في الصيام: باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان، وابن أبي شيبة (٩٧/٣)، وعبد الرزاق (٧٩١٨)، وأحمد (٤١٧/٥) و(٤١٩)، والطيالسي (٥٩٤)، والترمذي (٧٥٩)، وابن ماجه (١٧١٦)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (١١٨/٣)، والبيهقي (٢٩٢/٤)، والبغوي (١٧٨٠) من طرق عن سعد بن سعيد، به.

وأخرجه الدارمي ٢/٢١، وأبو داود "٢٤٣٣" في الصوم: باب في صوم ستة أيام من شوال، وابن خزيمة "٢١١٤" من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بهذا الإسناد. "وقد تحرف في ابن خزيمة "سليم" إلى "سليمان". وأخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" ٣/١١٨ و ١١٩ من طريق صفوان بن سليم، وزيد بن أسلم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبد ربه بن سعيد الأنصاري، عن عمر بن ثابت، به.

وفي الباب عن جابر عند أحمد ٣/٣٠٨ و ٣٢٤ و ٣٤٤، والبزار "١٦٠٢"، والبيهقي ٤/٢٩٢. وقال الهيثمي في

وقوله: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ»؛ أي من صام رمضان طيبةً به نفسه غير كاره لصيامه ولا مستثقل لأيامه، بل يغتنم طول أيامه لعظم الثواب.

وقوله: «ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ»؛ ليس فيه دليل على أنها تكون متصلة بيوم الفطر، بل لو أوقعها في وسط شوال، أو آخره، لصلح تناول هذا اللفظ له؛ لأن «ثُمَّ» للتراخي، وكل صوم يقع في شوال فهو متبع لرمضان، وإن كان هنالك مهلة. وقد دل على صحة هذا قوله في حديث النسائي: (وستة بعد الفطر)، ولذلك نقول: إن الأجر المذكور حاصل لصائمتها؛ مجموعة أوقعها أو مفترقة؛ لأن كل يوم بعشرة مطلقاً، والله تعالى أعلم.

وقوله: «كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»؛ أي: كصيام الأبد إذا اعتاد ذلك كل عام مدة عمره لأن الحسنة بعشر أمثالها،

فكما في حديث النسائي، وهو عند الدارمي وقد سقته من طريقه في الحديث الآتي بلفظ «صِيَامُ شَهْرِ بَعْشَرَةِ أَشْهُرٍ» أي: رمضان «وَسِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَهُنَّ بِشَهْرَيْنِ» أي: ست من شوال «فَذَلِكَ تَمَامُ سَنَةٍ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ وَسِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَهُ» فشهر بعشرة أشهر، والستة بشهرين، وعدة الشهور عند الله تعالى اثنا عشر شهراً.

قال شيخنا ومجيزنا العلامة المحدث محمد الأمين بن عبد الله الهَرَرِي رَحِمَهُ اللهُ (١٩٥): إلا أن المثلية لا تقتضي التساوي من كل وجه فإن ثواب من صام السنة بالفعل أكثر لأن

"المجمع" ١٨٣/٣: وفيه عمرو بن جابر وهو ضعيف.

وعن أبي هريرة عند البزار "١٠٦٠" وقال الهيثمي: رواه البزار وله طرق رجال بعضها رجال الصحيح.

(١٩٥) انظر "الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٣/١٩٤)، و"المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٢/٢٣٨) وغيرهما.

صوم كل يوم بعشرة، وإنما خص صوم الست بشوال لأنه زمان يشتد الرغبة فيه في الصيام، لوقوعه عقب الصيام، فيكون الصوم فيه أشق على النفس، والحكمة في مشروعيتهما أنها بمنزلة السنن الرواتب في الصلاة تكمل فائدتها بالنسبة إلى أمزجة لم تنام فائدتها بهم، وإنما خص في بيان فضله التشبه بصوم الدهر لأن من القواعد المقررة أن الحسنة بعشر أمثالها وبهذه الستة يتم الحساب،

وقال الملا علي القاري رَحِمَهُ اللهُ: ثم لا يخفى أن ثواب صوم الدهر يحصل بانضمام ست إلى رمضان، ولو لم يكن في شوال فكان وجه التخصيص المبادرة إلى تحصيل هذا الأمر، والمسارة إلى محصول هذا الأمر^(١٩٦). أهـ

وقد كرهه أبو حنيفة وأبي يوسف و مالك ومن وافقهما، فقال ابن الهمام رَحِمَهُ اللهُ: صوم ستة من شوال عن أبي حنيفة وأبي يوسف كراهته، وعامة المشايخ لم يروا به بأساً^(١٩٧).

وقال يحيى الليثي رَحِمَهُ اللهُ في الموطأ: "وسمعت مالكا يقول في صيام ستة أيام بعد الفطر من رمضان: إنه لم ير أحداً من أهل العلم والفقه يصومها، ولم يبلغني ذلك عن أحد من السلف، وإن أهل العلم يكرهون ذلك، ويخافون بدعته، وأن يلحق برمضان ما ليس منه أهل الجهالة والجفاء، لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم، ورأوهم يعملون ذلك^(١٩٨). أهـ.

(١٩٦) انظر "مرواة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (٤/١٤١٦).

(١٩٧) انظر "فتح القدير" (٢/٣٥٠).

(١٩٨) انظر "الموطأ" (١/٣١١).

قال ابن عبد البر رحمته الله في الاستذكار معتذراً لمالك: "لم يبلغ مالكا حديث أبي أيوب، على أنه حديث مدني، والإحاطة بعلم الخاصة لا سبيل إليه، والذي كرهه له مالك أمر قد بينه وأوضحه؛ وذلك خشية أن يضاف إلى فرض رمضان، وأن يستين ذلك إلى العامة، وكان رحمته الله متحفظاً، كثير الاحتياط للدين.

وأما صيام الستة الأيام من شوال على طلب الفضل، وعلى التأويل، الذي جاء به ثوبان رحمته الله فإن مالكا لا يكره ذلك - إن شاء الله - لأن الصوم جنة، وفضله معلوم لمن رد طعامه وشرابه وشهوته لله تعالى وهو عمل بر وخير، وقد قال الله سبحانه: ﴿وافعلوا الخير﴾ [الحج: ٧٧]، ومالك لا يجهل شيئاً من هذا، ولم يكره من ذلك إلا ما خافه على أهل الجاهالة والجفاء، إذا استمر ذلك وخشي أن يعدوه من فرائض الصيام، مضافاً إلى رمضان، وما أظن مالكا جهل الحديث والله أعلم؛ لأنه حديث مدني انفرد به عمر بن ثابت، وقد قيل: إنه روى عنه مالك، ولو لا علمه به ما أنكره، وأظن الشيخ عمر بن ثابت لم يكن عنده ممن يعتمد عليه، وقد ترك مالك الاحتجاج ببعض ما رواه عن بعض شيوخه، إذا لم يثق بحفظه ببعض ما رواه، وقد يمكن أن يكون جهل الحديث، ولو علمه لقال به، والله أعلم" (١٩٩).

قال الإمام النووي رحمته الله: _ والحديث _ فيه دلالة صريحة لمذهب الشافعي وأحمد وداود وموافقيهم في استحباب صوم هذه الستة، وقال مالك وأبو حنيفة: يكره ذلك. قال مالك في الموطأ: ما رأيت أحداً من أهل العلم يصومها، قالوا: فيكره لئلا يظن وجوبه، ودليل الشافعي وموافقيه هذا الحديث الصحيح الصريح،

(١٩٩) انظر "الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار" (٣/ ٣٨٠).

وإذا ثبتت السنة لا تترك لترك بعض الناس أو أكثرهم أو كلهم لها، وقولهم قد يظن وجوبها ينتقض بصوم عرفة وعاشوراء وغيرهما من الصوم المندوب.

قال أصحابنا والأفضل أن تصام الستة متواليّة عقب يوم الفطر فإن فرقها أو آخرها عن أوائل شوال إلى أواخره حصلت فضيلة المتابعة لأنه يصدق أنه أتبعه ستاً من شوال قال العلماء وإنما كان ذلك كصيام الدهر لأن الحسنة بعشر أمثالها فرمضان بعشرة أشهر والستة بشهرين^(٢٠٠) أ.هـ.

فائدة: قال شيخنا ومجيزنا العلامة محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ عن هذا الحديث: [فإن قيل]: أخرج مسلم في "صحيحه" عن أبي أيوب الأنصاري رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ... الحديث، وهو يدل على صوم رمضان، مع ستة أيام من شوال يكون كصيام الدهر، فكيف توفق بينه، وبين حديث «من صام ثلاثة أيام، من الشهر، فقد صام الدهر كله»؟

[قلت]: يجاب بأنه لا تنافي بينهما، إذ لا مانع من أن يجمع الله لمن صام رمضان، وأتبعه ستاً من شوال، وصام أيضاً ثلاثة أيام من كل شهر، فعمل بالاثنتين أن يجمع الله تعالى له أجر الدهر مرتين، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، والله تعالى أعلم^(٢٠١).

(٤٣) _ أخبرنا الشيخ المحدث الكبير أبو خالد عبد الوكيل ابن الشيخ المحدث والمسند الكبير عبد الحق الهاشمي، والحافظ ثناء الله بن عيسى خان المدني مفتي أهل

(٢٠٠) انظر "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٥٦/٨).

(٢٠١) انظر "ذخيرة العقبى في شرح المجتبى" (٢٣٣/٢١).

الحديث في باكستان رَحِمَهُ اللهُ، والشيخ العلامة المحدث يحيى بن عثمان عظيم آبادي المكي حفظه الله، والشيخ العلامة عبد الله بن أحمد بن علي بخيت المكي، والشيخ محمد عبد الله السبيل إمام الحرم المكي رَحِمَهُ اللهُ، والشيخ المحدث السلفي المعمر عبد العزيز بن عبد الله بن سعيد الكناني الزهراني^(٢٠٢) حفظه الله، كلهم: عن والد الأول أبي محمد عبد الحق

(٢٠٢) هو العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الزهراني من مواليد قرية بني عمار ببلاد زهران بمنطقة الباحة سنة ١٣٥٢ هـ. - تلقى تعليمه الأولي في قراءة القرآن ومبادئ التوحيد لمدة عام تقريباً في كتاب (المدقق) على يد الشيخ عبد الله بن سعدي رحمه الله، ولم يتعلم الكتابة بعد في ذلك الوقت.

تزوج ثم انتقل إلى مكة المكرمة للبحث عن عمل و في مكة التحق بالوظائف التالية: - عمل جندياً لمدة ثلاث سنوات بشرطة العاصمة المقدسة خلال الفترة ١٣٧١ - ١٣٧٣ هـ. - التحق بأمانة العاصمة المقدسة وعمل بها قرابة خمس وعشرين سنة. - أثناء فترة إقامته بمكة المكرمة اتجه لحضور حلقات الدروس التي كانت تعقد بالمسجد الحرام بعد صلاة الفجر وبعد صلاة العصر وبعد صلاتي المغرب والعشاء حيث حضر دروس الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام والشيخ يحيى بن عثمان المكي والشيخ حسن مشاط.

أمضى أكثر من عشر سنوات في ملازمة الشيخ المحدث السلفي المسند أبو محمد عبد الحق بن عبد الواحد بن محمد بن هاشم المدرس بالمسجد الحرام ودرس على يديه صحيح البخاري وصحيح مسلم وكتاب التوحيد لابن خزيمة وكتاب الأسماء والصفات للبيهقي وتفسير ابن كثير وأجازه شيخه المحدث العلامة في الكتب التالية: القرآن الكريم - موطأ مالك - صحيح البخاري - صحيح مسلم - سنن أبي داود - سنن الترمذي - سنن النسائي - سنن ابن ماجه - سنن الدارمي - سنن الدارقطني - سنن البيهقي - مسند أحمد - صحيح ابن خزيمة - صحيح ابن حبان - صحيح الحاكم - تفسير الجلالين - تفسير ابن كثير - تفسير الطبري.

أمضى زمناً في ملازمة الشيخ الفقيه المحدث سليمان بن عبد الرحمن الحمدان المدرس بالمسجد الحرام وقرأ عليه كتاب التوحيد مراراً تزيد على الثمان مرات وقرأ عليه شيئاً في صحيح البخاري وحصل على إجازة بالسند العالي من شيخه في الكتب التالية: الكتب الستة - موطأ مالك - مسند أحمد - كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب - وبقية أسانيده وإثبات الأسانيد المجاز بها ومؤلفات شيخه من نظم ونثر.

حصل على إجازة بالسند العالي من الشيخ حماد بن محمد الأنصاري رحمه الله والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن السعد وأجازهما بما عنده من أسانيد على طريقة التدبير المعروفة عند المحدثين. - أجاز عدداً من المهتمين بعلم الإسناد من طلبة العلم وأساتذة الجامعات والقضاة ممن تنطبق عليهم شروط الإجازة.

بن عبد الواحد الهاشمي ، عن أحمد بن عبد الله بن سالم البغدادي، عن عبد الرحمن بن عباس بن عبد الرحمن، عن الإمام محمد بن علي الشوكاني، عن عبد القادر بن أحمد الكوكباني، عن عبد الخالق بن أبي بكر المزجاجي، عن إبراهيم بن حسن الكردي، عن محمد بن العلاء البابلي، عن سالم بن محمد السنهوري، عن محمد بن أحمد الغيطي، عن زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، عن الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، أخبرنا به الشيخ أبو إسحاق التنوخي سماعا عليه بالقاهرة، وقراءة على أبي العباس أحمد بن علي بن يحيى بن تميم بدمشق، وأبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن صديق الرسام بمكة قال الثلاثة أنبأنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب الصالح الحجار سماعا عليه، زاد الأول وإسماعيل بن يوسف بن مكتوم وعيسى بن عبد الرحمن بن معالي إجازة مكاتبة قالوا أنبأنا أبو المنجا عبد الله بن عمر بن اللتي سماعا، أنبأنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب أنبأنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر أنبأنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي أنبأنا عيسى بن عمر بن العباس السمرقندي أنبأنا أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي رَحِمَهُ اللهُ، قال: حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا يحيى بن حمزة، حدثنا يحيى بن الحارث الذماري، عن أبي أسماء الرحيبي، عن ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «صِيَامُ شَهْرٍ بَعَثَهُ أَشْهُرُ وَسِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَهُنَّ بِشَهْرَيْنِ فَذَلِكَ تَمَامُ سَنَةٍ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ وَسِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَهُ»^(٢٠٣).

من آثاره العلمية: - معجم الرواة الأماجد من زهران وغامد. - خواطر إسلامية. - صور من سير شباب الرعيل الأول. - حرية الفكر أم حرية الكفر. - إبداع الخالق في نظام دليل على وحدانيته. - دفاع عن أبي هريرة (لم ينشر)
(٢٠٣) أخرجه الدارمي (٢/ ٣٤) (١٧٥٥)، وأحمد (٥/ ٢٨٠) (٢٢٤٦٥)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٢٨٧٣)، والبيهقي (٤/ ٢٩٣) (٨٢١٦). وصححه الألباني في ((صحيح الجامع)) (٣٨٥١).

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ: فيه دلالة صريحة لمذهب الشافعي وأحمد وداود وموافقيهم في استحباب صوم هذه الستة. أ.هـ.

قلت (حاتم): في الحديث: بيان أن الفريضة مقدمة على النافلة وأنها معًا يزيدان الأجر والفضل، وفيه: فضيلة صيام ستة أيام من شهر شوالٍ. وقد فصلت ذلك في الحديث السابق فلا داعي لإعادته. والله أعلم.

قال جامع الكتاب شكر الله سعيه وأتم عليه نعمته: قد وقع الفراغ من جمع هذه الأحاديث الرمضانية؛ آخر يوم الثلاثاء ٢٩ من رمضان عند رؤية هلال شوالٍ، بين المغرب والعشاء سنة (١٤٤٢ هـ) اثنتين وأربعين و أربعمائة وألفٍ، من الهجرة النبوية، بحمد الله، وحسن توفيقه، فالحمد لله رب العالمين على التمام، والصلاة والسلام على رسوله محمدٍ وآله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم إلى يوم الدين. آمين .



وثيقة الإجازة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين :
فإن الشیخة :
قد طلب من العبد الفقير الإجازة
برسالة ﴿ الْعُقُودُ اللَّوَلُویَّةُ مِنْ الْأَرْبَعِیْنَ الرَّمَضَانِیَّةِ ﴾ ، رجاء الاتصال بركب أهل
الحديث والرواية، والسير على طریقتهم ، والتمسك بسنتهم .

ولذا فأني أقول: قد أجزت الشيخ المذكور بما فيها؛ بعدما قرأها/ سمعها/ طلب
الإجازة فيها، وكذلك بجميع مروياتي عن شیوخي إجازة من معين لمعين في معین بالشرط
المعتبر عند أهل الحديث والأثر، والله أسأل أن يوفق المجاز إلى ما فيه الخير والصلاح،
حررت اليوم من شهر لعام ١٤٤٤هـ

قاله بلسانه وكتبه ببنانه الفقير إلى ربه /

ابو عبد الرحمن حاتم بن محمد بن عبد العزيز شلي الفلازوني المصري

عفا الله عنه



مَشْحُودٌ لِلَّهِ